ولی الدین جار الله افندی کتبخانه‌سی

شفا شریف

۲۵۹

اول ناقصدر

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : V. Carullah
ESKİ KAYIT : 259
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

اذا دعا احدكم فليبدأ بمدحة والثناء عليه بما
هو اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليسأل فانه اجدر
ان ينجح ٥ وعن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني
كقدح الراكب فان الراكب يملأ قدحه ثم يضعه ويرفع متاعه
فان احتاج الى شراب شربه او الوضوء توضأ والا هراقه ولكن
اجعلوني في اول الدعاء واوسطه واخره ٥ وقال بن عطاء
للدعاء اركان واجنحة واسباب واوقات فان وافق اركانه
قوي وان وافق اجنحته طار في السماء وان وافق مواقيته
فاز ولن وافق اسبابه انجح فاركانه حضور القلب والرقة
والاستكانة والخشوع وتعلق القلب بالله وقطعه من الاسباب
واجنحته للهدف ؛ ومواقيته الاستحار ؛ واسبابه للصلاة
على محمد صلى الله عليه وسلم ٥ وفي الحديث الدعاء بين الصلاتين
على لا يرد ٥ وفي حديث آخر كل دعاء محجوب دون السماء
فاذا جاءت الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم ٥ وفي دعاء ابن عباس
الذي رواه عنه حنش فقال في اخره واستجب دعائي ثم
تبدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ان تصلي على محمد
عبدك ونبيك ورسولك افضل ما صليت على احد من خلقك

عن سهل بن سعد جاء رجل الى النبي عليه السلام فشكا اليه الفقر وضيق العيش او المعاش
فقال عليه السلام له اذا دخلت منزلك فسلم ان كان فيه احد اولم يكن ثم سلم علي ثم اقرأ قل هو الله
مرة واحدة فعل الرجل فاذهب الله الفقر حتى افاض عليه خيراته

لم يكن في البيت احد فقل السلام علي النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على اهل البيت
ورحمة الله وبركاته ۞ قال ابن عباس المراد بالبيوت ههنا
المساجد ۞ وقال النخعي اذا لم يكن في المسجد احد
فقل السلام على رسول الله واذا لم يكن في البيت احد فقل
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ۞ وعن علقمة اذا
دخلت المسجد اقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
صلى الله وملائكته على محمد ۞ ونحوه عن كعب اذا دخل المسجد
واذا خرج ولم يذكر الصلاة ۞ واحتج بن شعبان بما ذكره بحديث
فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يفعله اذا دخل المسجد ومثله عن ابي بكر بن عمرو بن
بن حزم وذكر السلم والرحمة وقد ذكرنا هذا الحديث اخر
هذا القسم والاختلاف في الفاظه ۞ ومن مواطن الصلاة عليه
ايضا الصلاة على الجنائز وذكر عن ابي امامة انها من السنة ۞
ومن مواطن الصلاة التي مضى عليها عمل الامة ولم تنكرها الملائكة
على النبي وآله في الرسائل وما يكتب بعد البسملة ولم يكن هذا
في الصدر الاول واحدث ولاية بني هاشم فمضى به عمل الناس

والعطاس يدل على حره الدماغ الداقة

لاذى البخار فهو
نعمة من الله خفية
لا يقدر عليها غير الله
فذكر اسم شكرا لله
على نعمه دون غيره

اجمعين امين ۞ ومن مواطن الصلاة عليه عند ذكره وسماع
اسمه او كتابته او عند الاذان ۞ وقد قال عليه السلام رغم
انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ۞ وكره ابن حبيب ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم عند الذبح ۞ وكره بعض الصلاة عليه عند
التعجب وقال لا يصلى عليه الا على طريق الاحتساب وطلب الثواب
قال اصبغ عن بن القاسم موطنان لا يذكر فيهما الا الله تعالى
الذبيحة والعطاس ۞ ولا يقل فيهما بعد ذكر الله محمد رسول
الله ولو قال بعد ذكر الله صلى الله على محمد لم تكن تسمية له مع الله
وقال اشهب ولا ينبغي ان تجعل الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم نسيانا ۞ وروى النسائي عن اوس بن اوس عن
النبي صلى الله عليه وسلم الامر بالاكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة ۞
ومن مواطن الصلاة والسلم دخول المسجد ۞ قال ابو اسحق
ابن شعبان وينبغي لمن دخل المسجد ان يصلي على النبي صلى الله عليه
وسلم وعلى آله ويترحم عليه وعلى آله ويبارك عليه وعلى آله ويسلم
تسليما ويقول اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا
خرج فعل مثل ذلك وجعل موضع رحمتك فضلك ۞ وقال
ابن دينار في قوله تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم قال ان
لم يكن في البيت احد

صلاة صلى الله تعالى عليه بها عشرا

ای معنی مخیر بل خالصا لوجه الله وحسبه

اسم جمع

عطف

قال اصبغ

ولكنه صلاة عليه بنية التقرب الى الله

ای فیما ذکر من الذبیحة والعطاس

نعم هذا احد المواطن التي تستحب فيها الصلوة على النبي عليه السلام عند دخول المنزل

سفيان

مستحبة لانها

عمل صح

ای علیه السلام

ای اساسی الکتب بالصلاة

ای بنی العباسی لعنهم الله

عمل صح

في البداءة بالاسلام ومن خلفاء الراشدين

فى اقطار الأرض ومنهم من يختم به ايضا الكتب وقال عليه السلام
فى هاب لم تزل الملئكة تستغفر له ما دام اسمى فى ذلك الكتاب
وبن مواطن للتسليم على النبى صلى الله عليه وسلم تشهد الصلاة
سا ابو القسم خلف بن ابرهيم المقرى الخطيب رحمه الله وغيره
قال حدثتنى كريمة بنت احمد قالت سا ابو الهيثم سا محمد بن يوسف
حدسا محمد بن اسمعيل سا ابو نعيم سا الاعمش عن شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا
صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوة والطيبات السلم
عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلم علينا وعلى
عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد صالح
فى السماء والارض ٥ هذا احد مواطن للتسليم عليه
وسنته اول للتشهد ٥ وقد روى مالك عن بن عمر انه
كان يقول ذلك اذا فرغ واراد ان يسلم واستحب مالك
فى المبسوط ان يسلم مثل ذلك قبل السلم ٥ قال محمد مسلمة
اراد ما جاء عن عايشة انهما كانا يقولان عند سلامهما السلم
عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلم علينا وعلى عباد
الله الصالحين السلم عليكم ٥ واستحب اهل العلم ان

ينوى الانسان

علينا اى يعنى السلام اى هذه الكلمة

ينبغى اشهد ان لا اله اى وبعد التحيات اى من يشهد مع

السلام عليكم اى

وابن عمر

ينوى الانسان حين سلامه كل عبد صالح فى السماء والارض
من الملئكة وبنى ادم والجن ٥ قال مالك فى المجموعة
واحب الى المأموم اذا سلم امامه ان يقول السلم على النبى
ورحمة الله وبركاته السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين السلم
عليكم ٥

## فصل فى كيفية الصلوة عليه والتسليم ٥

سا ابو اسحق ابرهيم بن جعفر الفقيه بقراءتى عليه سا القاضى
ابو الاصبغ سا ابو عبد الله بن عتاب سا ابو بكر بن دقيق وغيره حدثنا
ابو عيسى سا عبيد الله سا يحيى سا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن
حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقى قال اخبرنى ابو حميد الساعدى
انهم قالوا يا رسول كيف نصلى عليك فقال قولوا اللهم صلى على
محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وازواجه
وذريته كما باركت على ابرهيم انك حميد مجيد ٥ وفى رواية
مالك عن بن مسعود الانصارى قال قولوا اللهم صلى على محمد وعلى
اله كما صليت على ال ابرهيم وبارك على محمد كما باركت على ال ابرهيم
انك حميد مجيد ٥ والسلم كما قد علمتم ٥ وفى رواية كعب بن عجرة
اللهم صلى على محمد وال محمد كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وال
محمد كما باركت على ال ابرهيم انك حميد مجيد ٥ وعن عقبه

عدى

اى قد علمتم فى التشهد

والعالمين ؟

اى معنى حديثه السابق من قوله كما صليت الخ

ابن عمرو فى حديثه اللهم صل على محمد النبى الأمى وعلى آل محمد ٥

وفى رواية ابى سعيد الخدرى اللهم صل على محمد عبدك ورسولك

وذكر بمعناه ٥ وحدثنا القاضى ابو عبد الله التميمى سماعا عليه

وابو على الحسن بن طريف النحوى بقرائتى عليه قالا انا ابو عبد الله

الحاكم عن ابى بكر بن ابى دارم الحافظ عن على بن احمد العجلى عن حرب

ابن الحسن عن يحيى بن المسيب به عن عمرو بن خالد عن زيد بن على

ابن الحسين عن ابيه على عن ابيه الحسين عن ابيه على بن ابى

طالب قال علمنى فى يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال

علمنى فى يدى جبريل وقال هكذا نزلت من عند رب العزة اللهم

صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك

حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم وعلى

آل ابرهيم انك حميد مجيد وترحم على محمد وعلى آل محمد كما

ترحمت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم وحنن

على محمد وعلى آل محمد كما حننت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك

حميد مجيد اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على ابرهيم

وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد ٥ وعن ابى هريرة عن النبى

صلى الله عليه وسلم من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا

صلى علينا اهل

ثنا ابو محمد الله ثنا ابو بكر المطوعى الفقيه

من شيوخنا الفقيه ابو بكر المطوعى

اى صفة تقدر اى كلمات او صلوات

اللهم صح

اى احب ان ياتى باحسن صلاة واعظمها او من اراد ان ينال اجرا لا يسر ويم فيه غيره



يعنى فتح الله به عن عباده انواع الخيرات وابواب السعادات الدنيوية والاخروية

من النبوة والرسالة لانه لا نبى ولا رسول يرسل بعده ولا فى عهده وان عيسى عليه السلام من امته وشريعته وحضر والياس ان كانا نبيا فهما آمنا بعد بعثته عليه السلام كانا من امته

البنى ح

صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد وازواجه امهات

المومنين وذريته واهل بيته كما صليت على ابرهيم انك حميد

مجيد ٥ وفى رواية زيد بن خارجة الانصارى سالت النبى

صلى الله عليه وسلم كيف نصلى عليك فقال صلوا واجتهدوا

فى الدعاء ثم قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت

على ابرهيم انك حميد مجيد ٥ وعن سلامة الكندى كان على

يعلمنا الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم اللهم داحى المدحوات

وبارى المسموكات اجعل شرائف صلواتك ونوامى بركاتك

ورافة تحننك على محمد عبدك ورسولك الفاتح لما اغلق

والخاتم لما سبق والمعلن الحق بالحق والدامغ جيشات

الاباطيل كما حمل فاضطلع بامرك بطاعتك مستوفزا فى

مرضاتك واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ امرك

حتى اورى قبسا لقابس الا الله تصل بها له واشبابه

به هديت القلوب بعد خوضات الفتن والاثم وموضحات

الاعلام ومنيرات الاحكام من الاسلام فهو امينك

المامون وخازن علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعيثتك

نعمة ورسولك بالحق رحمة اللهم افسح له فى عدنك واجزه

اى اعطه

اى ضالق المرفوعات السموات

اى لطفك ورحمتك

اى بعونة الله وتاييده

اى ما ظهر من الاباطيل

اى لرضاك

علامتك

لحفظ اسرارك

اى كما تكاد النامى مما زاد المغيرة من خيراتك

اى متقيدا وعدم الاخلال بما امرته

اى مجتهدا ومداوما

اى وسيلة

عدن اقام دار للاقامة والخلود

قال الحافظ السخاوي انه لم يقف على اصله

اي اجعل نوره الذي اودعته فيه تاما

مضاعفات الخير من فضلك مهنآت له غير مكدرات من فوز ثوابك

اي انعامك حال من مضاعفات اي غير منقصات اي ظفر فوق كل مقام في الجنة مقامه

المحلول وجزيل عطائك المعلول اللهم اعل علي بناء للناس بناءه اي اجعل

اي اجعل مقامه عنده كرعا اي حسنا

واكرم مثواه لديك ونزله ولتمم له نوره واجزه من ابتعاثك له مضاعفات

اي بعثه له بالنبوة

مقبول الشهادة مرضي المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل وبرهان

اي شهادته للانبياء وعلى الامم في المحشر

عظيم ط وعنه ايضا في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ان

اسعاد ابعد اسعاد

لله وملئكته يصلون على النبي الآية ط لبيك اللهم

اي المبالغة في الصدق والاخلاص

وسعديك صلوات لله البر الرحيم والملئكة المقربين والنبيين

والصديقين والشهداء والصالحين وما سبح لك من شيء يا رب العالمين

على محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد المرسلين وامام المتقين

ورسول رب العالمين الشاهد للبشير الداعي لليك باذنك

السراج المنير وعليه السلم ط وعن عبد الله بن مسعود اللهم اجعل

صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين

وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام الخير ورسول الرحمة

اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه فيه الاولون والاخرون

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم

انك حميد مجيد ط وكان الحسن البصري يقول من اراد ان

يشرب

واهل بيته صح

يشرب بالكاس الاوفى من حوض المصطفى فليقل اللهم صل على

محمد وآله واصحابه واولاده وازواجه وذريته وعلى بنته

واصهاره وانصاره واشياعه ومحبيه وامته وعلينا معهم اجمعين

يا ارحم الراحمين ط وعن طاوس عن ابن عباس انه كان

يقول اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى وارفع درجته العليا

والاولى؟

واتيه سؤله في الآخرة كما اتيت ابرهيم وموسى ط وعن وهيب بن

الورد انه كان يقول في دعائه اللهم اعط محمدا افضل ما سالك

لنفسه واعط محمدا افضل ما سالك له احد من خلقك واعط محمدا

افضل ما انت مسؤل له الى يوم القيمة ط وعن ابن مسعود انه

احسنها وقولوه اي اقصدوا

اي انما تبلغه

كان يقول اذا صليتم على النبي صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلاة عليه

فانكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه وقولوا اللهم اجعل

صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وامام المتقين

اي الدعاء والصلاة

وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام الخير وقايد الخير

ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه فيه الاولون

والاخرون اللهم صل على محمد كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم انك حميد مجيد

وما يوثر في تطويل الصلاة وتكثير الثناء على اهل البيت وغيرهم

موصوله اي ينقل عنه عليه السلام وعن الصحابة والتابعين

من نسخ

كثير ٥ وقوله عليه السلام كما علمتم هو ما علمهم في التشهد من قوله
التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين ٥ وفي تشهد علي السلام على نبي الله السلام على
انبياء الله ورسله السلام على محمد بن عبد الله السلام علينا وعلى
المؤمنين والمؤمنات من غاب منهم ومن شهد اللهم اغفر لمحمد وتقبل
شفاعته واغفر لاهل بيته واغفر لي ولوالدي وما ولدا وادخلهما
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته وجاء هذا الحديث عن علي الدعاء النبي بالغفران

## فصل في الصلاة على النبي والتسليم عليه والدعاء له

سمع أحمد بن محمد الشيخ الصالح من كتابه سمع القاضي يونس بن
مغيث بنا ابو بكر بن معوية سمع النسائي اخبرنا سويد بن نصر اخبرنا
عبد الله عن حيوة بن شريح قال اخبرني كعب عن علقمة انه سمع عبد الرحمن
ابن جبير يقول لي نافع انه سمع عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
وصلوا علي فانه من صلى علي صلى الله عليه عشرا ثم سلوا لي الوسيلة
فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان
اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة ٥

وروى انس

وروى انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي
صلاة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات ورفع له
عشر درجات ٥ وفي رواية وكتب له عشر حسنات وعن انس
عنه عليه السلام ان جبريل ناداني فقال من صلى عليك صلاة صلى الله
عليه عشرا ورفعه عشر درجات ٥ ومن رواية عبد الرحمن
ابن عوف عنه عليه السلام لقيت جبريل فقال اني لابشرك
ان الله يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت
عليه ٥ ونحوه ومن رواية ابي هريرة ومالك بن انس عن الكذاب
وعبد الله بن ابي طلحة ٥ وعن زيد بن الحباب سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم من قال اللهم صل على محمد وانزله المنزل
المقرب عندك يوم القيمة وجبت له شفاعتي ٥ وعن بن
مسعود اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلاة ٥
وعن ابي هريرة عنه عليه السلام من صلى علي في كتاب لم تزل الملكة
تستغفر له ما بقي اسمي في ذلك الكتاب ٥ وعن عامر بن
ربيعة ان النبي صلى الله وسلم يقول من صلى علي صلاة صلت
الملكة عليه ما صلى علي فليقلل من ذلك عبد او ليكثر ٥ قال
وعن ابي بن كعب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ربع

للليل قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها
الرادفة جاء الموت بما فيه فقال ابي بن كعب يا رسول الله اني اكثر الصلاة
عليك فكم اجعل لك من صلاتي قال ما شئت قال الربع قال ما شئت
وان زدت فهو خير لك قال النصف قال ما شئت وان زدت فهو خير
لك قال الثلثين قال ما شئت وان زدت فهو خير
لك قال يا رسول الله فاجعل صلاتي كلها لك قال اذا تكفى ويغفر لك
وعن ابي طلحة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرايت من
بشره وطلاقته وجهه ما لم اره قط فسالته فقال وما يمنعني
وقد خرج جبريل انفا ببشارة من ربي ان الله تعالى يعتني لديك
ابشرك انه ليس احد من امتك يصلي عليك الا صلى الله عليه وملئكته
بها عشرا ۵ وعن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة
والصلوة القايمة اٰت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا الذي وعدته يا ارحم الراحمين حلت له الشفاعة يوم
القيمة ۵ وعن سعد بن ابي وقاص من قال حين يسمع المؤذن
وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده
ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ۵

وروى بن وهب

من نومه — لمن عنده من زوجاته واهل بيته — بتمجيده وتحميده وبالتهجد — اي الحركة الشديدة والزلزلة

من سكراته — واهواله — بعد اداء الفرض

اي النفخة الاولى والصيحة — قال الشافعي ما شئت وان زدت فهو خير لك

اي الربع او قاربه — اي مقدار الوقت الذي اصلي عليك فيه

قال الليث

وروى ابن وهب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سلم علي عشرا
فكانما اعتق رقبة ۵ وفي بعض الاثار ليردن علي اقوام مما اعد
للابكار صلاتهم علي ۵ وفي اخر ان ابخل كم يوم القيمة من اهوالها
ومواطنها اكثرهم علي صلاة ۵ وعن ابي بكر الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم امحق للذنوب من الماء البارد للنار ۵ والمسلم عليه
افضل من عتق الرقاب ۵

فصل في ذم من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم واثمه

سال القاضي الشهيد ابو علي رحمه الله سال ابو الفضل بن خيرون
وابو الحسين بن الطيوري والا سال ابو يعلا سال الشيخي سال محمد بن محبوب
سال ابو عيسى سال احمد بن ابرهيم الدورقي سال يحيى بن ابرهيم عن عبيد
الرحمن بن اسحق عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم
يصل علي ورغم انف رجل دخل رمضان ثم انسلخ ان يغفر له ورغم
انف رجل ادرك ابواه عنده الكبر فلم يدخلاه الجنة قال
عبد الرحمن واظنه قال او احدهما ۵ وفي حديث اخر ان
ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال امين ثم صعد
فقال امين ثم صعد فقال امين فسالوه عن ذلك فقال

قبل ح

فهم

لا يجلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبى صلى الله عليه وسلم
الا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة لما يرون من الثواب ٥ حكى
ابو عيسى الترمذى عن بعض اهل العلم قال اذا صلى الرجل على النبى
صلى الله عليه وسلم مرة فى المجلس اجزا عنه ما كان فى ذلك المجلس ٥
فصل فى تخصيصه عليه السلام بتبليغ من صلى عليه وسلم
من الانام ٥ حدثنا القاضى ابو عبد الله التميمى نا الحسين
ابن محمد نا ابو عمر الحافظ نا ابن عبد المؤمن نا ابن داسة نا
ابو داود نا ابن عوف نا الفريابى نا حيوة عن ابى صخر حميد بن
زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يسلم على الا رد الله على روحى
حتى ارد عليه السلام وذكر ابو بكر بن ابى شيبة عن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على عند قبرى سمعته ومن
صلى على نائيا بلغته ٥ وعن ابن ابى مسعود ان لله ملائكة
سياحين فى الارض يبلغونى عن امتى السلام ٥ ونحوه عن
ابى هريرة وعن عمر اكثروا من السلام على يوم كل جمعة فانه
يؤتى به منكم فى كل جمعة ٥ وفى رواية فان احدا لا يصلى





ان جبريل صلى الله عليه وسلم اتانى فقال يا محمد من ذكرت بين يديه
فلم يصل عليك فمات فدخل النار فابعده الله قل امين فقلت امين
وقال فيمن ادرك رمضان فلم يغفر له فمات مثل ذلك ومن
ادرك ابويه او احدهما فلم يبرهما فمات مثله ٥ وعن على بن ابى
طالب عنه عليه السلام انه قال البخيل الذى ذكرت عنده
فلم يصل على ٥ وعن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فلم يصل على فخطى به دخل
به طريق الجنة ٥ وعن على بن ابى طالب ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم
يصل على ٥ وعن ابى هريرة قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ما قوم
جلسوا مجلسا ثم تفرقوا قبل ان يذكروا الله ويصلوا على النبى صلى
الله عليه وسلم كانت عليهم من الله ترة ان شا عذبهم وان شا
غفر لهم ٥ وعن ابى هريرة من نسى الصلاة على نسى طريق الجنة ٥
وعن قتادة عنه عليه السلم من الجفا ان اذكر عند الرجل فلم يصل
على ٥ وعن جابر عنه عليه السلم ما جلس قوم مجلسا ثم تفرقوا
على غير صلاة على النبى صلى الله عليه وسلم الا تفرقوا على انتن من ريح
الجيفة ٥ وعن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال

على الاعراض صلاته على حين يفرغ منها وعن الحسن عنه عليه
السلم حيث ما كنتم فصلوا علي فان صلاتكم تبلغني ه وعن بن
عباس ليس لاحد من امة محمد يسلم عليه ويصلى عليه الا بلغه
وذكر بعضهم ان للعبد اذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم عرض
عليه اسمه ه وعن الحسن بن علي اذا دخلت المسجد فصل على
النبي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا
ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيث كنتم فان صلاتكم تبلغني
حيث كنتم ه وفي حديث اوس اكثروا من يوم الصلاة علي
يوم الجمعة فان صلاتكم معروضة علي ه وعن سليمان بن يسار مرسلا
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء
الذين يأتونك فيسلمون عليك أفتفقه سلامهم قال نعم ورد
عليهم ه وعن بن شهاب بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اكثروا من الصلاة علي في الليلة الزهراء واليوم الاغر فانهما
يودان عن علم وان الارض لا تاكل اجساد الانبياء وما من امتي
مسلم يصلي علي الا حملها ملك حتى يؤديها الي ويسميه حتى انه
ليقول ان فلانا يقول كذا وكذا ه صلى الله عليه وعلى
آل بيته وعترته صلى الله عليه

ه جواب عن سؤال مقدر كانه قيل كيف يكون لمن مات
والكلمة الارض الخ

## فصل في الاختلاف



## فصل في الاختلاف في الصلاة على غير النبي وسائر الانبياء عليهم السلم

قال القاضي وفقه الله عامة اهل العلم متفقون على جواز
الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم ه وروى عن عباس
انه لا يجوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم ه وروي عنه
لا ينبغي الصلاة على احد الا للنبيين ه وقال شفين يكره
ان يصلى على احد الا على نبي ه ووجدت بخط بعض شيوخي مذهب
مالك انه لا يجوز ان يصلى على احد من الانبياء سوى محمد عليه السلم
وهذا غير معروف من مذهبه ه وقد قال مالك في البسوطة
ليحيى بن اسحق اكره الصلاة على غير الانبياء ولا ينبغي لنا ان نتعدى
ما امرنا به ه قال يحيى بن يحيى لست آخذ بقوله ولا بأس
بالصلاة على الانبياء كلهم وعلى غيرهم واحتج بقول بن عمر وبما في
حديث تعليم النبي الصلاة عليه وفيه وعلى ازواجه وعلى آله ه
قالوا والاشبه عن بن عباس ليست الصلاة في لسان العرب
بمعنى الترحم والدعاء وذلك على الاطلاق حتى يمنع منه ه
حديث صحيح او اجماع وقد قال تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته
الصلاة على غيره
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى وكان
عليه السلام قال ابو عمر ان وبه نقول ولم تكن تستعمل فيما مضى او في عصره عليه السلام
وقد روى عبد الرزاق عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله عليه السلام
صلوا على انبياء الله ورسله فان الله بعثهم كما بعثني صح

ابتداء درك

روى عنهم وينصر فيه على ما لا يفعل بالرأي كانه امر توقيفي

بقول مالك اي لا امسك

الاندلسي علماء

عطف على الملئكة والمؤمنين

صح ووجدت مطلقا عن ابي عمران الفاسي روى عن ابن عباس كراهة

بحديث صلى الله عليه وسلم

وقال ابو حنيفة رحمه الله الصلاة على غير الانبياء عليهم السلام جائزة وعلى غير النبي صلى الله عليه وسلم مكروهة

اي يوصلان صلاتكم الى

ما زائدة اي كل يوم

اذا زاروا مقابرهم بعد الانتقال

اي ليلة الجمعة ويومها

اي صلاته وسلامه

اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل ابى فلان ۞ وفى حديث
الصلاة اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته وفى اخره وعلى
آل محمد قيل اتباعه وقيل امته وقيل الاتباع والرهط والعشيرة
وقيل آل الرجل ولده وقيل قومه وقيل اهله الذين حرمت عليهم
الصدقة ۞ وفى رواية انس سئل النبى صلى الله عليه وسلم
من آل محمد قال كل تقى فى نجوة ۞ على مذهب الحسن ان المراد
بآل محمد نفسه فانه كان يقول فى صلاته على النبى اللهم اجعل
صلواتك وبركاتك على آل احمد يريد نفسه لانه كان لا يحل بالفرض
ويأتى بالنفل لان الفرض الذى امر الله به هو الصلاة على محمد نفسه
وهذا مثل قوله عليه السلم لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود
يريد من مزامير داود ۞ وفى حديث ابى حميد الساعدى فى
الصلوة اللهم صل على محمد وازواجه وذريته ۞ وفى حديث عمر
انه كان يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم وعلى ابى بكر وعمر ۞ ذكره
مالك فى الموطا من رواية يحيى الاندلسى ۞ وروى ابن وهب
عن انس بن مالك كان يدعو لاصحابنا بالغيب فنقول اللهم
اجعل بركة على فلان صلوات قوم ابرار الذين يقومون
بالليل ويصومون بالنهار ۞ قال القاضى والذى

للساى وللعزيز

قال القاضى والذى ذهب اليه المحققون واميل اليه
ما قاله مالك وسفين رحمهما الله ۞ وروى عن ابن عباس واختاره
غير واحد من الفقهاء والمتكلمين انه لا يصلى على غير الانبياء عند
ذكرهم بل هو شئ يختص به الانبياء توقيرا لهم وتعزيزا لما خصهم
الله تعالى عند ذكره بالتنزيه والتقديس والتعظيم ولا يشاركه
فيه غيره لذلك يجب تخصيص النبى صلى الله عليه وسلم وسائر
الانبياء بالصلاة والتسليم ولا يشاركهم فيه سواهم كما امر الله تعالى
به بقوله صلوا عليه وسلموا تسليما ويدل من سواهم من الائمة وغيرهم
بالغفران والرضا كما قال تعالى يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان وقال والذين اتبعوهم باحسان رضى الله
عنهم ۞ وايضا فهو امر لم يكن معروفا فى الصدر الاول كما قال
ابو عمران وانما احدثه بعض الرافضة والمتشيعة فى بعض الائمة
وشاركوهم عند الذكر لهم بالصلاة وساووهم بالنبى صلى الله عليه
وسلم فى ذلك ۞ وايضا فان التشبه باهل البدع منهى عنه
فيجب مخالفتهم فيما التزموه من ذلك وذكر الصلاة على الآل
والازواج مع النبى صلى الله عليه وسلم يحلم للتبع والاضافة
اليه لا على التخصيص ۞ قالوا وصلاة النبى على من صلى عليه مجراها

مخصص

والسعة

صلى الله عليه وسلم

مالك القاضى والذى

مجرى الدعاء والمواجهة ليس فيها معنى التعظيم والتوقير ۞ قالوا
وقد قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا
فكذلك يجب ان يكون للدعاء له مخالفا لدعاء الناس بعضهم
لبعض وهذا اختيار الامام ابى المظفر الاسفرايينى من شيوخنا ۞
فصل في حكم زيارة قبره عليه السلام وفضيلة من زاره وسلم عليه
وكيف يسلم ويدعو ۞ وزيارة قبره عليه السلام سنة من السنن
مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها ۞ روى عبد الله بن عمر قال النبى صلى الله
عليه وسلم من زار قبرى وجبت له شفاعتى ۞ وعن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارنى فى المدينة
محتسبا كان فى جوارى وكنت له شفيعا يوم القيمة ۞ وفى حديث
آخر من زارنى بعد موتى فكانما زارنى فى حياتى ۞ وروى مالك
ان يقال زرنا قبر النبى صلى الله عليه وسلم وقد اختلف فى معنى
ذلك فقيل كراهة للاثم لما ورد من قوله لعن الله زوارات
القبور وهذا يرده قوله نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
وقوله من زار قبرى فقد لطلق له الزيارة وقيل ان ذلك
لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا لين شئ اذ
ليس كل زائر هذه الصفة ولس عموما وقد ورد فى الحديث

لعل الجنة زيارتهم

وله قال ابو عمر
حوالبره

فصل

وتقولوا فجرا

اهل الجنة زيارتهم ولم يمنع هذا اللفظ فى حقه والاولى
عندى ان منعه ولزيمة مالك له لاضافته الى قبر النبى
صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله عليه السلم اللهم لا تجعل
قبرى وثنا يعبد بعدى اشتد غضب الله على قوم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد فحمى لاضافة هذا اللفظ الى القبر ۞
والتشبه بفعل اليهود قطعا للذريعة وحسما للباب والله اعلم
قال اسحق بن ابرهيم الفقيه ومما لم يزل من شان من حج
المرور بالمدينة والقصد الى الصلوة فى مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه
وملامس يديه ومواطى قدميه والعمود الذى كان يستند
اليه وينزل جبريل فيه بالوحى عليه وبمن عمره وقصده من
الصحابة وائمة المسلمين والاعتياد بذلك كله ۞ وقال
ابن ابى زيد سمعت بعض من ادركت يقول بلغنا انه من
وقف عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم فتلى هذه الاية ان الله
وملائكته يصلون على النبى ثم قال صلى الله عليك يا محمد
من يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان
ولم تسقط له حاجة ۞ وعن يزيد بن ابى سعيد المهرى

قال ابو عمر اعلم رحمه
ان زيارة طوع والزيارة
فى زمان غير النبى صلى الله
عليه وسلم لا تستعمل الناس
ولكن الله بعضهم
وكره تشبيه النبى صلى
الله عليه وسلم مع اليهود
لهذا اللفظ وان خص بالسلام
السلام عليك يا نبى ورحمة
الزيارة مباحة من
الناس وفاضلة من
سد الله عليه وشرفه صلى
الله عليه وسلم يديم الورود
وجعل تربته مزعبة
ومكانه

قدمت على عمر بن عبد العزيز فلما ودعته قال لي الك حاجة اذا
اتيت المدينة تسترا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاقرئه مني
السلام ۞ قال غيره وكان بعيدا اليه البريد من الشام ۞
قال بعضهم رأيت انس بن مالك اتى قبر النبي صلى الله عليه
وسلم فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلوة فسلم على
النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف ۞ قال مالك في رواية ابن
وهب اذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا يقف فوجهه
الى القبر لا الى القبلة ويتنحى ولا يمس القبر بيده ۞
وقال في المبسوط لا ارى ان يقف عند قبر النبي صلى
الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي ۞ قال بن ابي مليكة
من احب ان يقوم وجاه النبي صلى الله عليه وسلم فليجعل القعيد يلي
الذي يلي القبلة عند القبر على راسه ۞ وقال نافع كان بن
عمر يسلم على القبر رأيته مائة مرة واكثر يجي الى القبر فيقول السلام
على النبي السلام على ابي بكر السلام على ابي ثم ينصرف ۞ وفي الموطا
من رواية يحيى بن يحيى الليثي انه كان يقف على قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي وعلى ابي بكر وعمر ۞ وعنه
ابن القاسم والقعنبي ويدعو لابي بكر وعمر ۞ قال مالك في رواية

ابن وهب

ابن وهب يقول المسلم السلام عليك ايها النبي ورحمة وبركاته
قال في المبسوط يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ويسلم على ابي
بكر وعمر قال القاضي ابو الوليد الباجي وعندي انه
يدعو النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الصلاة ولابي بكر وعمر كما في
حديث بن عمر من الخلاف ۞ وقال بن حبيب ويقول اذا دخل
مسجد الرسول بسم الله والسلام على رسول الله عليه السلام
السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر
لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان
الرجيم ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها
ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله فيها وتسأله تمام ما خرجت اليه
والعون عليه وان كانت ركعتاك في غير الروضة افضل وقد
اجزتا في الروضة افضل وقد قال عليه السلام ما بين قبري
ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من
ترع الجنة ۞ ثم يقف بالقبر متواضعا متوقرا فتصلي عليه وتثني
بما يحضرك فتسلم على ابي بكر وعمر وتدعو لهما واكثر من الصلوة في
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالليل والنهار ولا بدع ان تاتي
مسجد قبا وقبور الشهداء ۞ وقال مالك في كتاب محمد ويسلم على

للنبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين
ذلك قال محمد واذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك
من خرج مسافرا ۞ وروى بن وهب عن فاطمة بنت النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا دخلت المسجد فصل على النبي صلى الله
عليه وسلم وقل اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك
واذا خرجت فصل على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك ۞ وفي رواية اخرى فليسلم ثم
فليصل فيه وليقول اذا خرج اللهم اني اسئلك من فضلك ۞ وفي
اخرى اللهم احفظني من الشيطان ۞ وعن محمد بن سيرين كان
الناس يقولون اذا دخلوا المسجد صلى الله وملائكته على محمد السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبسم الله دخلنا وبسم الله خرجنا
وعلى الله توكلنا وكانوا يقولون اذا خرجوا مثل ذلك ۞ وعن
فاطمة انها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال
صلى الله على محمد وسلم ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا ۞
وفي رواية حمد الله وسمى وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
مثله ۞ وفي رواية بسم الله والسلام على رسول الله ۞ وعن
عيينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال اللهم

افتح لي ابواب

افتح لي ابواب رحمتك ويسر لي ابواب رزقك ۞ وعن ابي هريرة
اذا دخل احدكم المسجد فليصل على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل
اللهم افتح لي ۞ وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد
وخرج منه من اهل المدينة الوقوف بالقبر وانما ذلك للغرباء
وقال فيه ايضا ولا باس لمن قدم من سفر او خرج الى سفر ان
يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه ويدعو له
ولابي بكر وعمر ۞ فقيل له ان ناسا من اهل المدينة لا يقدرون
من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة او اكثر
وربما وقفوا في الجمعة او في الايام للمرة والمرتين او اكثر
عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني عن
احد من اهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه
الامة الا ما اصلح اولها ولم يبلغني عن احد من اهل
هذه الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن
جاء من سفر او اراده ۞ قال بن القاسم ورايت اهل المدينة
اذا خرجوا منها او دخلوها اتوا القبر فسلموا قال ذلك رايي ۞
قال الباجي ففرق بين اهل المدينة والغرباء لان للغرباء
قصدوا لذلك واهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من اجل

هذا ع

القبر والتسليم ٥ وقال عليه السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا
يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
وقال لا تجعلوا قبري عيدا ٥ ومن كتاب احمد بن سعيد الفندي
فيمن وقف بالقبر لا يلصق به ولا يمسه بيده ولا يقف عنده
طويلا ٥ وفي العتبية يبدأ بالرواح قبل السلام ٥ مسجد النبي
النبي صلى الله عليه وسلم واحب مواضع التنفل فيه مصلى النبي
صلى الله عليه وسلم حيث العمود المخلق ٥ واما في الفريضة فالتقدم
الى الصفوف والتنفل فيه احب وفي التنفل في البيوت ٥

## فصل فيما يلزم من دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من الادب

سوى ما قدمناه ٥ وفضله وفضل الصلوة فيه وفي مسجد
مكة وذكر قبره ومنبره وفضل سكنى المدينة ومكة ٥
قال الله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق
ان تقوم فيه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي مسجد
هو قال مسجدي هذا وهو قول ابن المسيب وزيد بن ثابت وابن عمر ومالك
ابن انس وغيرهم ٥ وعن ابن عباس انه مسجد قبا ٥ حدثنا
هشام بن احمد الفقيه بقراءتي عليه ثنا الحسين بن محمد الحافظ
ثنا ابو عمر النمري ثنا ابو محمد بن عبد المؤمن ثنا ابو بكر بن داسة

ثنا ابو داود ثنا مسدد

ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى
وقد تقدمت الاثار في الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم
عند دخول المسجد ٥ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل المسجد قال اعوذ بالله العظيم
وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ٥
وقال مالك رحمه الله سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتا
في المسجد فدعا بصاحبه فقال ممن انت فقال رجل من ثقيف
قال لو كنت من بعض القريتين ان مسجدنا لا يرفع فيه الصوت
قال محمد بن مسلمة لا ينبغي لاحد ان يعتمد للمسجد برفع الصوت
ولا بشيء من الاذى وان ينزه عما يكره قال القاضي
حكى ذلك كله القاضي اسمعيل في مبسوطه في باب فضل مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وللعلماء كلهم متفقون ان حكم
سائر المساجد هذا الحكم ٥ قال القاضي اسمعيل وقال محمد بن
مسلمة ويكره في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الجهر على
المصلين فيما يخلط عليهم صلوتهم وليس فيما تخصه المساجد

رفع الصوت فذكره رفع الصوت بالتلبية في مساجد الجماعات
الا المسجد الحرام ومسجدنا ﷺ وقال ابو هريرة عنه عليه السلام
صلوة في مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام
قال القاضي اختلف الناس في معنى هذا الاستثناء على
اختلافهم في المفاضلة بين مكة والمدينة فذهب مالك في رواية
اشهب عنه وقاله نافع ماجبه وجماعة اصحابه الى ان معنى
الحديث ان الصلوة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم افضل
من الصلوة في سائر المساجد بالف صلوة الا المسجد الحرام فان
الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الصلوة فيه
بدون الالف واحتجوا بقول بما روى عمر الخطاب صلوة في
المسجد الحرام افضل من مائة صلوة فيما سواه فتاتي فضيلة مسجد
الرسول عليه بتسع مائة وعلى غيره بالف وهذا مبني على تفضيل
المدينة على مكة على ما قدمناه وهو قول عمر الخطاب
ومالك واكثر المدنيين وذهب اهل مكة والكوفة الى
تفضيل مكة وهو قول عطاء وابن وهب وابن حبيب من اصحاب
مالك وحكاه الباجي عن الشافعي وحملوا الاستثناء على الحديث
التقدم على ظاهره ولان الصلوة في المسجد الحرام افضل

واحتجوا

واختلافهم

واحتجوا لحديث عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث ابي هريرة وفيه وصلوة في المسجد الحرام افضل من الصلاة
في مسجدي هذا بمائة صلوة ﷺ وروى قتادة مثله وباقي فضل
الصلوة في المسجد الحرام على هذا على الصلاة في سائر المساجد
بمائة الف صلوة ﷺ ان موضع قبره افضل بقاع الارض ﷺ
قال القاضي ابو الوليد الباجي الذي يقتضيه الحديث تخالف
حكم مكة لسائر المساجد ولا يعلم منه حكمها مع المدينة
وذهب الطحاوي الى ان هذا التفضيل انما هو لاهل الفرض ﷺ
وذهب مطرف من اصحابنا الى ان ذلك في النافلة ايضا قال
وجمعة خير من جمعة ورمضان خير من رمضان ﷺ وقد
ذكر عبد الرزاق تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثا نحوه
وقال عليه السلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ﷺ
ومثله عن ابي هريرة وابي سعيد وزاد منبري على حوضي ﷺ وفي
حديث اخر منبري على ترعة من ترع الجنة ﷺ قال المطري
فيه معنيان احدهما ان المراد بالبيت بيت سكناه على الظاهر
مع انه روى ما بين حجرتي ومنبري ﷺ والثاني ان البيت
هنا القبر وهو قول زيد بن اسلم هذا الحديث كما روى في قبري

ان في ج

يشفعه

ومنبري ۞ قال الطبري واذا كان قبره في بيته اتفقت معاني
الروايات ولم يكن بينها خلاف لان قبره في حجرته وهو بيته
وقوله ومنبري على حوضي قيل يحتمل ان يكون منبره بعينه الذي
كان في الدنيا وهو اظهر ۞ وللثاني ان يكون له هناك منبر
وللثالث ان قصد منبره واكثر وعده للملازمة للاعمال
الصالحة يورد الحوض ويوجب للشرب منه قاله للباجي ۞
وقوله وروضة من رياض الجنة يحتمل معنيين احدهما انه يوجب
لذلك وان الدعا والصلاة فيه يستحق ذلك من الثواب كما قيل
الجنة تحت ظلال السيوف ۞ وللثاني ان ذلك للبقعة قد ينقلها
الله فتكون في الجنة بعينها قاله للداودي ۞ وروى عمر وجماعة
من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المدينة لا يصبر
على لاوائها وشدتها احد الا كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة ۞
وقال فيمن تحمل عن المدينة فالمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ۞
وقال انما المدينة كالكير تنفي خبثها ويتصع طيبها ۞
وقال لا يخرج احد من المدينة رغبة عنها الا ابدلها الله
خيرا منه ۞ وروى عنه عليه السلم من مات في احد
الحرمين حاجا او معتمرا بعثه الله يوم القيمة لا حساب عليه
ولا عذاب

لا واوائها
النبة والصبر

ولا عذاب ۞ وفي طريق اخر بعث من الامنين يوم القيمة ۞
وعن نافع عن عمر من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فاني اشفع
لمن يموت بها ۞ وقال تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي
ببكة مباركا الى قوله امنا قال بعض المفسرين امنا من الغار ۞
وقيل كان يامن من الطلب من احدث حدثا والجا اليه في
الجاهلية وهذا مثل قوله تعالى واذ جعلنا البيت مثابة للناس وامنا
على قول بعضهم ۞ وحكي ان قوما اتوا سعيد بن العاص
بالمشتير فاعلموه ان ثمامة قتلوا رجلا واضرموا عليه النار طول
الليل فلم تعمل فيه وبقي ابيض البدن فقال لعله حج ثلث حجج قالوا
نعم قال حدثت ان من حج حجة ادى فرضه ومن حج ثانية داين
ربه ومن حج ثلث حجج حرم الله شعره وبشره على النار ۞ ولما نظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة قال مرحبا بك من بيت
ما اعظمك واعظم حرمتك ۞ وفي الحديث عنه عليه السلم
ما من احد يدعو الله عند الركن الاسود الا استجاب الله له
وكذلك عند الميزاب ۞ وعنه عليه السلم من صلى
خلف المقام المحمود ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر وحشر يوم القيمة من الامنين ۞ قرات على القاضي

المشتير

الحافظ ابي علي رحمه الله حدثك ابو العباس العذري نا ابو اسامة
محمد بن احمد بن محمد الهروي نا الحسن بن رشيق سمعت ابا الحسن محمد
ابن الحسن بن راشد سمعت ابا بكر محمد بن ادريس سمعت الحميدي
قال سمعت سفين بن عيينة سمعت عمرو بن دينار سمعت ابن عباس
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دعا احد بشيء في هذا
الملتزم الا استجيب له ۵ قال ابن عباس وانا فما دعوت الله بشيء في
هذا الملتزم منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا استجيب
لي وقال عمرو بن دينار وانا فما دعوت الله تعالى بشيء في هذا الملتزم منذ
سمعت هذا من ابن عباس الا استجيب لي ،، وقال سفين وانا فما دعوت
الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت من عمرو الا استجيب لي ،، وقال
الحميدي وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا
من سفين الا استجيب لي ،، وقال محمد بن ادريس وانا فما دعوت
الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحميدي الا استجيب لي
وقال ابو الحسن محمد بن الحسن وانا فما دعوت الله بشيء في هذا
الملتزم منذ سمعت هذا من محمد بن ادريس الا استجيب لي ،،
قال ابو اسامة وما اذكر الحسن بن رشيق قال فيه شيئا وانا
فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحسن بن رشيق

لا استجب لي من امر الدنيا



الا استجيب لي من امر الدنيا وارجو ان يستجاب لي من امر الاخرة
قال العذري وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ
سمعت هذا من ابي اسامة الا استجيب لي قال ابو علي وانا
فقد دعوت الله فيه باشياء كثيرة فاستجيب لي بعضها وارجو ان
يستجيب لي بقيتها قال القاضي ابو الفضل
قد ذكرنا بندا من هذه النكت في هذا الفصل وان لم نكن من
الباب لتعلقها بالفصل الذي قبله حرصا على تمام الفائدة والله
الموفق للصواب برحمته ۵

## القسم الثالث

في حقه وما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم وما يستحيل او يجوز عليه وما يمتنع
او يصح من الاحوال البشرية ان تضاف اليه

قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل
افائن مات او قتل انقلبتم الآية ۵ وقال تعالى ما المسيح بن مريم الا
رسول قد خلت من قبله الرسل وامه صديقة كانا ياكلان الطعام
وقال تعالى وما ارسلنا قبلك من المرسلين الا انهم لياكلون الطعام
ويمشون في الاسواق ۵ وقال تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى
الي الآية ۵ فمحمد صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء من البشر

لارسلوا الى البشر ولولا ذلك لما طاق للناس مقاومتهم والقبول
منهم ومخاطبتهم قال الله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا
اى لما كان الا في صورة البشر الذين يمكنهم مخاطبتهم اذ لا
تطيقون مقاومة للملك ومخاطبته ورؤيته اذ اكان على صورته
وقال تعالى قل لو كان في الارض ملئكة يمشون مطمئنين
لنزلنا عليهم من السماء ملكا رسولا اى لا يمكن في سنة الله
ارسال الملك الا لمن هو من جنسه او لمن خصه الله تعالى فامتطاه
وقواه على مقاومته كالانبياء والرسل فالانبياء والرسل وسائط
بين الله وبين خلقه يبلغونهم اوامره ونواهيه ووعده ووعيده
ويعرفونهم بما لم يعلموه من امره وخلقه وجلاله وسلطانه
وجبروته وملكوته فظواهرهم ولحسامهم وبنيتهم متصفة
باوصاف البشر طارئ عليها ما يطرأ على البشر من الاعراض
والاسقام واللوث والفناء ونعوت الانسانية واما رواحهم وبواطنهم
متصفة باعلى من اوصاف البشر متعلقة بالملأ الاعلا متشبهة
بصفات الملئكة سليمة من التغير والآفات لا يلحقها غالبا
عجز البشرية ولا ضعف الانسانية اذ لو كانت بواطنهم خالصة
للبشرية كظواهرهم لما اطاقوا الاخذ عن الملئكة ورؤيتهم

ومخاطبتهم



ومخاطبتهم ومخالتهم كما لا يطيقه غيرهم من البشر ولو كانت
اجسامهم وظواهرهم منتسمة بنعوت الملئكة وبخلاف صفات
البشر لما اطاق البشر ومن ارسلوا اليه مخاطبتهم كما تقدم من
قول الله تعالى فجعلوا من جهة الاجسام والظواهر مع البشر ومن
جهة الارواح والبواطن مع الملئكة كما قال عليه السلم لو كنت
متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام
لكن صاحبكم خليل الرحمن وكما قال تنام عيناي ولا ينام قلبي عليه السلام
وقال اني لست كهيئتكم اني يطعمني ربي ويسقين اظل
فبواطنهم منزهة عن الآفات مطهرة من النقايص والاعتلالات
وهذه جملة لن تكتفي بمضمونها كل همة بل الاكثر محتاج الى بسط
وتفصيل عما يأتي بعد هذا في الباب بعون الله وهو حسبي لن سيد صحيح

## الباب الاول

### فيما يختص بالامور الدينية والعلم في عصمة
### نبينا وسائر الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين

قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه اعلم ان الطواري من
التغيرات والآفات على احاد البشر لا يخلوا ان تطرأ على جسمه
او على حواسه بغير قصد واختيار كالامراض والاسقام او تطرأ

بقصدٍ واختيارٍ وكلهُ في الحقيقةِ عملٌ وفعلٌ ولكن جرى بسمِ
للمشايخ بتفصيلهِ الى ثلثةِ انواعٍ عقدٌ بالقلبِ وقولٌ باللسانِ
وعملٌ بالجوارحِ وجميعُ البشرِ يطرأُ عليهم الآفاتُ والتغيراتُ
بالاختيارِ وبغيرِ الاختيارِ وهذهِ الوجوهُ كلها والنبيُّ صلى اللهُ
عليهِ وسلم وإن كان من البشرِ فيجوزُ على جملتهِ ما يجوزُ على جملةِ
البشرِ فقد قامتِ البراهينُ القاطعةُ وتمتْ كلمةُ الاجماعِ
على خروجهِ عنهم وتنزيههِ عن كثيرٍ من الآفاتِ التي تقعُ على
الاختيارِ وعلى غيرِ الاختيارِ كما ستبينهُ إن شاءَ اللهُ فما أتى بهِ من الشواهدِ

**فصلٌ في حلِّ قلبِ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم من وقتِ نبوتهِ**

اعلم وفقنا اللهُ وإياكَ أن ما يتعلقُ منهُ بطريقِ التوحيدِ والعلمِ
باللهِ وصفاتهِ والإيمانِ بهِ وبما أوحى إليهِ فعلى غايةِ المعرفةِ
ووضوحِ العلمِ واليقينِ والانتفاءِ عن الجهلِ بشيءٍ من ذلكَ
أو الشكِّ أو الريبِ فيهِ والعصمةِ من كلِّ ما يضادُّ المعرفةَ بذلكَ
واليقينَ هذا ما وقعَ عليهِ إجماعُ المسلمينَ عليهِ ولا يصحُّ بالبراهينِ
الواضحةِ أن يكونَ في عقودِ الأنبياءِ سهوٌ ولا يعترضُ هذا بقولِ
إبراهيمَ عليهِ السلامُ قالَ بلى ولكن ليطمئنَّ قلبي إذ لم يشكَّ إبراهيمُ
في اختراعِ اللهِ تعالى لإحياءِ الموتى ولكن أرادَ طمأنينةَ القلبِ

وترك

لان
لله

لا تكونن ابرهيم شك والبعاد للخواطر الضعيفة ان يظن هذا
بابرهيم اى نحن موقنون بالبعث والحياة الموتى فلو شك ابرهيم
لكنا اولى بالشك منه اما على طريق الادب او ان يريد امته
الذين يجوز عليهم الشك او على طريق التواضع والاشفاق ف
ان حملت قصة ابرهيم على اختبار حاله او زيادة يقينه ۞
فان قلت فما معنى قوله فان كنت فى شك مما انزلنا على عبدنا
فسئل الذين يقرءون الكتاب من قبلك الايات فاحذر ثبت الله
قلبك ان يخطر ببالك ما ذكره بعض المفسرين عن ابن عباس
او غيره من اثبات شك للنبى صلى الله عليه وسلم فيما اوحى اليه
وانه من البشر فمثل هذا لا يجوز عليه جملة بل قد قال ابن عباس
لم يشك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسئل ۞ ونحوه عن ابن جبير
والحسن ۞ وحكى قتادة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما
اشك ولا اسئل وعامة المفسرين على هذا واختلفوا فى
معنى الآية فقيل الخطاب للنبى والمراد قل يا محمد للشاك ان كنت فى شك
الآية ۞ قالوا وفى السورة نفسها ما دل على هذا التاويل قوله تعالى
قل يا ايها الناس ان كنتم فى شك من دينى الآية ۞ وقيل
المراد بالخطاب للعرب ۞ وقيل للنبى صلى الله عليه وسلم

كما قال لئن اشركت

كما قال لئن اشركت ليحبطن عملك الآية الخطاب له والمراد غيره
ومثله فلا تكن من الجاهلين ومثله مما بعد هذا ولاى ونظيره لتبيرن ۞
قال بكر بن العلاء لا ترى انه يقول ولا تكونن من الذين كذبوا
بآيات الله فتكون من الخاسرين ان الكذب فيما يدعوا اليه وهو
فكيف يكون ممن كذب به فهذا كله يدل على ان المراد
بالخطاب غيره ۞ ومثل هذه الآية قوله للرحمن فاسأل به
خبيرا والمامور هنا غير النبى صلى الله عليه وسلم ليسئل النبى
والنبى عليه السلام هو الخبير المسئول لا المستخبر للسائل ۞
وقال ان هذا الشك الذى امر غير النبى صلى الله عليه وسلم
بسؤال الذين يقرءون الكتاب انما هو فيما قصه الله من اخبار
الامم فيما دعا اليه من التوحيد والشريعة ومثل هذا قوله
تعالى وسئل من ارسلنا قبلك من رسلنا الآية المراد به المشركون
والخطاب موجه للنبى صلى الله عليه وسلم قاله القتبى وقيل
معناه سلنا عمن ارسلنا من قبلك فحذف الخافض وتم الكلام
ثم ابتدا اجعلنا من دون الرحمن آلهة الى آخر الآية على
طريق الانكار اى ما جعلنا حكاه مكى ۞ وقيل امر للنبى
صلى الله عليه وسلم ان يحاج الى السؤال فروى انه قال

العتبى نخ
ان كنت فى الاشياء التى اعرض عليك فاسئل عنها

لا اسئل قد لكفيت قاله بن زيد ۞ وقيل سئل الامم من ارسلنا هل
جاؤهم بغير للتوحيد وهو معنى قول مجاهد والسدي والضحاك
وقتادة والمراد هذا والذي قبله اعلامه بما بعثت به الرسل
وانه تعالى لم ياذن في عبادة غيره لاحد ردا على مشركي العرب
وغيرهم في قولهم انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى وكذلك قوله
تعالى وللذين اتيناهم يعلمون انه منزل من ربك بالحق فلا تكونن
من الممترين اي في علمهم بانك رسولي به وان لم يقروا بذلك
وليس للمراد به شكه فيما ذكر في اول الآية وقد يكون ايضا على
مثل ما تقدم اي قل لمن امتري يا محمد في ذلك لا تكونن من الممترين
بدليل قوله اول الآية ما كان لله ان يتخذ حكما الآية وان النبي صلى
الله عليه وسلم مخاطب بذلك غيره وقيل هو تقرير لقوله لم
قلت للناس اتخذوني وامي الهين وقد علم انه لم يقل وقيل
معناه ما كنت في شك قبل تزدد طمانينة وعلما الى علمك وتثبيتا
وقيل ان كنت تشك فيما شرفناك وفضلناك به فسلهم عن
صفتك في الكتب ونشر فضائلك ۞ وحكي عن اي عبيده
ان المراد ان كنت في شك فيما انزلنا فما معنى قوله حتى اذا
استياس للرسل وظنوا انهم قد كذبوا على قراءة التخفيف قلنا
للمعنى في ذلك

لمعنى في ذلك ما قالته عايشة معاذ الله ان تظن ذلك الرسل
بربها وانما معنى ذلك ان الرسل لما استيئسوا ظنوا ان من وعدهم
النصر من اتباعهم فكذبوهم وعلى هذا اكثر المفسرين ۞ وقيل
ان الضمير في ظنوا عايد على الاتباع والامم لا على الانبياء والرسل وهو
قول بن عباس والنخعي وابن جبير وجماعة من العلماء وهذا اللفظ
قرا مجاهد كذبوا بالفتح ولا اشغل بالك من شاذ التفسير بشواذه
مما لا يليق بمنصب العلم فكيف بالانبياء ۞ ولذلك ما ورد في السيرة
ومبتدا الوحي من قوله خديجة لقد خشيت على نفسي ليس معناه
الشك فيما اتاه الله بعد رؤيته للملك ولكن لعله خشي ان لا
تحتمل قوته مقاومة للملك واعباء الوحي لينخلع قلبه وترهق
نفسه هذا على ما ورد في الصحيح انه قاله بعد لقاء الملك لو
كون ذلك قبل لقياه للملك واعلام الله تعالى له بالنبوة اول ما
عرضت عليه من العجايب وسلم عليه الحجر والشجر وبدانه للنام
وللتباشير كما روي في بعض طرق هذا الحديث ان ذلك كان اولا
في النام ثم راى في اليقظة مثل ذلك تانيسا له عليه السلم ليلا
يفجاه الامر مشاهدة ومشافهة فلا يحتمله لاول حاله بنية البشرية
وفي الصحيح عن عايشة اول ما بدي به رسول الله صلى الله عليه

من الوحي الرؤيا الصادقة قالت ثم حببت اليه الخلاء وقالت الى ان جاءه
الحق وهو في غار حراء الحديث ۞ وعن ابن عباس مكث النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع
سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه ۞ وقد روى ابن
اسحق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بغار
حراء ۞ قال فجاءني وانا نايم فقال اقرا قلت وما اقرا وذكر نحو
حديث عايشة في غطه له واقرابه اقرا باسم ربك الذي خلق
للسورة قال فانصرف عني وهببت من نومي كانما صورت في
قلبي ولم يكن شيء ابغض الي من شاعر او مجنون قلت لا تحدث
عني قريش هذا ابدا لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن نفسي منه
فلاقتلنها فبينا انا عامد لذلك اذ سمعت منادیا ينادي من السماء يا
محمد انت رسول الله وانا جبريل فرفعت رأسي فاذا جبريل على صورة
رجل وذكر الحديث فقد بين لك في هذا ان قوله لما قال وقصد لما قصد
انما كان قبل لقاء جبريل عليه السلم وقبل اعلام الله له بالنبوة
واظهاره له واصطفاءه له بالرسالة ۞ ومثله حديث عمر بن شرحبيل
انه عليه السلم قال لخديجة اني اذا خلوت وحدي سمعت نداء وقد
خشيت والله ان يكون هذا الامر ۞ ومن رواية حماد بن سلمة ان

للنبي صلى الله عليه



للنبي صلى الله عليه وسلم قال لخديجة اني لاسمع صوتا واخشى ان يكون
بي جنون وعلى هذا يتاول لو صح قوله في بعض هذه الاحاديث ان
الابعد شاعر او مجنون والفاظا يفهم منها معاني للشك في
تصحيح ماراه وانه كان كله في ابتداء امره وقبل لقاء الملك له
واعلام الله انه رسوله فكيف وبعض هذه لا تصح طرقها وما بعد
اعلام الله له ولقاءه الملك فلا يقع فيه ريب ولا يجوز عليه شك
فيما القي اليه ۞ وقد روى ابن اسحق عن شيوخه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى بمكة من اللعين قبل ان ينزل
عليه فلما انزل عليه القرآن اتاه بما كان يصيبه فقال له خديجة
اوجه الى ابن عمك من رقاك اما الآن فلا ۞ وحديث خديجة واختبارها
امر جبريل بكشف راسها الحديث انما ذلك في حق خديجة لتتحقق
صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الذي يأتيه ملك
ويزول الشك عنها لانها فعلت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
وليختبره هو حاله بذلك بل قد ورد في حديث عبد الله بن محمد بن
يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عايشة ان ورقة امر خديجة
ان تختبر الامر بذلك ۞ وفي حديث اسمعيل بن ابي حكيم
انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن عم هل تستطيع ان

الالفاظ ح
ابن يوفل ح

تخبرني بما جاءك اذا اتاك قال نعم فلما جاء جبريل اخبرها فقالت
له اجلس الى شقي وذكر الحديث الى آخره وفيه فقالت ما هذا
بشيطن هذا الملك يا ابن عم فاثبت وابشر وامتثله ۝
فهذا يدل انها مستثبتة بما فعلته لنفسها ومستظهرة لايمانها
لا للنبي صلى الله عليه وسلم ۝ وقول معمر في فترة الوحي فحزن
للنبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا اغدا منه مرارا كي يتردى من رؤس حزنا فيما بلغنا
شواهق الجبال لا يقدح في هذا الامل لقول معمر عنه ولم يسنده
ولا ذكر راويه ولا من حدث به ولان للنبي صلى الله عليه وسلم
قاله ولا يعرف مثل هذا الا من جهة النبي صلى الله عليه وسلم مع انه قد
يحمل على انه كان اول الامر على ما ذكرناه اولا انه فعل ذلك لما اخرجه
من تكذيب من تلقاه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك على
آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسنادا ۝ ويصحح معنى هذا التاويل
حديث رواه شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله
ان المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة للتشاور في شان النبي
النبي صلى الله عليه وسلم واتفق رايهم على ان يقولوا انه ساحر
اشتد ذلك عليه وتزمل في ثيابه وتدثر فيها فجاءه جبريل
فقال يا ايها المزمل يا ايها المدثر او خاف ان الفترة لامر او سبب

منه فخشي ان



منه فخشي ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك ولم يرد بعد شرع
بالنهي عن ذلك فيعترض به ۝ ونحو هذا فرار يونس عليه السلام
خشية تكذيب قومه له لما وعدهم به من العذاب وقول الله تعالى
في يونس فظن ان لن نقدر عليه معناه ان لن نضيق عليه ۝
قال مكي طمع في رحمة الله ان لا يضيق عليه مسلكه في
خروجه وقيل حسن ظنه في مولاه انه لا يقضي عليه بالعقوبة وقيل
يقدر عليه ما امامه وقد قرئ نقدر عليه بالتشديد ۝ وقيل
تواخذه بغضبه وذهابه ۝ قال ابن زيد معناه لفظن ان لن
نقدر عليه على الاستفهام ولا يليق ان يظن نبي ان يحمل صفة
من صفات ربه عز وجل ولذلك قوله اذ ذهب مغاضبا الصحيح مغاضبا
لقومه للكفرهم وهو قول ابن عباس والضحاك وغيرهما لا ربه اذ مغاضبة
الله معاداة ومعاداة الله كفر لا يليق بالمؤمنين فكيف بالانبياء ۝
وقيل مستحييا من قومه ان يسموه بالكذب او يقتلوه كما ورد في الخبر
وقيل مغاضبا لبعض الملوك فيما امره به من التوجه الى امر امره الله به
على لسان نبي آخر فقال له يونس غيري اقوى عليه مني فعزم عليه
فخرج لذلك مغاضبا ۝ وقد روي عن ابن عباس ان ارسال يونس
ونبوته انما كان بعد ان نبذه الحوت واستدل من الآية بقوله

فنبذناه بالعراء وهو سقيم وانبتنا عليه شجرة من يقطين وارسلناه
الى مايه الف ويستدل ايضا بقوله ولا تكن لصاحب الحوت اذ نادى
وذلك القصة ثم قال فاجتباه ربه فجعله من الصالحين فتلون
هذه النعمة اذا قبل نبوته ۞ فان قيل معنى قوله عليه السلم انه
ليغان على قلبى فاستغفر الله كل يوم مايه مره ۞ وفى طريق
واليوم اكثر من سبعين مره ۞ فاحذر ان يقع ببالك ان
يكون هذا الغين وسوسة او ريبا وقع فى قلبه عليه السلم بل
امل الغين هذا ما يغشى القلب وتغطيه كل التغطيه قاله ابو
ابو عبيده واصله من غين السماء وهو لطباق الغيم عليها ۞ وقال
غيره الغين شئ يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطيه كالغيم الرقيق
الذى يعرض فى الهواء ولا يمنع ضوء الشمس ۞ وذلك لا يفهم
من الحديث انه يغان على قلبه مايه مره او اكثر من سبعين فى اليوم
اذ ليس يقتضيه لفظه الذى ذكرناه وهو اكثر الروايات
وانما هذا عدد الاستغفار لا الغين فيكون المراد بهذا الغين اشارة
الى غفلات قلبه وفترات نفسه وسهوها عن مداومة الذكر
ومشاهدة الحق كما كان صلى الله عليه وسلم دفع اليه من مقاسات
البشر وسياسة الامه ومعاناة الاهل ومقاومة الولى والعدو

ومصلحة النفس

ومصلحة للنفس وكلفه من اعباء الرسالة وحمل الامانة فهو
فى كل هذا فى طاعة ربه وعبادة خالقه ولكن لما كان على الله
عليه وسلم ارفع الخلق عند الله مكانة واعلاهم درجة والتهم
به معرفة وكانت حاله عند خلوص قلبه وخلو همه وتفرده
بربه واقباله بكليته عليه ومقامه هنالك ارفع حاليه راى
عليه السلم حال فترته عنها وشغله بسواها غضا من على حاله
وحطا من رفيع مقاميه فاستغفر الله من ذلك هذا الذى وجه
الحديث واشهرها والى معنى ما اشرنا به قال كثير من الناس
وحام حوله فقارب ولم يرد وقد قربنا غامض معناه وكشفنا
للمستفيد محياه وهو مبنى على جواز الفترات والغفلات والسهو
فى غير طريق للبلاغ على ما شيأتى ۞ وذهبت طايفة من
ارباب القلوب ومشيخة المتصوفة ممن قال بتنزيه النبى صلى
الله عليه وسلم عن هذا جمله واجله ان يجوز عليه فى حال سهو
او فترة الى ان الحديث ما يهم خاطره ويعم فكره من امر امته
عليه السلم لاهتمامه بهم وكثره شفقته عليهم فيستغفر لهم ۞
قالوا وقد يكون الغين ايضا على قلبه السكينة التى تغشاه لقوله
تعالى فانزل الله سكينته على رسوله عليه ويكون استغفاره عليه السلم

عندها الظهار اللعبودية والافتقار ۵ وقال ابن عطا استغفاره
وفعله هذا تعريف للامة بحلم تعالى الاستغفار ۵ وقال
غيره ويستشعرون الحذر ولا يركنون الى الامن ۵ وقد تحتمل
ان يكون هذه الاية فانه حالة خشية واعظام تغشى قلبه
فيستغفر حينئذ شكرا لله وملازمة لعبودية كما قال في
ملازمة العباد انك لكون عبدا شكورا ۵ وعلى هذه الوجوه
الاخيرة تحمل ما روي في بعض طرق هذا الحديث عنه عليه السلام
انه ليغان على قلبي واليوم اكثر من سبعين مرة فاستغفر
الله ۵ فان قلت فما معنى قوله تعالى لمحمد عليه السلام ولو
شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين وقوله لنوح
عليه السلام فلا تسئلني ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكون
من الجاهلين ۵ فاعلم انه لا يلتفت في ذلك الى قول من
قال في آية نبينا لا تكونن ممن يجهل ان الله لو شاء لجمعهم على الهدى
وفي آية نوح عليه السلام لا تكونن ممن يجهل ان وعد الله حق
لقوله وان وعد الحق اذ فيه اثبات الجهل بصفة من
صفات الله تعالى وذلك لا يجوز على الانبياء والمقصود وعظهم
الا يتشبهوا في امورهم بسمات الجاهلين كما قال الله تعالى اني اعظك

ولیس في آية منها دليل على كونهم على تلك الصفة التي نهاهم
عن الكون عليها فكيف وآية نوح قبلها فلا تسئلني ما ليس لك
به علم فيحمل ما بعدها على ما قبلها اولى لان مثل هذا الاحتجاج
الى اذن وقد يحوذ ايا جاز للسؤال فيه ابتداء فنهاه الله ان
يسئله عما طوى عنه علمه وانه من غيبه من السبب الموجب
لهلاك ابنه ثم اكمل الله نعمته عليه باعلامه ذلك بقوله
انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح حكما معناه ملقى كذلك
امر نبينا في الآية الاخرى بالتزام الصبر على اعراض قومه ولا
يخرج عند ذلك فيقارب حال الجاهل بشدة التحسر حكاه
ابو بكر بن فورك ۵ وقيل معنى الخطاب لامة محمد اي فلا
تكونوا من الجاهلين حكاه ابو محمد مكي ۵ وقال مثله في القرآن
كثير فبهذا الفضل وجب القول بعصمة الانبياء منه بعد النبوة
قطعا ۵ فان قلت فاذا قررت عصمتهم من هذا وانه لا يجوز
عليهم شيء من ذلك فما معنى اذا وعيد الله نبينا عليه السلام على
ذلك ان فعله وتحذيره منه لقوله تعالى لان اشركت ليحبطن
عملك الآية وقوله تعالى ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك الآية
وقوله تعالى اذا لاذقناك ضعف الحيوة الآية وقوله لاخذنا منه

بالیمین الآیة وقوله تعالی وان تطع اکثر من فی الارض یضلوك عن
سبیل الله وقوله تعالی فان یشا الله یختم علی قلبك وقوله وان لم تفعل فما
بلغت رسالته وقوله اتق الله ولا تطع الکافرین والمنافقین ۵
فاعلم وفقنا الله وایاك انه علیه السلام لایصح ولا یجوز علیه
الا تبلیغ وان یخالف لامر ربه ولا ان یشرك ولا ان یتقول علی الله
ما لا یجب او یفتری علیه او یضل او یختم علی قلبه او یطیع الکافرین
لکن امره بالمکاشفة والبیان فی التبلیغ للمخالفین وان ابلاغه
ان لم یکن هذا للسبیل فکانه ما بلغ وطیب نفسه وقوی قلبه
بقوله والله یعصمك من الناس کما قال لموسی وهرون لا تخافا
لیشتد بصابرهما فی الابلاغ والاظهار دین الله ویذهب عنهما
خوف العدو للضعف للنفس ۵ واما قوله تعالی ولو تقول علینا
بعض الاقاویل الآیة وقوله اذا لاذقناك ضعف الحیوة فمعناه
ان هذا جزاء من فعل هذا وجزاوك لو کنت ممن یفعله وهو لا یفعله
وکذلك قوله تعالی وان تطع اکثر من فی الارض فالمراد غیره کما قال تعالی
ان تطیعوا الذین کفروا الآیة وقوله فان یشا یختم علی قلبك وانت
اشرکت لیحبطن عملك وما اشبهه فالمراد غیره وان هذه حال من
اشرك وللنبی صلی الله علیه وسلم لا یجوز علیه هذا وقوله اتق الله

ولا تطع الکافرین فلیس فیه انه اطاعهم والله ینهاه عما یشاء ویامره
بما یشاء کما قال تعالی ولا تطرد الذین یدعون ربهم الآیة وما کان طردهم
علیه السلم ولا کان من الظالمین **فصل** واما عصمتهم من هذا
الفن قبل النبوة فللناس فیه خلاف والصواب انهم معصومون
قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشکل فی شیء من ذلك وقد
تعاضدت الاخبار والاثار عن الانبیا بتنزیههم عن هذه للنقیصة منذ
ولدوا ونشاتهم علی التوحید والایمان بل تعالی اشرف انوار المعارف
ونفحات الطاف السعادة کما بینا علیه فی الباب الثانی من القسم
الاول من کتابنا هذا ولم ینقل احد من اهل الاخبار ان احدا
نبی واما طعن من عرف بکفر واشراك قبل ذلك ومستند هذا
الباب النقل وقد استدل بعضهم بان القلوب تنفر عمن کانت
هذه سبیله ۵ وانا اقول ان قریشا قد رمت نبینا علیه السلم
بکل ما افترت وغیر کفار الامم انبیائها بکل ما املکها واختلقته
مما نص الله علیه او نقلته الینا الرواة ولم نجد فی شیء من ذلك
تعییر الواحد منهم برفض آلهته وتقریعه بذمه بترك ما کان قد
جاء معهم علیه ولو کان هذا لکانوا بذلك مبادرین وبتلونه فی
معبوده محتجین ولکان توبیخهم له بنهیهم عما کان یعبد قبل اقطع

واقطع في الحجة من توبيخهم عن تركهم آلهتهم وما كان يعبد آباؤهم
من قبل فهو لطباقهم على الاعراض عنه دليل على انهم لم يجدوا سبيلا
للتمسك اذ لو كان لتمسكوا كما لم يستنكروا عند تحويل القبلة فقالوا
ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه الله عنهم وقد استدل
القاضي للقشيري على تنزيههم عن هذا بقوله تعالى واذ اخذنا ميثاق
النبيين الى قوله لتؤمنن به ولتنصرنه قال فطهره الله في الميثاق
وبعيد ان ياخذ عليه الميثاق قبل خلقه ثم ياخذ ميثاق النبيين بالايمان
به ونصره قبل مولده بدهور ويجوز عليه للشرك او غيره من الذنوب
هذا ما لا يجوز الا لملحد هذا معنى كلامه وكيف يكون ذلك
وقد اتاه جبريل وشق قلبه مغيرا واستخرج منه علقة وقال
هذا حظ الشيطان منك ثم غسله وملاه حكمة وايمانا كما نظاهرت
به اخبار المبدإ ولا يشبه عليك بقول ابراهيم في الكوكب والقمر
والشمس هذا ربي فانه وقيل كان هذا في سن الطفولية وابتداء
النظر والاستدلال وقيل لزوم التكليف وذهب معظم الحذاق
من العلماء والمفسرين الى انه انما قال ذلك منكرا لقومه ومستدلا
عليهم وقيل معناه الاستفهام الوارد مورد الانكار والمراد فهذا
ربي ه قال الزجاج قوله هذا ربي اي على قولكم كما قال اين



شركائي اي عندكم ويدل تعالى انه لم يعبد شيئا من ذلك ولا اشرك
قط بالله طرفة عين قول الله تعالى عنه اذ قال لابيه وقومه ما
تعبدون ثم قال افرايتم ما كنتم تعبدون انتم وآباؤكم الاقدمون
فانهم عدو لي الا رب العالمين ه وقال تعالى اذ جاء ربه بقلب سليم
اي من الشرك ه وقوله تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ه
فان قلت فما معنى قوله لئن لم يهدني ربي لاكونن من القوم الضالين
قيل انه ان لم يؤيدني بمعونته اكن مثلكم في ضلالكم وعبادتكم
على معنى الاشفاق والحذر والا فهو معصوم في الازل من الضلال
فان قلت فما معنى قوله تعالى وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم
من ارضنا او لتعودن في ملتنا ثم قال بعد عن الرسل قد افترينا
على الله كذبا ان عدنا في ملتكم بعد اذ نجانا الله منها فلا يشكل
عليك للعود وانها تقتضي انهم انما يعودون الى ما كانوا فيه من
ملتهم فقد اتى هذه اللفظة في كلام العرب لغير ما له
ابتداء بمعنى الصيرورة كما جاء في حديث الجهنميين عادوا حمما
ولم يكونوا قبل ذلك ومثله قول الشاعر

لا تجزعن من لين شيمتها فعاد بعد اباوة كما كانوا قبل ذلك

فان قلت فما معنى قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى فليس هو من الضلال

الذى هو الكفر المحض قيل ضالا عن النبوة فهداك اليها قاله
الطبرى ۞ وقيل وجدك بين اهل الضلال فعصمك من ذلك
وهداك للايمان والى ارشادهم ونحوه عن السدى وغير واحد ۞
وقيل ضالا عن شريعتك اى لا تعرفها فهداك اليها وللضلال
ها هنا التحير ولهذا كان عليه السلم يخلو بغار حراء لطلب ما
يتوجه به الى ربه قاله معناه القشيرى ۞ وقيل لا تعرف الحق
فهداك اليه وهذا مثل قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم قاله على بن عيسى
قال بن عباس لم تكن له ضلالة معصية وقيل لهدى بك
اى بين لمن رآك بالبراهين وقيل وجدك ضالا عن ملة والمدينة
فهداك الى المدينة ۞ وقيل للعنى وجدك فهدى بك ضالا
وعن جعفر بن محمد ووجدك ضالا عن محبتى لك فى الازل اى لا
تعرفها فمننت عليك بمعرفتى ۞ وقرا الحسين بن على ووجدك
ضالا فهدى اى اهتدى بك ۞ وقال بن عطاء ووجدك ضالا
اى محبا لمعرفتى والضال المحب كما قال انك لفى ضلالك القديم
اى محبتك القديمة يريد والها فنا فى الدين اذ لو قالوا ذلك فى
نبى الله لكفروا ۞ ومثله قوله انا لنراها فى ضلال مبين اى
محبة بينة ۞ وقال الجنيد ووجدك متحيرا فى بيان ما انزل



اليك فهداك لبيانه لقوله تعالى وانزلنا اليك الذكر الآية ۞ وقيل
وجدك لم تعرفك احد بالنبوة حتى اظهرك فهدى بك للسعداء
ولا اعلم احدا قال من المفسرين فيها ضالا عن الايمان ۞
وكذلك فى قصة موسى عليه السلم قوله تعالى فعلتها اذا وانا من
من الضالين ۞ اى من المخطئين الفاعلين شيئا بغير قصد
قاله بن عرفة ۞ وقال الازهرى معناه من الناسين ۞
وقد قيل ذلك فى قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى اى ناسيا كما
قال الله تعالى ان تضل احداهما ۞ فان قلت فما معنى قوله تعالى
ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان فالجواب ان السم قد يجئ
قال معناه ما كنت تدرى قبل الوحى ان تقرا القران ولا كيف
تدعو الخلق الى الايمان ۞ وقال بكر القاضى نحوه قال
ولا الايمان للذى هو الفرايض والاحكام قال وكان قبل مومنا
بتوحيده ثم نزلت الفرايض التى لم تكن تدريها قبل فزاد
بالتكليف ايمانا ۞ وكذلك الحديث الذى يرويه عثمن بن ابى
شيبه وبسنده عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قد كان
يشهد مع المشركين مشاهدهم فسمع ملكين خلفه احدهما يقول
لصاحبه اذهب حتى تقوم خلفه فقال الاخر كيف اقوم خلفه

وهذا احسن
وجوهه قال وقلت
فما معنى قوله تعالى وان
كنت من قبله لمن الغافلين قال
انه ليس معنى قوله تعالى والوجد
عن ايا انتفاء علمه وتذكر على
ابو عبيد الهروى ما رضى
لمن الغافلين من فضيلة يرسن
ان لم تعلمها الا بوحينا م

عند هذا م

وهذا من كتب الاسلام

وعهده باستلام الاصنام فلم يشهدهم بعد ۵ فهذا حديث لنكره
احمد بن حنبل جدا وقال هذا حديث موضوع او شبيه بالموضوع
وقال الدارقطني يقال ان عثمن وهم في اسناده والحديث
باجملة منكر غير متفق على اسناده ولا يلتفت اليه والمعروف
عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه عند اهل العلم من قوله
بغضت الى الاصنام وقوله في قصة بحيرا حين استحلف النبي
صلى الله عليه وسلم باللات والعزى اذ لقيه بالشام في سفرته
مع عمه ابي طالب وهو صبي ورأى فيه علامات النبوة فاختبره
بذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسلني بهما فوالله ما ابغضت شيئا
قط بغضهما فقال له بحيرا فبالله الا ما اخبرتني عما اسلك عنه
فقال سل عما بدا لك ۵ وكذلك المعروف من سيرته عليه
السلم وتوفيق الله له انه كان قبل نبوته يخالف المشركين بوقوفهم
بمزدلفة في الحج وكان يقف هو بعرفة لانه كان موقف ابراهيم عليه السلم

## فصل قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه

قد بان بما قدمناه عقود الانبياء في التوحيد لله والايمان والوحي
وعصمتهم في ذلك على ما بيناه فاما ما عدا هذا الباب من عقود
قلوبهم فمحل علم وتيقن على الجملة وانها قد اختوت من المعرفة

والعلم

صلى الله عليه وسلم
حديث الاخذ الذي رد وسلم ايش
هو عيسى او قوله ع

بامور الدين والدنيا ما لا شئ فوقه ومن طالع الاخبار واعتنى بالحديث
وتامل ما قلناه وجده وقد قدمنا منه في حق نبينا عليه السلم في
الباب الرابع اول قسم من هذا الكتاب ما ينبه على ما وراءه
الا ان احوالهم في هذه المعارف تختلف فاما ما يتعلق منها بامر
الدنيا فلا يشترط في حق الانبياء العصمة من عدم معرفة الانبياء
ببعضها واعتقادها على خلاف ما هي عليه ولا وصم عليهم فيه اذ
لهم هم متعلقه بالاخرة وانبيائها وامر الشريعة وقوانينها وامور
الدنيا بضادها بخلاف غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا
من الحيوة الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون كما سنبين هذا في
الباب الثاني ان شاء الله تعالى ولكنه لا يقال انهم لا يعلمون شيئا من
امر الدنيا فان ذلك يؤدي الى الغفلة والبله وهم المنزهون
عنه بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا وقلدوا سياستهم وقد اتيهم
والنظر في مصالح دينهم ودنياهم وهذا لا يكون مع عدم العلم بامور
الدنيا بالكلية واحوال الانبياء وسيرهم في هذا الباب معلومة
ومعرفتهم بذلك كله مشهورة ۵ واما ان كان هذا العقد
مما يتعلق بالدين فلا يصح من النبي صلى الله عليه وسلم الا العلم
به ولا يجوز عليه جهله جملة لانه لا يخلوا ان يكون حصل عنده زوال

عليهم السلام

منه عن وحي الله فهو ما لا يصح للشك فيه على ما قدمناه فكيف بالجهل
بل حصل له العلم اليقين او يكون فعل ذلك باجتهاد فيما لم ينزل
عليه فيه شئ على القول بتجويز وقوع الاجتهاد منه في ذلك على قول
المحققين وعلى مقتضى حديث لم شعثه انى انما اقضى بينكم برأيي
فيما لم ينزل علي فيه خرجه الثقات وكقصة اسرى بدر والاذن
للمتخلفين على رأى بعضهم فلا يلزمنا ايضا تعقيده مما يثمره اجتهاده
الا حقا وصحيحا هذا هو الحق الذي لا يلتفت الى خلاف من
خالف فيه الا على القول بتصويب المجتهدين الذي هو الحق والصواب
عندنا ولا على القول الاخر بان الحق في طرف واحد لعصمة النبي
صلى الله عليه وسلم من الخطإ في الاجتهاديات للشرعيات وكان
القول في تخطئة المجتهدين انما هو بعد استقرار الشرع ونظر
النبي صلى الله عليه وسلم واجتهاده انما هو فيما لم ينزل عليه فيه شئ ولم يشرع له قبل
هذا فيما عقد عليه صلى الله عليه وسلم قلبه فاما ما لم يعقد عليه
قلبه من امر النوازل الشرعية فقد كان لا يعلم منها الا الا ما
علمه الله شيئا شيئا حتى استقر علم جملتها عنده اما بوحي من الله او
اذن ان يشرع في ذلك ويحكم بما اراه الله وقد كان ينتظر الوحي
في كثير منها ولكنه لم يمت حتى استفرغ علم جميعها عنده عليه السلم

وتقررت معارفها لديه



وتقررت معارفها لديه على التحقيق ورفع الشك والريب والاشقاء
الجهل وبالجملة فلا يصح الجهل بشئ من تفاصيل الشرع الذي امر
بالدعوة اليه اذ لا تصح دعوته الى ما لا يعلمه واما ما تعلق
بعقيده من ملكوت السموات والارض وخلق الله وتعيين
اسمائه الحسنى وآياته الكبرى وامور الاخرة واشراط الساعة
واحوال السعداء والاشقياء وعلم ما كان وما يكون مما لم يعلمه
الا بوحي فعلى ما تقدم من انه معصوم فيه لا يأخذه فيما علم منه
شك ولا ريب بل هو فيه على غاية اليقين لكنه لا يشترط له العلم
بجميع تفاصيل ذلك وان كان عنده من علم ذلك ما ليس عند جميع
البشر لقوله اني لا اعلم الا ما علمني ربي ولقوله ولا خطر على قلب
بشر ولا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين وقول موسى لخضر
هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا وقوله صلى الله عليه وسلم
اسألك باسمائك الحسنى ما علمت منها وما لم اعلم ۞ وقوله اسألك
بكل اسم سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك
وقد قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم قال زيد بن اسلم وغيره
حتى ينتهي العلم الى الله تعالى ۞ وهذا ما لا خفاء به اذ معلوماته
تعالى لا يحاط بها ولا منتهى لها هذا حكم عقد النبي صلى الله عليه وسلم

فى التوحيد والشرع والمعارف والامور الدينيه **فصل** واعلم
ان الامة مجمعة على عصمة النبى صلى الله عليه وسلم من الشيطن
وكما نبه منه لا بجسمه بانواع الاذى ولا على خاطره بالوسوسة ه
ومما اخبرنا القاضى الحافظ ابو على رحمه الله نا ابو الفضل بن
خيرون نا العدل نا ابو بكر البرقانى وغيره نا ابو الحسن الدارقطنى
نا اسمعيل الصفار نا عباس الترقفى نا محمد بن يوسف نا سفين
عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن مسروق عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وكل
به قرينه من الجن وقرينه من الملئكة قالوا واياك يا رسول الله
قال واياى ولكن الله اعاننى عليه فاسلم ه زاد غيره عن منصور
فلا يامرنى الا بخير ه وعن عايشة بمعناه روى فاسلم بضم اللام
انا منه وصحح بعضهم هذه المسئله ورجحها وروى فاسلم يعنى
للقرين انتقل عن حال كفره الى الاسلام فصار لا يامر الا بخير
كالملك وهو ظاهر الحديث ورواه بعضهم فاستسلم ه
**قال القاضى** ابو الفضل رحمه الله فاذا كان هذا شيطانه
وقرينه المسلط على بنى ادم فكيف من بعد منه ولم يلزم حكمته
ولا اقدر على الدنو منه ولقد جاءت الاثار بتصدى الشيطن له



فى غير موطن رغبة فى اخفاء نوره وامانة نفسه وادخال
شغل عليه اذ ليسوا من اغوايه فانقلبوا خاسرين ه
كتعرضه له فى صلاته فاخذه للنبى صلى الله عليه وسلم واسره
فى الصحيح قال ابو هريرة عنه عليه السلم ان الشيطن
عرض لى قال عبد الرزاق فى صورة هر فشد على يقطع على
الصلاة فامكننى الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه الى
سارية حتى تصبحوا تنظرون اليه فذكرت قول اخى سليمن رب
اغفر لى وهب لى ملكا الآية فرده الله خاسيا وفى حديث
ابى الدرداء عنه عليه السلم ان عدو الله ابليس جانى بشهاب
من نار ليجعله فى وجهى والنبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوة وذكر
تعوذه منه ولعنه له ثم اردت اخذه وذكر نحوه وقال
لاصبح موثقا يلاعب به ولدان المدينه ه وكذلك فى حديثه
فى الاسرا وطلب عفريت له بشعلة نار فعلمه جبريل ما يتعوذ به منه
وذكره فى الموطا ولما لم يقدر على اذاه بمباشرته تسبب
بالتوسط الى عداه كقصته مع قريش فى الايتمار بقتل النبى
صلى الله عليه وسلم وتصويره فى صورة الشيخ النجدى ومره اخرى
فى غزوة يوم بدر وصورة سراقة بن مالك وهو قوله تعالى واذ زين

ح هذا اسنده

اى فاسلم صح الرواية به

ط امديس

ح اهل

ح غير موطن

ح عند ابى عمر عنه كانه يقطع
ح الموكل بها اعنى الكتن والسلاسل
ح الحلم الاين سيلوح

لهم للشيطان اعمالهم الآية ومرة ينزغ بشأنه عند بيعة للخفية
وكل هذا فقد كفاه الله امره وعصمه ضره وشره ه
وقد قال عليه السلم ان عيسى عليه السلم كفى من لمسه فجا
ليطعن في خاصرته حين ولد فطعن في الحجاب ه وقال عليه
السلم حين لد في موضعه وقيل له خشينا ان يكون بك ذات الجنب
فقال انها من الشيطن ولم يكن لله ليسلطه علي ه فان قيل فما
معنى قول واما ينزغنك من الشيطن نزغ فاستعذ بالله الآية
فقد قال بعض المفسرين انها راجعة الى قوله واعرض عن الجاهلين
ثم قال واما ينزغنك من الشيطن اي يستخفك غضب يحملك على ترك
الاعراض عنهم فاستعذ بالله وقيل النزغ هنا الفساد كما قال
من بعد ان نزغ الشيطن بيني وبين اخوتي ه وقيل ينزغنك
يغريك ويحركنك والنزغ اذي الوسوسة فامره الله تعالى
انه متى تحرك عليه غضب على عدوه او رام للشيطن من اغرائه
به وخواطر ادانى وساوسه مالم يجعل له سبيل اليه ان يستعيذ
منه ليكفى امره ويكون شيب تمام عصمته منه اذ لم يسلط
عليه باكثر من التعرض له ولم يجعل له قدرة عليه وقد قيل في
هذه الآية غير هذا وكذلك لا يصح ان يتصور له للشيطن في

صوره للملك

صوره للملك وليس عليه لا في اول الرسالة ولا بعدها والاعتماد
في ذلك دليل المعجزة بل لا شك للنبي صلى الله عليه وسلم ان ما
ياتيه من الله للملك ورسوله حقيقة اما بعلم ضروري خلقه الله
له او بدليل يظهر له فيتم كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته
ف ان قيل فما معنى قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا
اذا تمنى القى للشيطن في امنيته الآية فاعلم ان للناس في
معنى هذه الآية اقاويل كثيرة منها السهل والوعث والسمين واللغث
واولى ما يقال فيها ما عليه الجمهور من المفسرين ان للنبي تمنى هنا
قراءة للتلاوة والقى للشيطن فيها شغله بخواطر واذكار من
امور الدنيا للتالي حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه او
او يدخل غير ذلك على افهام السامعين من التحريف وسوء
التاويل ما يزيله الله تعالى وينسخه ويكشف لبسه ويحكم الله آياته
وسياتي الكلام على هذه الآية بعد بما يشبع من هذا ان شاء الله
وقد حكى السمرقندي انكار قول من قال بتسلط الشيطن
على ملك سليمن وغلبته عليه وان مثل هذا لا يصح وقد ذكرنا
قصة سليمن مبينة بعد هذا ومن قال ان الجسد هو الولد
الذي ولد له ه وقال ابو محمد مكي في قصة ايوب وقوله اني مسني

للشيطن بنصب وعذاب انه لا يجوز لاحد ان يتاول ان للشيطن هو
الذى امرضه والقى للضر فى بدنه ولا يكون ذلك الا بفعل الله فى امره
ليبتليهم ويثيبهم ۞ قال مجاهد وقيل ان الذى اصابه للشيطن
ما وسوس به الى اهله ۞ فان قلت فما معنى قوله تعالى عن
يوشع وما انسانيه الا الشيطن وقوله عن يوسف فانساه
الشيطن ذكر ربه ۞ وقول نبينا عليه السلم حين نام عن
الصلوة يوم الوادى انه باد به شيطن ۞ وقول موسى عليه
فى وكزته هذا من عمل الشيطن ۞ فاعلم ان هذا الكلام قد
يرد فى جميع هذا على مورد مستمر كلام العرب فى مفهم كل
قبيح من شخص او فعل بالشيطن او فعله كما قال تعالى كانه رؤس
الشياطين ۞ فقال صلى الله عليه وسلم فليقاتله فانما هو شيطان
وايضا فان قول يوشع لا يلزمنا الجواب عنه اذ لم يثبت له فى
ذلك الوقت نبوة مع موسى قال الله تعالى واذ قال موسى لفتاه
والمروى انه انما نبئ بعد موت موسى وقيل قبل موته وقول موسى
كان قبل نبوته ۞ قال المفسرون فى قوله فانساه الشيطن
ذكر ربه احدها حبس السجن وربه الملك اى انساه ان يذكر الملك
شان يوسف عليه السلم وايضا فان هذا من فعل الشيطن ايتس منه

له تسلط على يوسف



مما

له تسلط على يوسف ويوشع بوسوسة ونزغ وانما هو شغل خواطر
بامور اخر وتذكر مما من امورهما ما ينسيهما ما نسيا ۞ واما قوله عليه
السلم ان هذا واد به شيطن فليس فيه ذكر تسلطه عليه ولا
وسوسته له بل ان كان مقتضى ظاهره فقد بين امر ذلك
الشيطن بقوله ان الشيطن اتى بلالا فلم يزل يهديه كما يهدأ
الصبى حتى نام ۞ فاعلم ان تسلط الشيطن فى ذلك الوادى
انما كان على بلال الموكل بكلاءة الفجر هذا ان جعلنا قوله واد
به شيطن تنبيها على سبب النوم عن الصلوة واما ان جعلناه تنبيها
على سبيل الرحيل عن الوادى وعلة لترك الصلوة به وهو دليل
مساق حديث زيد بن اسلم فلا اعتراض به فى هذا الباب لبنائه
وارتفاع اشكاله ۞ فصل واما قوله عليه السلم فقامت
الدلايل عليه السلم الواضحة بصحته للمعجزة على صدقه واجتمعت
الامة فما كان طريقه البلاغ انه معصوم فيه شئ منها بخلاف
ما هو به لا قصدا او عمدا ولا سهوا او غلطا اما تعمد الخلف فى ذلك
فمنتف بدليل المعجزة القائمة مقام قوله الله تعالى صدق فما قال
انتفاقا وباطباق اهل الملة اجماعا واما وقوعه على جهة الغلط فى
ذلك فهذه للتنبيل عند الاستاذ الى استحى الاسفرايني ومن قال

بقوله ومن جهة الاجماع فقط وورد الشرع بانتفاء ذلك وعصمة
النبي صلى الله عليه وسلم لامن مقتضى المعجزة لانطول بذكره فنخرج
عن غرض الكتاب فلنعتمد ما وقع عليه اجماع المسلمين انه لا
يجوز عليه خلف في القول في البلاغ للشريعة والاعلام بما اخبر به
عن ربه وما اوحاه اليه من وجه لا على وجه العمد ولا على غيره
عمد ولا في حال الرضا والسخط والصحة والمرض وفي حديث
عبد الله بن عمرو قلت يرسول الله اكتب كل ما اسمع منك قال نعم
قلت في الرضا والغضب قال نعم فاني لا اقول في ذلك كله الا حقا ٥
ولنزد ما اشرنا اليه من دليل المعجزة عليه بيانا فنقول اذا
قامت المعجزة على صدقه وانه لا يقول الا حقا ولا يبلغ عن الله الا
صدقا وان المعجزة قايمة مقام قول الله له صدقت فيما تذكره عني وهو
يقول اني رسول الله اليكم لابلغكم ما ارسلت به اليكم وابين
لكم ما نزل عليكم وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى
وقد جاءكم الرسول بالحق من ربكم وما اتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا فلا يصح ان يوخذ عنه في هذا الباب
خبر بخلاف مخبره على اي وجه كان فلو جوزنا ما الغلط والسهو
لما تميز لنا من غيره ولا اختلط الحق بالباطل والمعجزة مشتملة على

لصدقه جملة

تصديقه جملة واحدة من غير خصوص فتنزيه النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك كله واجب برهانا واجماعا كما قاله ابو اسحق ٥
**فصل** وقد توهمت تعلقا هنا لبعض الطاعنين سؤالات
منها ما يروى من لذ للنبي صلى الله عليه وسلم لما قرا اسود والنجم
وقال افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى قال
تلك الغرانيق العلى وان شفاعتها لترتجى ويروى ترتضى وفي
رواية ان شفاعتها لترتجى وانها لمع الغرانيق العلا وفي رواية
اخرى والغرانيقة العلى منها الشفاعة ترتجى فلما ختم السورة
سجد وسجد معه المسلمون والكفار لما سمعوه اثنى على الهتهم ٥
فما وقع في بعض الروايات ان الشيطان القاها على لسانه وان
النبي صلى الله عليه وسلم كان تمنى ان لو نزل عليه شيء يقارب بينه
وبين قومه ٥ وفي رواية اخرى لا ينزل عليه شيء ينفرهم عنه
وذكر هذه القصة وان جبريل جاءه فعرض عليه السورة فلما بلغ
الكلمتين قال له ما جئتك بهاتين فحزن لذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فانزل الله تسلية له وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا
نبي الآية ٥ وقوله وان كادوا ليفتنونك الآية ٥ فاعلم
اليمك الله ان لنا في الكلام على مشكل هذا الحديث مأخذين

احدهما في توهين لفظه والثاني على تسليمه ۞ اما الاول
فيكفيك ان هذا حديث لم يخرجه اهل الصحة ولا رواه ثقة
بسند متصل سليم وانما اولع به وبمثله المفسرون والمورخون المولعون
بكل غريب المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم ۞ وصدق القاضي
بكر بن العلاء المالكي حيث قال لقد بلي الناس ببعض اهل الاهواء والتفسير وتعلق
بذلك المحدثون مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع اسنادهِ
واختلاف كلماتهِ فقائل يقول انه في الملوم وآخر يقول قالها فقد لصابته
سنة وآخر يقول بل حدثت نفسه فيها وآخر يقول ان الشيطان قالها
على لسانه وان النبي صلى الله عليه وسلم لما عرضها على جبريل قال ما اهذا
اقرأتك وآخر يقول بل اعلمهم الشيطان ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرأها فلما بلغ النبي ذلك قال والله ما هذا انزلت الى غير ذلك من
اختلاف الرواة ومن حليت هذه الحكاية عنه من المفسرين والمتابعين
لم يسندها احد منهم ولا رفعها الى صاحب واكثر الطرق عنهم فيها
ضعيفة واهية والمرفوع فيه حديث شعبة عن ابي بشر عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما احسب الشك في الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان بمكة وذكر القصة ۞ قال ابو بكر
البزاز هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم

باسناد متصل يجوز ذكره الا هذا ولم يسنده عن شعبة الا امية بن خالد
وغيره يرسله عن سعيد بن جبير وانما يعرف عن الكلبي عن ابي صالح
عن ابن عباس فقد بين لك ابو بكر رحمه الله انه لا يعرف من طريق
يجوز ذكره سوى هذا وفيه من الضعف ما بينه عليه مع وقوع
الشك فيه لما ذكرناه الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه ۞
واما حديث الكلبي فما لا يجوز الرواية عنه ولا ذكره لضعفه ولذا به
لما اشار اليه البزاز رحمه الله والذي فيه في الصحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم قرأ والنجم وهو بمكة فسجد معه المسلمون
والمشركون والجن والانس ۞ فهذا توهينه من جهة النقل
واما من جهة المعنى فقد قامت الحجة واجتمعت الامة على عصمته
صلى الله عليه وسلم وتنزاهته عن مثل هذه الرذيلة ۞ واما
تمنيه ان ينزل عليه مثل ما مدح آلهة غير الله وهو كفر او ان
يتسور عليه الشيطان ويشبه عليه القرآن حتى يحمل فيه ما ليس
منه حتى ينبهه جبريل عليه السلام وذلك كله ممتنع في حقه
عليه السلام او يقول ذلك النبي من قبل نفسه عمدا وذلك لفسق
او سهوا وهو معصوم من هذا كله وقد قررنا البرهان والاجماع
عصمته عليه السلم من جريان اللفظ على قلبه او لسانه لا عمدا

ولا سهوا او ان يتشبه عليه ما يلقيه للملك مما يلقي الشيطان او يكون
للشيطان عليه سبيل او يتقول على الله لا عمدا ولا سهوا ما لم ينزل عليه
وقد قال تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل الآية وقال اذا لاذقناك
ضعف الحيوة وضعف الممات الآية ٥ ووجه ثان وهو استحالة
هذه القصة نظرا وعرفا وذلك ان هذا الكلام لو روي لكان
بعيدا لالتيامه متناقض الاقسام ممتزج المدح بالذم متخاذل التاليف
والنظم ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم ولا من حضره من المسلمين
وصادید المشركين ممن تخفى عليه ذلك وهذا لا تخفى على اذكى
متامل فكيف من رجح حلمه واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح
الكلام علما ٥ ووجه ثالث انه قد علم من عاده المنافقين
ومعاندي المشركين وضعفه القلوب وجهلة من المسلمين نفورهم
لاول وهلة وتخليط العدو على النبي صلى الله عليه وسلم لاقل
فتنة وتعييرهم المسلمين والشماتة بهم الفينة بعد الفينة وارتياد
من في قلبه مرض ممن اظهر الاسلام لاوني شبهة ولم يحك احد في
هذه القصة شيئا سوى هذه الرواية الضعيفة الساقطة ولو كان
ذلك لوجدت قريشا على المسلمين للصولة ولاقامتها اليهود عليهم
الحجة كما فعلوا مكابرة في قصة الاسرا حتى كانت في ذلك لبعض

كان كما مع

والشماتة

الفينة اي حينا بعد حين

للضعفاء ردة وكذلك ما روي في قصة القضية ولا فتنة اعظم
من هذه للبلية لو وجدت ولا تشعب للملحدين حينئذ اشد من
لكارثة لو امكنت فما روي عن معاني فيها كلمة ولا عن مسلم
بطلها بنت شفة فدل على بطلها واجتثاث اصلها ولا شك في
ادخال بعض شياطين الانس والجن هذا الحديث على بعض
مغفلي المحدثين ليلبس به على ضعفة المسلمين ٥ ووجه رابع
ذكر للرواة لهذه القضية ان فيها نزلت وان كادوا ليفتنونك
الآيتين وهما ثابتتان الا ياتان تردان الخبر الذي رووه لان الله
تعالى ذكر انهم كادوا ليفتنونه حتى يفتري وانه لو لم يثبته لكاد
يركن اليهم فمضمون هذا ومفهومه ان الله عصمه من ان
يفتري وثبته حتى لم يركن اليهم قليلا فكيف كثيرا ٥
وهم يروون في اخبارهم للواهية انه زاد على الركون والافتراء
بمدح الهتهم وانه قال عليه السلام افتريت على الله وقلت ما لم
يقل وهذا ضد مفهوم الآية وهي تضعيف الحديث لو صح فكيف
ولا صحة له وهذا مثل قوله في الآية الاخرى ولولا فضل الله عليك
ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك وما يضلون الا انفسهم
وما يضرونك من شيء ٥ وقد روي عن ابن عباس كل ما في القرآن

تشغيب

كاد فهو ما لا يكون قال الله تعالى يكاد سنا برقه يذهب
بالابصار ولم يذهب وكاد لخفيها ولم يفعل ۞ قال
للقشيري للقاضي لقد طالبه قريش وثقيف اذ مروا بأصنامهم
ان يقبل بوجهه اليها وعدوه الايمان به ان فعل فما فعل وما كان
ليفعل ۞ قال ابن الانباري ما قارب الرسول ولا ركن وقد
ذكرت في معنى الآية تفاسير اخرها ما ذكرناه من نصر الله على
عصمه رسوله برد شفعها فلم يبق في الآية الا ان الله تعالى امتن
على رسوله بعصمته وتثبيته بما كاده به الكفار وراموا من
فتنته ومرادنا من ذلك نزيهه وعصمته صلى الله عليه وسلم
وهو مفهوم الآية ۞ واما الماخذ الثاني فهو مبني على
تسليم الحديث لو صح وقد اعاذنا الله من صحته ولكن على
ذلك في حال نقد اجاب عن ذلك ائمة المسلمين منهم الغث
والسمين فمنها ما روى قتادة ومقاتل ان النبي صلى الله عليه وسلم
اماتته سنة عند قراءة هذه السورة فجرى هذا الكلام على
لسانه بحكم النوم وهذا لا يصح ولا يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم
مثله في حاله من احواله ولا يخلقه الله على لسانه ولا يستولي
الشيطان عليه في نومه ولا يقظته لعصمته في هذا الباب من

حليها

تفسيرها صحيح
الخبر من كل شيء

حميع للعمد والسهو ۞ وفي قول الكلبي ان النبي صلى الله عليه وسلم
حدث نفسه فقال ذلك الشيطان على لسانه ۞ وفي رواية
ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن قال وسها فلما اخبر بذلك
قال انما ذلك من الشيطان وكل هذا لا يصح ان يقوله عليه السلام
لا سهوا ولا قصدا ولا يتقوله على لسانه وقيل لعل النبي صلى الله
عليه وسلم اثناء تلاوته على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار
كقول ابراهيم عليه السلام هذا ربي على احد التاويلات وقوله
بل فعله كبيرهم هذا بعد السكت وبيان الفصل بين الكلامين
ثم رجع الى تلاوته وهذا ممكن مع بيان الفصل وقرينة تدل على
المراد وانه ليس من المتلو وهو احد ما ذكره القاضي ابو بكر
ولا اعتراض على هذا بما روي انه كان في الصلوة فقد كان الكلام

الشيطان ح

غير

قبل فيها كما منوع والذي يظهر ويترجح في تاويله عندي وعند غيري
من المحققين على تسليمه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كما
امر ورتل القرآن ترتيلا ويفصل الآي تفصيلا في قراءته كما
رواه الثقات عنه فيمكن تصد الشيطان لتلك السكتات
ودسه فيها ما خلقه من تلك الكلمات محاكيا نغمة النبي صلى الله
عليه وسلم بحيث يسمعه من دنا اليه من الكفار فظنوها من

قول النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظ
السورة قبل ذلك على ما انزلها وتحققهم من حال النبي صلى الله
عليه وسلم في ذم الاوثان وعيبها ما عرف منه ويكون ما روى
من حزن النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الاشاعة والشبهة في سبب
هذه الفتنة وقد قال الله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول
ولا نبي الآية ٥ فمعنى تمنى على قال الله تعالى لا يعلمون الكتاب
الا اماني اي تلاوة ٥ وقوله فينسخ الله ما يلقي الشيطان اي
يذهبه وينزل للتلبس به ويحكم اياته ٥ وقيل معنى الآية وما
يقع للنبي صلى الله عليه وسلم من السهو اذا قرأ فينبهه لذلك ويرجع
عنه وهذا نحو قول الكلبي في الآية انه حدث نفسه وقال
اذا تمنى اي حدث نفسه ٥ وفي رواية ابي بكر بن عبد الرحمن
نحوه وهذا السهو في القراءة انما يصح فيما ليس طريقه تغيير المعاني
وتبديل الالفاظ وزيادة ما ليس من القرآن بل السهو عن
اسقاط آية منه او كلمة ولكنه لا يقر على هذا السهو بل ينبه
عليه وينذكره الحين على ما تقدم ذكره في حكم ما يجوز عليه من
السهو وما لا يجوز وبما يظهر في تاويله ايضا ان مجاهدا روى
هذه القصة وللغرانيق العلا فان سلمنا القصة قلنا لا يبعد

خمسة يحكى عنهم في سجوده كوهذا وقال الزمخشري
المشهور ان الشيطان قال ذلك اسماع المشركين
وقولهم

ان هذا كان قرآنا وللمولد بالغرانيق العلا وان شفاعتهن لترتجى
للملائكة على هذه الرواية وهذا فسر الكلبي للغرانيق انها للملائكة
وذلك لان الكفار كانوا يعتقدون الاوثان وللملائكة بنات الله تعالى
كما حكى الله عنهم ورد عليهم في هذه السورة بقوله الكم الذكر
وله الانثى فانكر لله كل هذا من قولهم ورجا الشفاعة من الملائكة
صحيح فلما تاولوه المشركون على المراد بهذا الذكر الهتهم ولبس عليهم
الشيطان ذلك وزينه في قلوبهم والقاه اليهم نسخ الله ما القى
الشيطان واحكم اياته ورفع تلاوة ملك الكلمتين اللتين وجد
الشيطان بهما سبيلا الى التلبيس كما نسخ كثير من القرآن
ورفعت تلاوته وكان في انزال الله تعالى ذلك حكمة في
نسخه حكمة ليضل به من يشاء ويهدي من يشاء وما يضل به الا الفاسقين
وليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية
قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق بعيد وليعلم الذين اوتوا
العلم انه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم الآية ٥
وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ هذه السورة وبلغ
ذكر اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى خاف الكفار
ان يأتي بشيء من ذمها فسبقوا الى مدحها بتلك الكلمتين ليخلطوا

فى تلاوة النبى صلى الله عليه وسلم ويشغلوا عليه على عادتهم وقولهم
لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون ونسب
هذا الفعل للشيطان لحملهم عليه واشاعوا ذلك واذاعوه
وان النبى صلى الله عليه وسلم قاله فحزن لذلك من كذبهم وافترائهم
عليه فسلاه الله بقوله وما ارسلنا من قبلك الآية ۞ وبين للناس
الحق من ذلك من الباطل وحفظ القرآن واحكم آياته ودفع
ما لبس به العدو مما ضمنه تعالى من قوله انا نحن نزلنا الذكر
الآية ۞ ومن ذلك ما روى من قصة يونس عليه السلام انه
وعد قومه بالعذاب فقال لا ارجع اليهم كذابا ابدا فذهب
مغاضبا ۞ فاعلم لا زال الله ان ليس في خبر من الاخبار
الواردة في هذا الباب ان يونس قال لهم ان الله مهلككم
وانما فيه انه دعا عليهم بالهلاك والدعاء ليس بخبر يطلب
مدلوله من كذبه لكنه قال لهم ان العذاب يصبحكم وقت
كذا وكذا وكان ذلك كما قال ثم رفع الله عنهم العذاب
وتداركهم قال الله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم
العذاب عذاب الخزي الآية ۞ وروى في الاخبار انهم رأوا
دلايل العذاب وتخايلوه قاله ابن مسعود وقال سعيد بن جبير

عذبوا بالغم سبعة ايام

قال القاضي



غشاهم العذاب كما يغشى الثوب العريان ۞ فان قلت فما معنى
ما روى ان عبد الله ابن ابى سرح كان يكتب لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم ارتد مشركا فصار الى قريش فقال لهم انى
كنت اصرف محمدا حيث اريد كان يملى على عزيز حكيم فاقول او عليم
حكيم فيقول نعم كل صواب وفى حديث آخر فيقول له النبى صلى الله
عليه وسلم اكتب كذا فاقول اكتب كذا فيقول اكتب كيف شئت
ويقول اكتب عليما حكيما فاقول اكتب سميعا بصيرا فيقول له اكتب
كيف شئت ۞ وفى الصحيح عن انس ان نصرانيا كان
يكتب للنبى صلى الله عليه وسلم بعدما اسلم ثم ارتد وكان يقول
لا ما يدرى محمد الا ما كتبت له ۞ فاعلم ثبتنا الله واياك
على الحق ولا جعل للشيطان تلبيسه الحق بالباطل علينا سبيلا ان
مثل هذه الحكاية اولا لا توقع فى قلب مؤمن ريبا اذ هى حكاية
عمن ارتد والعياذ بالله ونحن لا نقبل خبر المسلم للمتهم فكيف
بكافر افترى هو ومثله على الله ورسله ما هو اعظم من هذا
والعجب لسليم العقل يشغل بمثل هذه الحكاية شره وقد صدرت
من عدو كافر مبغض للدين مفتر على الله ورسوله ولم يرد
عن احد من المسلمين ولا ذكره احد من الصحابة انه شاهد ما

قاله وافتراه على نبي الله وانما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون
بايات الله واولئك هم الكاذبون ولو كانت صحيحة لما كان فيها
قدح ولا توهيم للنبي صلى الله عليه وسلم مما اوحي اليه ولا جواز
للنسيان والغلط عليه والتحريف فيما بلغه ولا الطعن في نظم القرآن
فانه من عند الله اذ لئن فيه لو صح اكثر من ان الكاتب قال له
عليم حكيم اذ كتبه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لذلك هو
فشبه لسانه او قلمه بكلمتي او كلمتين مما نزل على الرسول قبل اظهاره
للرسول لها اذ كان ما تقدم مما املاه الرسول تدل عليها ويقتضي
وقوعها بقوة قدرة الكاتب على الكلام ومعرفته وجودة حسه
وفطنته ما يتفق ذلك للعارف اذا سمع البيت ان يسبق الى
قافيته او مبتدأ الكلام لحسن الى ما يتم به ولا يتفق ذلك
في جمله الكلام ما لا يتفق ذلك في آية ولا سورة ٥ وذلك
قوله عليه السلم ان صح كل رواياته فقد يكون هذا فيما كان
فيه من مقاطع الآي وجهان وقرآنان انزلا جميعا على النبي
صلى الله عليه وسلم فاملى احدهما وتوهم الكاتب بفطنته ومعرفته
بمقتضى الكلام ان الآخر فذكرهما النبي صلى الله عليه وسلم كما قدناه
فلا يتوهم له النبي صلى الله عليه وسلم ثم احكم الله من ذلك ما احكم ونسخ

ما نسخ مما وجد الله

الخامس والعشرين للعزيز

ما نسخ كما قدمنا وحد ذلك في بعض مقاطع الآي مثل قوله تعالى
ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز
الحكيم وهذه قراءة الجمهور وقد قرأ جماعة انك انت الغفور
الرحيم وليست من المصحف مثل وانظر الى العظام ولذلك
كلمات جاءت على وجهين في غير المقاطع قرأ بهما جميعا الجمهور فبتنا
في المصحف مثل وانظر الى العظام كيف ننشرها وننشزها ويقضي
الحق ويقص الحق وكل هذا لا يوجب ريبا ولا يثبت للنبي صلى
الله عليه وسلم غلطا ولا وهما وقد قيل ان هذا يحتمل ان يكون
مما يكتبه عن النبي صلى الله عليه وسلم الى الناس غير القرآن
فيضف الله ويسميه في ذلك كيف شاء **فصل** هذا
القول فيما طريقه التبليغ واما ما ليس سبيله سبيل التبليغ
من الاخبار التي لا يستند لها الى الاحكام ولا الاخبار للمعاد
ولا تضاف الى وحي بل في امور الدنيا واحوال نفسه فالذي يجب
تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم من ان يقع خبره في شيء من ذلك
بخلاف ما اخبر به لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا وانه معصوم من ذلك
في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه
ودليل ذلك اتفاق السلف واجماعهم عليه وذلك انا نعلم من

دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم الى تصديق جميع احواله والثقة
بجميع اخباره في اي باب كانت وعن اي شيء وقعت وانه لم يكن
لهم توقف ولا تردد في شيء منها ولا استثبات عن حاله عند ذلك
هل وقع فيها سهو ام لا ولما احتج ابن الحقيق اليهودي على عمر
حين اجلاهم من خيبر باقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج
عليه عمر بقوله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت من خيبر
فقال اليهودي كانت هزيلة من ابي القاسم فقال عمر كذبت يا عدو
الله ۞ وايضا فان اخباره واثاره وسيره وشمايله معتنى بها
مستقصى نقلها مبيلها ولم يرد في شيء منها استدراكه عليه للسلم
لغلط قاله في قول قاله او اعترافه بوهم في شيء اخبر به ولو كان
ذلك لنقل كما نقل من قصته عليه للسلم ورجوعه عما اشار
به على الانصار في تلقيح النخل وكان ذلك رايا لا اخبرا ۞ وغير
ذلك من الامور التي ليست من هذا الباب كقوله والله لا احلف على
يمين فارى خيرا منها الا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني
وقوله انتم تختصمون الى الحديث ۞ وقوله لشراج الزبير حتى يبلغ
الماء الجدر كما سنبينه كلما في هذا من مشكل في هذا الباب والذي
بعده ان شاء الله مع اشباههما ۞ وايضا فان الكذب متى عرف
من احد في شيء من

من احاديث وشيء من الاخبار بخلاف ما هو على اي وجه كان
استريب خبره واتهم في حديثه ولم يقع قوله في النفوس موقعه
ولهذا ما ترك المحدثون وللعلماء الحديث عمن عرف بالوهم والغفلة
وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته وايضا فان تعمد الكذب
في امور الدنيا معصية والاكثار منه كبيرة باجماع مسقط
للمروءة وكل هذا ينزه منصب النبوة والمرتبة الواجلة منه فيما
يستبشع ويشنع مما تخيل بصاحبها ويزري بفاعليها لاحقه بذلك
واما فيما لا يقع هذا الموقع فان عددنا ها من المغاير فهل يجوز
حكمها في الخلاف فيها مختلف فيه والصواب تنزيه النبوة عن
قليله وكثيره سهوه وعمده اذ عمدة النبوة للبلاغ والاعلام والتبيين
وتصديق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وتجويز شيء من هذا قادح
في ذلك ومشكل فيه مناقض للمعجزة فليقطع عن يقين بانه لا
يجوز على الانبياء خلف في القول في وجه من الوجوه لا بقصد
ولا بغير قصد ولا تسامح مع من تسامح في تجويز ذلك عليهم حال
السهو فيما ليس طريقه البلاغ نعم وبانه لا يجوز عليهم الكذب
قبل النبوة ولا الاتسام به في امورهم واحوال دنياهم لان ذلك
كان يزري ويريب بهم وينفر القلوب عن تصديقهم بعد وانظر

احوال اهل عصر النبى صلى الله عليه وسلم من قريش وغيرها من
عرفوا الامم وسئوالهم عن حاله وصدف لسانه وما عرفوا به من ذلك
واعترفوا به مما عرف واتفق النقل على عصمه نبينا صلى الله عليه
منه وسلم قبل وبعد ۵ وقد ذكرنا الاثار فيه فى الباب الثانى
اول الكتاب مما يبين لك صحة ما اشرنا اليه فصل فان قلت
فما معنى قوله عليه السلام فى حديث السهو الذى حدثنا به الفقيه
ابو اسحق ابراهيم بن جعفر نا القاضى ابو الاصبغ بن سهل نا حاتم
ابن محمد نا ابو عبد الله بن الفخار نا ابو عيسى نا عبيد الله نا يحيى
عن مالك عن داود بن الحصين عن ابى سفيان مولى بن ابى احمد انه
قال سمعت ابا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة
العصر فسلم فى ركعتين فقام ذو اليدين فقال يرسول الله اقصرت
الصلوة ام نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه
الصلوة وسلم كل ذلك لم يكن فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل ذلك لم يكن وفى الرواية الاخرى ما قصرت وما نسيت
الحديث بقضيته فاخبر بنفى الحالتين وانهما لم تكن وقد كان
احد ذلك كما قال ذو اليدين قد كان بعض ذلك يرسول الله ۵
فاعلم وفقنا الله وايالك ان للعلماء فى ذلك اجوبة بعضها
بصدد الانصاف ومنها ما هو بنية التعسف والاعتساف ۵

وهانا اقول

وهانا انا اقول اما على القول بتجويز الوهم والغلط فيما ليس طريقه
من القول للبلاغ وهو الذى بيناه من القولين فلا اعتراض
بهذا الحديث وشبهه واما على من ذهب من منع السهو والنسيان
فى افعاله جملة ويرى انه ومثل هذا عامد لصورة النسيان
ليبين فهو ما دفع بخبره لانه لم ينس ولا قصرت ولكنه على هذا
للقول تعمد هذا الفعل وهذه الصورة ليبينه لمن اعتراه
مثله وهو قول مرغوب عنه تذكره فى موضعه ۵ واما على
احاله السهو عليه فى الاقوال وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقه القول
مما سنذكره ففيه اجوبة منها ان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر
عن اعتقاده وضميره اما انكار القصر فحق وصدق باطنا وظاهرا
واما النسيان فاخبر صلى الله عليه وسلم عن اعتقاده وانه لم
ينس فى ظنه فكله قصد لاخبار بهذا عن ظنه وانه لم ينطق به
وهذا صدق ايضا ۵ ووجه ثانى ان قوله ولم انس راجع
الى السلام اى انى سلمت قصدا وسهوت عن العدد اى لم انسه
فى نفس السلام وهذا محتمل ۵ وفيه بعد وجه ثالث وهو
ابعدها ما ذهب اليه بعضهم وان احتمله اللفظ من قوله كل
ذلك لم يكن اى لم يجتمع القصر والنسيان بل كان احدها

قوله

ومفهوم اللفظ خلافه مع الرواية الاخرى للصحيحه وهو ما
قصرت الصلوة وما نسيت هذا ما دائب فيه لا يمتنا وكل من هذه
الوجوه متحمل اللفظ على بعد بعضها وتعسف الاخر منها قال القا
ضى ابو الفضل رضى الله عنه والذى اقول ويظهر لى انه اقرب
من هذه الوجوه كلها ان قوله لم اسى انكار اللفظ الذى نفاه عن
نفسه وانكره على غيره بقوله بئس ما لاحدكم ان يقول نسيت
آية كذا وكذا ولكنه نسى وبقوله فى بعض روايات الحديث
الاخر لست ولكن انسى ٥ كما قال له للسائل اقصرت الصلوة
الصلوة لم نسيت انكر قصرها كما كان ونسيانه هو من قبل
نفسه وانه ان كان جرى شئ من ذلك فقد نسى حتى سأل غيره
فتحقق انه نسى واجرى عليه ليس فقوله على هذا لم انس ولم
تقصر او كل ذلك لم يكن صدق وحق لم تقصر ولم ينس حقيقة
ولكنه نسى ٥ ووجه اخر استثرته من كلام بعض
للشايخ وذلك انه قال ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ينسى
ولا ينسى ولذلك نفسه للنسيان قال لان النسيان غفلة
وآفة والسهو انما هو شغل قال فكان النبى صلى الله عليه وسلم
ينسى فى صلاته ولا يغفل عنها فكان يشغله عن خواتيم الصلوة ما
فى الصلاة شغلا بها

نفى عن

فى الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها فهذا ان تحقق على هذا
المعنى لم يكن فى قوله ما قصرت ولا نسيت خلف فى قول ٥
واما قصة كلام ابرهيم المشهورة المذكورة فى الحديث انها
كذبات للثلثة المنصوصة فى القرآن منها اثنتان قوله انى
سقيم وبل فعله لبيرهم هذا وقوله للملك عن زوجته
انها اختى ٥ فاعلم ارشدك الله ان هذه كلها خارجة عن
الكذب لانه للقصد ولا فى غيره وهى داخلة فى باب المعاريض
التى فيها مندوحة عن الكذب ٥ اما قوله انى سقيم فقال
الحسن وغيره معناه سأسقم اى ان كل مخلوق معرض لذلك
فاعتذر عن الخروج معهم الى عيدهم بهذا ٥ وقيل سقيم بما قدر
على الموت وقيل سقيم بما اشاهده من كفركم وعنادكم ٥
وقيل بل كانت الحمى تأخذه عند طلوع نجم معلوم فلما رآه
اعتذر بعادته وكل هذا ليس فيه كذب بل هو خبر صحيح
وصدق ٥ وقيل بل عرض بسقيم حجته عليهم وضعف
ادلة بيانه لهم من جهة النجوم التى كانوا يشتغلون بها وانه
اثنا نظره فى ذلك وقيل استقامة حجته عليهم فى حال سقيم
ومرض حالى مع انه لم يشك هو ولا ضعف ايمانه ولكنه ضعف

الصلوة

وهذا يبان قوله ما نقصت وما نسيت يعنى الذى هو احد وجهى النسيان اراد والله اعلم وانى لم اسلم من لغفلة ما لكنى نسيت ولم يكن ذلك نسيانى الذى هو آفة كما قال عليه السلام انما انسى لاسن والصحيح ان النسيان الذى هو آفة ولكنى نسيت

فى استدلاله عليهم وصحته حجته بالكوكب والشمس وسقم
نظره فيقال حجته سقيمة ونظر معلول حتى الهمه الله باستدلاله
وصحته حجته بالكوكب والشمس والقمر ما قصه الله وقدمنا
بيانه ۵ واما قوله بل فعله كبيرهم هذا الآية فانه علق خبره
بشرط نطقه كانه قال ان كان ينطق فهو فعله على طريق
التبكيت لقومه وهذا صدق ايضا ولا خلف فيه ۵ واما
قوله اختى فقد بين فى الحديث وقال فانك اختى فى الاسلام
وهو صدق والله تعالى يقول انما المؤمنون اخوة ۵ فان قلت
فهذا النبى صلى الله عليه وسلم قد سماها كذبات وقال لم يكذب ابرهيم
الا ثلث كذبات وقال فى حديث الشفاعة ويذكر كذبته فمعناه
انه لم يتكلم بكلام صورته صورة الكذب وان كان حقا فى الباطن
لاجل هذه الكلمات ولما كان مفهوم ظاهرها خلاف باطنها اشفق ابرهيم
عليه السلام من مواخذته بها ۵ واما الحديث كان النبى صلى الله عليه
وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها فليس فيه خلف فى القول
انما شتر لمقصده ليئلا ياخذ عدوه حذره وكتم وجه ذهابه بذكر
للسؤال عن موضع آخر وللبحث عن اخباره والتعريض بذكره الا
انه يقول جهزوا الى غزوة كذا او وجهنا الى موضع كذا خلاف

مقصده فهذا لم يكن

عليهم صح
نقله

مقصده فهذا لم يكن والاول خبر ليس فيه خبر يدخله الخلف ۵
فان قلت فما معنى قول موسى عليه السلام وقد سئل اى الناس اعلم
فقال انا اعلم فعتب الله عليه ذلك اذ لم يرد العلم اليه الحديث
وفيه بل قال عبد لنا بمجمع البحرين اعلم منك وهذا خبر قد انبأ
الله انه ليس كذلك ۵ فاعلم انه وقع فى الحديث من بعض طرقه
الصحيحة عن ابن عباس هل تعلم احدا اعلم منك فاذا كان جوابه
على علمه فهو خبر حق وصدق لا خلف فيه ولا شبهة ۵ وعلى
الطريق الآخر فتحمله على ظنه ومعتقده كما لو صرح به لان حاله
فى النبوة والاصطفاء يقتضى ذلك فيكون اخباره عن
اعتقاده وحسابه صدقا لا خلف فيه ۵ وقد يريد بقوله انا
اعلم بما تقتضيه وظايف النبوة من علوم التوحيد وامور الشريعة
وسياسة الامة ويكون الخضر اعلم منه بامور اخر مما لا يعلمه
احد الا ما علم الله من علوم غيبه كالقصص المذكورة فى خبرهما
فكان موسى اعلم على الجملة بما تقدم وهذا اعلم على الخصوص بما
اعلم ويدل عليه قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما وعتب الله عليه
فيما قاله للعلماء انكار هذا القول عليه لانه لم يرد العلم اليه كما
قالت الملكة لا علم لنا الا ما علمتنا او لانه لم يرض قوله شرعا وذلك

والله اعلم ليلا يقتدى به فيه من لم يبلغ حاله فى تزكيه نفسه وعلو
درجته بن لتنبه فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه
ذلك من الكبر والعجب والتعاظم والدعوى ولان نزه عن هذه الرذايل
الانبياء فغيرهم بمد رجه شبلها وذرك ليلها الا من عصمه الله
فالتحفظ منها اولى لنفسه ليقتدى به ولهذا قال عليه السلم تحفظا
من مثل هذا من اعلم به انا سيد ولد ادم ولا فخر وهذا الحديث احد
حجج للقايلين بنبوة الخضر لقوله فيه انا اعلم من موسى ولا يكون
المولى اعلم من النبى ٥ واما الانبيا فيتفاضلون فى المعارف
وبقوله وما فعلته عن امرى فذل انه بوحى ٥ ومن قال انه ليس
نبيا يحتمل ان يكون فعله بامر نبى اخر وهذا ضعيف لما علمنا
ان فى زمن موسى عليه السلم نبى غيره للاخباره عن ونا نقل
احد من الاخبار فى ذلك شيا يعول عليه ٥ واذا جعلنا العلم
منك ليس عاما للعموم وانما هو على الخصوص وفى قضايا معينه
لم تحتج الى اثبات نبوة خضر ولهذا قال بعض الشيوخ كان موسى
اعلم من الخضر فيما اخذ عن ربه والخضر اعلم فيما دفع اليه من
موسى ٥ وقال اخرون انما الجى موسى الى الخضر للتاديب لا للتعليم
فصل ولما ما يتعلق بالجوارح من الاعمال فلا يخرج من جملتنا

القول باللسان فيما عدا الخبر الذى وقع فيه الكلام ولا الاعتقاد
بالقلب فيما عدا التوحيد وما قدمناه من معارفه المختصة به
فاجمع المسلمون على عصمة الانبيا من الفواحش والكباير
الموبقات ٥ ومستند الجمهور فى ذلك الاجماع الذى ذكرناه
وهو مذهب القاضى ابى بكر ومنعها غيره تمسكا للعقل مع الاجماع
الذى ذكرناه وهو قول الكافة فاحتاج الاستاذ ابو اسحق
وذلك لاخلاف انهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير
فى التبليغ لان كل ذلك ينقض العصمة منه فى المعجزة مع
الاجماع على ذلك من الكافة ٥ واما الصغاير فجوزها جماعه
من السلف وغيرهم على الانبيا وهو مذهب ابى خضب
للطبرى وغيره من الفقها والمحدثين والمتكلمين وسنورد
بعد هذا ما احتجوا به ٥ وذهبت طايفه اخرى الى الوقف
وقالوا العقل لا يحيل وقوعها منهم ولم يات فى الشرع قاطع
باحد الوجهين ٥ وذهبت طايفه اخرى من المحققين من
الفقها والمتكلمين الى عصمتهم من الصغاير كعصمتهم من الكباير
وقالوا لاختلاف الناس فى الصغاير وتعيينها من الكبايرة اشكال
ذلك وقول ابن عباس وغيره ان كل ما عصى الله به فهو كبيرة

وانه انما سمي منها الصغير بالاضافة الى ما هو اكبر منه ومخالفة
للبارى ع اى امر كان يجب كونه كبيرة ۞ قال القاضى ابو
محمد عبد الوهاب لا يمكن ان يقال ع معاصى الله صغيرة الا
على معنى انها تكفر باجتناب الكبائر ولا يكون لها حكم مع ذلك
بخلاف الكبائر اذ لم يتب منها ولا يحبطها شئ والمشية فى
للعفو عنها الى الله وهو قول القاضى ابى بكر وجماعة ائمة الاشعرية
وكثير من ائمة الفقهاء ۞ وقال بعض ائمتنا ولا يجب على القولين
ان يختلف انهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثيرها اذ يلحقها
ذلك بالكبائر ولا ع صغيرة ادت الى ذالة الخسيسة واسقطت
المروءة واوجبت الازراء والخساسة فهذا ايضا معصوم عنه الانبيا
اجماعا لان مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزرى بصاحبه
وينفر القلوب عنه والانبياء منزهون عن ذلك بل تلحق
بهذا ما كان من قبيل المباح فادى الى مثله كخروجه مما ادى
اليه عن اسم المباح الى الحظر وقد ذهب بعضهم الى عصمتهم
من مواقعة المكروه قصدا وقد استدل الائمة على عصمتهم
من الصغائر بالمصير الى امثال افعالهم واتباع آثارهم وسيرهم
مطلقا وجمهور الفقهاء على ذلك من اصحاب مالك والشافعى

وابى حنيفة من غير التزام قرينة بل مطلقا عند بعضهم وان
وان اختلفوا فى حكم ذلك ۞ وحكى ابن خويز منداد وابو
الفرج عن مالك التزام ذلك وجوبا ۞ وهو قول الابهرى وابن
القصار واكثر اصحابنا وهو قول اكثر اهل العراق وابن شريح
والاصطخرى وابن خيران من الشافعية واكثر الشافعية
على ان ذلك بتقريب ۞ وذهبت طائفة الى الاباحة وقيد
بعضهم الاباحة فيما كان من الامور الدنيية وعلمه مقصد القربة
ومن قال بالاباحة فى افعالهم لم يقيد ۞ قال فلو جوزنا
عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم فى افعالهم اذ ليس كل فعل
يتميز مقصد به من القربة او الاباحة او الحظر او المعصية
ولا يصح ان يؤمر المرء بامتثال امر لعله معصية لا سيما
على من يرى تقديم الفعل على القول اذا تعارضا من الاصوليين
ويزيد هذا حجة بان يقول من جوز الصغائر ومن نفاها عن
نبينا صلى الله عليه وسلم مجمعون على انه لا يقر على منكر من
قول او فعل وانه متى راى شيئا فسئل عنه صلى الله عليه وسلم
دل على جوازه فكيف يكون هذا حاله فى حق غيره ثم يجوز وقوعه
منه فى نفسه وعلى هذا الماخذ يحب عصمتهم من مواقعة المكروه

كما قيل وادل الحظر والندب على الاقتداء بفعله بناء في الزجر
والنهي عن فعل المكروه وايضا فقد علم من دين الصحابة قطعا
الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم كيف توجهت وفي كل
فن الاقتداء باقواله فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ خاتمه وخلعوا
نعالهم حين خلع واحتجاجهم برؤيته بن عمر اياه جالسا القفاء
حاجته مستقبلا بيت المقدس واحتج غير واحد منهم في غير
شيء مما باشره للعبادة اولها بقوله رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعله وقال تعالى اني اقبل وانا صايم وقالت عايشة
محتجة كنت افعله انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم وغضب
عليه السلم على الذي اخبر بمثل هذا عنه ٥ وقال تحل لله
لرسوله ما يشاء وقال اني لاخشاكم لله ولاعلمكم بحدوده ٥
والآثار في هذا اعظم من ان تحيط علما لكنه يعلم ان مجموعها
على القطع اتباعهم لفعاله واقتداءهم بها ولو جوز عليه المخالفة
في شيء منها لما استقر هذا ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك وما لو
عليه السلم على الآخر واعتذاره عما ذكرناه ٥ واما المباحات فيجوز
وقوعها منهم اذ ليس فيها قدح بل هي ماذون فيها وايدهم كما يدي
منهم مسلطة عليها الا انهم بما خصوا به من رفيع المنزلة

وشرحت له صدورهم من انوار المعرفة واصطفوا به من
تعلق هممهم بالله والدار الآخرة لا ياخذون من المباحات
الا للضرورات مما يتقوون به على سلوك طريقهم وصلاح دينهم
وضرورة دنياهم وما اخذ على هذه السبيل التحق طاعة وصار قربة
كما بينا منه اول الكتاب طرفا من خصال نبينا عليه السلم فبان لك عظيم
فضل الله على نبينا عليه السلم وعلى ساير انبيايه عليهم السلم بان
جعل انعالهم قربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة فضلا عن
المعصية فصل وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي
قبل النبوة فمنعها قوم وجوزها اخرون والصحيح ان الله تعالى عصمهم
من كل عيب وعصمتهم ما يوجب التنفير فكيف والمسئلة تصورها
كالممتنع فان المعاصي والنواهي انما تكون بعد تقرر الشرع وقد
وقد اختلف الناس في حال نبينا عليه السلم قبل ان يوحى اليه
هل كان متبعا الشرع قبله ام لا فقال جماعة لم يكن متبعا لشيء
وهذا قول الجمهور فالمعاصي على هذا القول غير موجودة ولا معتبرة
في حقه حينيذ اذ الاحكام الشرعية انما تتعلق بالاوامر والنواهي
وتقرر الشريعة ثم اختلفت حجج القايلين هذه المقالة عليها فذهب
سيف السنة ومقتدى فرق الامة القاضي ابو بكر الى ان

طريق المعلم بذلك للنقل وموارد الخبر من طريق السمع وحجته
انه لو كان ذلك لنقل ولما امكن كتمه وستره فى العاده
اذ لو كان من مهم امره واولى ما اهتبل به من شريعته وليفخر
به اهل تلك الشريعه ولاحتجوا به عليه ولم يوثر شئ من ذلك
جمله ۵ وذهبت طايفه الى امتناع ذلك عقلا قالوا لانه يبعد
ان يكون منبوءا من عرف تابعا وبنوا هذا على التحسين والتقبيح
وهى طريقه غير سديده واستناد ذلك الى النقل كما تقدم للقاضى
ابى بكر اولى واظهر ۵ وقالت فرقه اخرى بالوقف فى امره عليه السلم
وترك قطع الحكم عليه بشئ فى ذلك اذ لم يحل الوجهين منها للعقل
ولا لاستبان عندها فى احد سما طريق النقل وهو مذهب ابو المعالى
وقالت فرقه ثالثه انه كان عاملا بشرع من قبله ثم اختلفوا
هل تعين ذلك للشرع ام لا فوقف بعضهم عن تعيينه والحكم
وجزم بعضهم بالتعيين وصمم ثم اختلفت هذه المعينه فمن
قال نوح قيل نوح وقيل ابرهيم وقيل موسى وقيل عيسى صلوات
الله عليهم فهذه جمله المذاهب فى هذه المسالة ۵ والاظهر فيها
ما ذهب اليه القاضى ابو بكر ۵ وبعدها مذاهب المعينين ۵ اذ
لو كان شئ من ذلك لنقل كما قدمناه ولم يخف جمله ولا حجة لهم

فى ان عيسى اخر الانبياء فلم تنسخ شريعته من جاء بعدها اذ لم يثبت
عموم دعوة عيسى بل الصحيح انه لم يكن لنبى دعوة عامة الا لنبينا
عليه السلم ولا حجة للاخرين فى قوله تعالى ان اتبع ملة ابرهيم حنيفا
والاخرون شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا فمحمل هذه الآية على
اتباعهم فى التوحيد لقوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم
اقتده وقد سمى تعالى فيهم من لم يبعث ولم تكن له شريعة مخصص
مختصه كيوسف بن يعقوب على قول من يقول انه ليس برسول
وقد سمى الله تعالى جماعة منهم وهذه الآية وشرايعهم مختلفة لا
يمكن الجمع بينها فدل ان المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد
وعباده الله تعالى وبعد هذا فهل يلزم من قال بمنع الاتباع هذا
القول فى شرايع الانبياء غير نبينا او يخالفون بينهم اما من منع
الاتباع فيطرد اصله فى كل رسول لانه مزية واما من مال الى
النقل فانما تصور له وتقرر اتباعه ومن قال بالوقف فعلى
اصله ومن قال بوجوب الاتباع لمن قبله يلزمه بمساق
حجته فى كل نبى ۵ فصل ۵ هذا حكم ما تكون المخالفة
فيه من الاعمال عن قصد وهو ما سمى معصيه ويدخل تحت التكليف
واما ما تكون بغير قصد وتعمد كالسهو والنسيان فى الوظايف

للشرعيه كما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به وترك المؤاخذه
عليه فاحوال الانبيا في ترك المؤاخذه به وكونه ليس بمعصيه
لهم مع انهم سووا ثم ذلك على نوعين ما طريقه البلاغ وتقرير
الشرع وتعليق الاحكام وتعليم الامه بالفعل واخذهم باتباعه
فيه وما هو خارج عن هذا مما يختص بنفسه اما الاول فحكمه عند
جماعه من العلماء حكم السهو في القول في هذا الباب وقد ذكرنا
الاتفاق على امتناع ذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم وعصمته
من جوازه عليه قصدا او سهوا فكذلك قالوا الافعال الا افعال في
هذا الباب لا يجوز طرد المخالفه فيها لا عمدا ولا سهوا لانها بمعنى
القول من جهة التبليغ والاداء وطرو هذه العوارض عليها
يوجب التشكيك ويسبب القدح واعتذروا عن احاديث السهو
بتوجيهات نذكرها بعد هذا والى هذا مال ابو اسحق وذهب
الاكثر من الفقهاء والمتكلمين الى ان المخالفه في الافعال البلاغيه
والاحكام الشرعيه سهوا وعن غير قصد منه جائز عليه كما تقرر
من احاديث السهو في الصلوه وفرقوا بين ذلك وبين الاقوال
البلاغيه لقيام المعجزه على الصدق في القول ومخالفة ذلك
تناقضها ٥ واما السهو في الافعال فغير مناقض لها ولا قادح في



النبوه بل غلطات الفعل وغفلات القلب من سمات البشر كما
قال عليه السلم انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت
فذكروني نعم بل حاله السهو والنسيان هنا في حقه عليه السلم
سبب افاده علم وتقرير شرع كما قال عليه السلم اني لانسى
او انسى لاسن بل قد روى لست انسى ولكن انسى لاسن
وهذه الحاله زياده له في التبليغ وتمام عليه في النعمه بعيده
عن سمات النقص واغراض الطعن فان القائلين بجواز ذلك
يشترطون ان الرسل لا تقر والغلط بل ينبهون عليه على السهو
ويعرفون حكمه بالفور على قول بعضهم وهو الصحيح وقيل التقراضهم
على قول الاخرين ٥ واما ما ليس طريقه البلاغ والبيان
الاحكام من افعاله عليه السلم وما يختص به من امور دينه
واذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالاكثر من طبقات علماء
الامه على جواز السهو والغلط عليه فيها ولخوف الفترات
والغفلات بقلبه وذلك بما كلفه من مقاساة الخلق وسياسات
الامه ومعاناة الاهل وملاحظة الاعداء ولكن ليس على سبيل التكرار
ولا الاتصال بل على سبيل الندور كما قال عليه السلم انه ليغان
على قلبي فاستغفر الله وليس في هذا شيء يحط من رتبته

للفعل ٤ مضاد

ما قدمناه وان للنسيان والسهو حقه عليه للسلم غير
معتاد للمعجزة ولا قادح في التصديق وقد قال عليه السلم
انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني ٥
وقال رحم الله فلانا لقد اذكرني كذا وكذا آية كنت قد
اسقطتهن ويروى انسيتهن ٥ وقال عليه للسلم اني
لانسى او انسى لاسن ٥ وذهب بن مانع ومعيشي بن دينار
انه ليس بشك وان معناه للتقسيم اي انسى انا او ينسيني
الله ٥ قال القاضي ابو الوليد الباجي يحتمل ما قاله
لن يريد اني انسى في اليقظة وانسى في النوم او انسى على
سبيل عادة البشر من الذهول عن الشيء والسهو او انسى
مع اقبالي عليه وتفرغي له فاضاف احد النسيانين الى نفسه
اذ كان له بعض السبب فيه ونفى الآخر عن نفسه اذ هو فيه
كالمضطر ٥ وذهبت طائفة من اصحاب المعاني والكلام على
الحديث الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسهو في الصلوة ولا
ينسى لان للنسيان ذهول وغفلة وانه قال وللنبي صلى الله
عليه وسلم منزه عنها وللسهو شغل فكان عليه للسلم يسهو
في صلوته وينشغله عن حركات الصلوة ما في الصلوة شغلا بها

قيل هذا الخط شك والراوي وقد روى اي لا اصح وكل الصحيح الاخير



ويناقض معجزته وذهبت طائفة الى منع للسهو والنسيان
والغفلات والفترات في حقه عليه للسلم جملة وهو مذهب
جماعة للصوفية واصحاب علم القلوب والمقامات وهم في هذه
الاحاديث مذاهب نذكرها بعد هذا ان شاء الله فصل
في الكلام على الاحاديث للذكور فيها للسهو منه عليه للسلم
وقد قدمنا في الفصول قبل هذا ما يجوز فيه عليه للسهو عليه
للسلم وما يمتنع واحلناه في الاخبار جملة وفي الاقوال
الدينية قطعا واجزنا وقوعه في الافعال الدينية على الوجه
الذي بيناه واشرنا الى ما ورد في ذلك ونحن نبسط القول
فيه ٥ الصحيح من الاحاديث الواردة في سهوه عليه للسلم
في الصلوة ثلثة احاديث احدها حديث ذي اليدين في للسلم
من اثنتين ٥ الثاني حديث بن بحينة في القيام من اثنتين
الثالث حديث بن مسعود ان النبي صلى الله وسلم صلى الظهر
خمسا ٥ وهذه الاحاديث مبنية على السهو في الفعل الذي
قررناه وحكمة الله فيه ليستن به اذ للبلاغ بالفعل اجلا
منه بالقول وارفع للاحتمال وشرطه انه لا يقر على هذا
للسهو بل يشعر به ليرتفع الالتباس وتظهر فائدة الحكم فيه

كما قدمناه

بحينة ن

لاغفلة عنها واحتج بقوله في الرواية الاخرى انى لانسى ٥
وذهبت طائفة اخرى الى منع هذا حمله عنه وقالوا ان سهوه عليه
السلام كان عمدا وقصدا للسنن وهذا قول مرغوب عنه متناقض
للقواعد لا يحملى عنه بطايل لانه كيف يكون متعمدا ساهيا في
حال ولا حجة لهم في قولهم انه لم يتعمد صورة النسيان ليسن
لقوله انى لانسى او انسى فقد اثبت احد الوصفين ونفى
مناقضة التعمد والقصد وقال انما انا بشر مثلكم انسى كما
تنسون وقد مال الى هذا عظيم من المحققين من ائمتنا
وهو ابو المظفر الاسفرايني ولم ير تضيه منهم غيره ولا ارتضيه
ولا حجة لهاتين الطايفتين في قوله انى لا انسى ولكن انسى
اذ ليس فيه نفى حلم للنسيان بجملته وانما فيه نفى لفظه وكرا
هيه
لقبيه لقوله بيسما لاحدكم ان يقول نسيت اية كذا ولكنه
نسى او نفى للغفلة وقلة الاهتمام بامر الصلوة عن قلبه لكن
شغل عنها ونسى بعضها ببعضها كما ترك الصلوة يوم الخندق
حتى خرج وقتها وشغل التحرز من العدو عنها فشغل بطاعة
عن طاعة وقيل ان الذى ترك يوم الخندق الاربع صلوات
للظهر والعصر والمغرب والعشاء وبه احتج من ذهب الى جواز

جواز تاخير الصلوة



تاخير الصلوة اذا لم يتمكن من ادائها الى وقت الامن وهو مذهب
الشافعيين ٥ وللصحيح ان حلم صلوة الخوف كان بعد هذا
فهو ناسخ له ٥ فان قلت ما تقول في نومه عليه السلام عن
الصلوة يوم الوادي وقد قال ان عيناى تنامان ولا ينام
قلبى ٥ فاعلم ان للعلماء عن ذلك اجوبة منها ان المراد بهذا
حلم قلبه عند نومه وعينيه في غالب الاوقات وقد يندر
منه غير ذلك ويصحح هذا التاويل قوله عليه السلام في الحديث
نفسي به انه لسه فيض اروحا وقول بلال فيه ما لقيت على
نومه مثلها قط ولكن مثل هذا انما يكون منه لامر يريده من
اثبات حلم وتاسيس سنة واظهار شرع وكما قال في الحديث
للاخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون ما كنت تعلم
الثاني ان قلبه لا يستغرقه النوم حتى يكون منه الحدث فيه
لما روى انه كان محروسا وانه كان ينام حتى ينفخ وحتى يسمع
غطيطه ثم صلى ولم يتوضا وحديث ابن عباس للذكر فيه قيامه
وضوءه عند قيامه من النوم فيه نومه مع اهله فلا يمكن الاحتجاج
به على وضوءه بمجرد النوم اذ لعل ذلك لملامسة الاهل او لحدث
اخر فليف في اخر الحديث نفسه ثم نام حتى سمعت غطيطه

ثم لقيمت للملوة فصلى ولم يتوضأ ۝ وقيل لانيام قلبه من اجل انه
يوحى اليه في النوم وليس بقصة للولدى الانوم عينيه عن
رؤية الشمس ۝ وليس هذا من فعل القلب وقد قال
عليه السلام ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردها الينا في حين غير
هذا ۝ فان قيل فلولا عادته من استغراق النوم لما قال
لبلال اكلأ لنا الصبح ۝ فقيل في الجواب انه كان من شانه
عليه السلام التغليس بالصبح ومراعاة اول الفجر لا يصح ممن
نامت عينه لانه هو ظاهر يدرك بالجوارح الظاهرة فوكل بلالا
لمراعاته اوله ليعلمه بذلك كما لو شغل شغل غير النوم عن مراعاته
فان قيل فما معنى نهيه عليه السلام عن القول نسيت وقال
عليه السلام اني انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وقال
وقوله ولقد اذكرني كذا وكذا اية كنت انسيتها ۝ فاعلم ارشدك
الله انه لا تعارض في هذه الالفاظ ۝ اما نهيه عن ان
يقال نسيت اية كذا فمحمول على ما نسخ حفظه من القرآن اي
ان الغفلة في هذا لم تكن منه ولكن الله اضطره للنها ليمحى
ما يشاء ويثبت وما كان من سهو او غفلة من قبله تذكرها
ملح ان يقال فيه انسى ۝ وقد قيل ان هذا مندوب عليه السلام
على طريق الاستحباب

على طريق الاستحباب ان يضيف الفعل الى خالقه ۝ والاخر
على طريق الجواز لا كتساب للعبد فيه واسقاطه عليه السلام
لما اسقط من هذه الايات جائز عليه بعد بلاغ ما امر
ببلاغه وتوصيله الى عباده ثم بتسنده كها من لفته او من
قبل نفسه الا ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب وترك
استذكاره وقد يجوز ان ينسى النبي صلى الله عليه وسلم ما
هذا سبيله لذة ويجوز ان ينسيه منه قبل البلاغ ما يغير
نظما ولا يخلط حكما مما لا يدخل خللا في الخبر ثم يذكره اياه
ويستحيل دولم بنسيانه له لحفظ كتابه وتكليفه بلاغه

## فصل في الرد على من اجاز عليهم الصغائر والكلام على
## ما احتجوا به في ذلك

اعلم ان المجوزين للصغائر على الانبياء من الفقهاء والمحدثين ومن
شايعهم على ذلك والمتكلمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة
من القرآن والحديث ان التزموا ظواهرها افضت بهم الى
تجويز الكبائر وخرق الاجماع وما لا يقول به مسلم فكيف
وكلما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه وتقابلت
الاحتمالات في مقتضاه وجاء اقاويل فيها للسلف بخلاف

ما التزموه من ذلك فاذا لم يكن مذهبهم اجماعا وكان الخلاف
فيما احتجوا به قديما وقامت الادلة على خطا قولهم وصحة غيره
وجب تركه والمصير الى ما صح وها نحن ناخذ في النظر ان شاء الله
فمن ذلك قوله تعالى لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ليغفر لك
الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر ۝ وقوله واستغفر لذنبك
وللمومنين والمومنات ۝ وقوله ووضعنا عنك وزرك الذي
انقض ظهرك ۝ وقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم ۝ وقوله
لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم ۝ وقوله
وعصى ادم ربه فغوى ۝ وقوله فلما اتاهما صالحا جعلا له شركا
الآية ۝ وقوله عنه ربنا ظلمنا انفسنا الآية ۝ وقوله عن
يونس سبحانك اني كنت من الظالمين ۝ وما ذكر من قصته وقصة
داود وقوله وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب
الى قوله مآب ۝ وقوله ولقد همت به وهم بها وما قص من قصته
مع اخوته ۝ وقوله عن موسى فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا
من عمل الشيطان ۝ وقول النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه اللهم
اغفر لي ما قدمت واخرت واسررت واعلنت ونحوه من

ادعينه عليهم السلم

فيها

ادعيته عليه السلم ۝ وذكر الانبيا في الموقف ذنوبهم في حديث
الشفاعة ۝ وقوله ليغان على قلبي فاستغفر الله وفي حديث
اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من
سبعين مرة ۝ وقوله عن نوح والا تغفر لي الآية وقد كان قال
له الله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون ۝ وقال
عن ابرهيم والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين ۝ وقوله
عن موسى تبت اليك ۝ وقوله ولقد فتنا سليمان الى ما الشبه
هذه الظواهر ۝ فاما احتجاجهم بقوله ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك وما تاخر فهذا قد اختلف فيه المفسرون
فقيل المراد ما كان قبل النبوة وبعدها وقيل المراد ما وقع لك من
ذنب وما لم يقع اعلمه انه مغفور له وقيل المراد بذلك امته
عليه السلم ۝ وقيل ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمتك بعدها
حكاه احمد بن نصر ۝ وقيل المراد ما كان عن سهو وغفلة
وتاويل حكاه الطبري واختاره القشيري ۝ وقيل ما تقدم
لابيك ادم وما تاخر من ذنوب امتك حكاه السمرقندي والسلمي
عن عطاء ومثله والذي قبله متاول قوله واستغفر لذنبك
وللمومنين والمومنات قال ملي مخاطبة للنبي عليه السلم ها هنا

قال الله تعالى ص ر ساقط ٢

مخاطبة لامته ۝ وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر ان
يقول وما ادري ما يفعل بي ولا بكم سر بذلك الكفار فانزل الله
ليغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر الآية وبما ان للمومنين
في الآية الاخرى بعدها قاله ابن عباس فمقصد الآية انك مغفور
لك غير مواخذ بذنب ان لو كان ۝ قال بعضهم للمغفرة لها هنا
تبرئة من العيوب ۝ واما قوله ووضعنا عنك وزرك الذي
انقض ظهرك فقيل ما سلف من ذنبك قبل النبوة وهو قول ابن
زيد والحسن ومعنى قول قتادة وقيل معناه انه حفظ قبل نبوته
منها وعصم ولولا ذلك لانقلت ظهره حكاه مكي للسمرقندي وقيل
لم يرد بذلك ما انقل ظهره من اعباء الرسالة حتى بلغها حكاه
للماوردي والسلمي ۝ وقيل حططنا عنك ثقل ايام الجاهلية
حكاه مكي ۝ وقيل ثقل شغل سرك وحيرتك وطلب شريعتك
حتى شرعنا ذلك لك حكاه مكي للقشيري ۝ وقيل معناه خففنا عليك
عليك ما حملت بحفظنا لك ما استحفظت وحفظ عليك ومعنى انقض
اي كاد ينقضه فيكون للمعنى على من جعل ذلك لما قبل للنبوة اهتمام
النبي صلى الله عليه وسلم بامور وغمها قبل نبوته وحزنت عليه بعد
للنبوة بعدها اوزارك وثقلت عليك واشفق منها ۝ او يكون الوضع

عصمه الله له

عصمه الله له وهايبته من ذنوب لو كانت لانقلت ظهره او يكون من
ثقل الرسالة او ما ثقل عليه وشغل قلبه من امور الجاهلية واعلام
الله تعالى له بحفظ ما استحفظه من وحيه ۝ ولما قوله عفا
الله عنك لم اذنت لهم فامر لم يتقدم للنبي صلى الله عليه وسلم فيه
من الله تعالى نهي فيعد معصية ولا عده الله عليه معصية بل لم يعده
اهل العلم معاتبة وغلطوا من ذهب الى ذلك قال نفطويه وقد
حاشاه الله من ذلك بل كان مخيرا في امرين قالوا وقد كان له
ان يفعل ما شاء فيما لم ينزل عليه فيه وحي فكيف وقد قال الله له
فاذن لمن شئت منهم فلما اذن لهم اعلمه الله بما لم يطلع عليه من
سرهم انه لو لم ياذن لهم لقعدوا وانهم لا حرج عليه فيما فعل وليس
عفا ها هنا بمعنى غفر بل قال النبي صلى الله عليه وسلم عفا الله لكم
عن صدقة الخيل والرقيق ولم يجب عليهم قط اي لم يلزمكم ذلك
ونحوه للقشيري قال وانما يقول العفو لا يكون الا عن ذنب من
لم يعرف كلام العرب قال ومعنى عفا الله عنك اي لم يلزمك
ذنبا قال الداودي روى انها مكرمة قال مكي وهو استفتاح كلام مثل
اصلحك الله واعزك الله ۝ وحكى السمرقندي ان معناه عافاك
الله ۝ واما قوله في اسارى بدر ما كان لنبي ان يكون له اسرى

ومعناه اعلم

الآية فليس فيه الزام ذنب للنبي صلى الله عليه وسلم بل فيه بيان
ما خص به وفضل من بين سائر الانبياء فكانه قال ما كان هذا
لنبي غيرك كما قال عليه السلام احلت لي الغنايم ولم تحل لنبي قبلي ٥
فان قيل فما معنى قوله تريدون عرض الدنيا الآية قيل المعنى لمن
اراد ذلك منهم وتجرد غرضه لعرض الدنيا وحاله والاستكثار منها
وليس المراد هذا النبي صلى الله عليه وسلم ولا غلبة اصحابه بل قد
روي عن الضحاك انها انزلت حين انهزم المشركون يوم بدر فاشتغل
الناس بالسلب وجمع الغنايم عن القتال حتى خشي عمر ان يعطف عليهم
العدو ثم قال تعالى لولا كتاب من الله سبق فاختلف المفسرون
في معنى الآية فقيل معناها لولا انه سبق مني ان لا اعذب احدا الا بعد
النهي لعذبتكم فهذا ينفي ان يكون امر الاسرى معصية ٥ وقيل
المعنى لولا ايمانكم بالقرآن وهو الكتاب السابق لاستوجبتم به
للصفح لعوقبتم على الغنايم ٥ ويؤيد هذا القول تفسيرا وبيانا
بان يقال لولا انتم مؤمنون بالقرآن وكنتم ممن احلت لهم الغنايم
لعوقبتم كما عوقب من تعدى ٥ وقيل لولا انه سبق في اللوح المحفوظ
انها حلال لكم لعوقبتم فهذا كله ينفي الذنب والمعصية لان من فعل
ما احل له لم يعص قال الله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا ٥

وقيل بل كان عليه السلام قد خير في ذلك ٥ وقد روى
عن علي رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى
الله عليه وسلم يوم بدر فقال خيرا اصحابك في الاساري ان
شاءوا القتل وان شاءوا الفدا على ان يقتل منهم عام المقبل مثلهم
فقالوا الفدا ويقتل منا وهذا دليل على صحة ما قلناه وانهم
لم يفعلوا الا ما اذن لهم فيه لان بعضهم مال الى الضعف الوجهين
بما كان للاصلح غيره من الاثخان والقتل فعوتبوا على ذلك وبين
لهم ضعف اختيارهم وتصويب اختيار غيرهم وكلهم غير عصاة ولا
مذنبين والى نحو هذا اشار الطبري وقوله عليه السلام في هذه
القضية لو نزل من السما عذاب ما نجا منه الا عمر اشارة الى
هذا من تصويب رايه ورايي من اخذ بما اخذ به واعزاز للدين
واظهار كلمته واباده عدوه وان هذه القضية لو استوجبت عذابا
نجا منه عمر ومثله وعين عمر لانه اول من اشار بقتلهم ولكن الله
لم يقدر عليهم في ذلك عذابا لاجله لهم فيما سبق وقال الداودي
والخبر بهذا لا يثبت ولو ثبت لما جاز ان يظن ان النبي صلى الله عليه
وسلم حكم بما لا نص فيه ولا دليل من نص ولا جعل الامر فيه
اليه وقد نزهه الله عن ذلك ٥ وقال القاضي بكر بن

للعلا اخبر الله نبيه في الآية ان تاويله وافق ما كتبه له من
احلال الغنايم والفدا وقد كان قبل هذا فادوا لشرية عبد
الله بن جحش التي قتل فيها الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه
فاعتب الله ذلك عليهم وذلك قبل بدر بايسر من عام فهذا كله
يدل على ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في شان الاسري كان
على تاويل وبصيرة على ما تقدم قبل منزله فلم ينكره الله عليهم لكن
الله تعالى اراد لعظم بدر وكثرة اسراها والله اعلم اظهار نعمته
فاكيد منته بتعريفهم ما كتبه في اللوح المحفوظ من حل ذلك
لهم لا على وجه عتاب وانكار او تذنيب هذا معنى كلامه ٥
واما قوله عبس وتولى الآيات فليس فيه اثبات ذنب له عليه
السلم بل اعلام الله تعالى ان ذلك المتصدي له ممن لا ينزكي
وان للصواب والاولى كان لو كشف لك حال الرجلين الاقبال
على الاعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل وتصديه لذلك
الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واشتغالا له كما شرعه
الله له لا معصية ولا مخالفة له وما نقمه الله عليه من ذلك اعلام
بحال الرجلين وتوهين امر الكافر عنده والاشارة الى الاعراض
عنه بقوله وما عليك الا يزكى ٥ وقيل اراد بعبس وتولى

المراد

الكافر الذي كان مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابو تمام ٥
واما نقمه آدم عليه السلم وقوله تعالى فاكلا منها بعد قوله
ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين وقوله الم انهكما
عن تلكما الشجرة وتصريحه تعالى عليه بالمعصية بقوله وعصى آدم
ربه فغوى اي جهل وقيل اخطا فان الله تعالى قد اخبر بعذره
بقوله ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما ٥
قال ابن زيد نسي عداوة ابليس له وما عهد الله اليه من
ذلك بقوله ان هذا عدو لك ولزوجك الآية ٥ قيل نسي
ذلك بما اظهر لهما ٥ وقال ابن عباس انما سمي الانسان انسانا
لانه عهد اليه فنسي ٥ وقيل لم يقصد المخالفة استحلالا لها
ولكنه اغتر بحلف ابليس لهما اني لكما لمن الناصحين وتوهما ان
احدا لا يحلف بالله حانثا وقد روي عن ادم بمثل هذا في بعض
الآثار ٥ قال ابن جبير حلف بالله لهما حتى غرهما والمومن يخدع ٥
وقيل نسي ولم ينو المخالفة فلذلك قال ولم نجد له عزما اي
قصدا للمخالفة واكثر المفسرين على ان العزم هنا الحزم والصبر ٥
وقيل كان عند الله شقوان وهذا فيه معفو لان الله تعالى
وصف خمرا بانه اثم كبير فاذا كان ناشيا لم تكن معصية ولذلك

ولكنهما ص

ان ص

ووس ص

ان كان نبيا عليه غالطا اذ الاتفاق على خروج للناسي والساهي
عن حكم التكليف ۝ وقال الشيخ ابو بكر بن فورك وغيره انه
انه ممكن ان يكون ذلك قبل النبوة ودليل ذلك قوله وعصى
آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى ۝ فذكر
ان الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان ۝ وقيل بل اكلها
متاولا او هو لا يعلم انها الشجرة التي نهي عنها لانه تاول نهي اباحة
عن شجرة مخصوصة لا على الحتم ۝ ولهذا قيل انما كانت التوبة
من ترك التحفظ لا من المخالفة ۝ وقيل تاول ان الله لم ينهه
عنها نهي تحريم ۝ فان قيل فعلى كل حال فقد قال الله وعصى
آدم ربه فغوى وقال فتاب عليه وهدى ۝ وقوله في
حديث الشفاعة ويذكر ذنبه واني نهيت عن اكل الشجرة فعصيت
فسيأتي الجواب عنه وعن اشباهه مجملا آخر الفصل ان شاء الله
تعالى ۝ واما قصة يونس فقد مضى الكلام على بعضها انفا
وليس في قصة يونس نص على ذنب وانما فيها ابق وذهب مغاضبا
وقد تكلمنا عليه وقيل انما نقم الله عليه خروجه من قومه فارا من
نزول العذاب وقيل لما وعدهم الله للعذاب ثم عفا الله عنهم
قال ولسه لا للقاهم بوجه كذاب ابدا ۝ وقيل ضعف عن حمل اعباء

وقيل بل كانوا يقتلون من كذب مخالف للشرع

الرسالة وقد تقدم الكلام انه لم يكذبهم ولهذا لم يسلط عليه
على معصيته الا على قول مرغوب عنه وقوله ابق الى الفلك المشحون
قال المفسرون تباعد ۝ واما قوله اني كنت من الظالمين فالظلم
وضع الشيء في غير موضعه فهذا اعتراف منه عند بعضهم بذنبه
فاما ان يكون خروجه عن قومه بغير اذن الله او لضعفه عما
حمله او لدعائه بالعذاب على قومه وقد دعا نوح بهلاك قومه فلم
يؤاخذ وقال الواسطي معناه نزهه ربه عن الظلم واضاف الظلم
الى نفسه اعترافا واستحقاقا ۝ ومثل هذا قول آدم وحوى
ربنا ظلمنا انفسنا اذ كانا السبب في وضعهم غير الموضع الذي انزلا
فيه واخراجهما من الجنة وانزالهما الارض ۝ واما قصة داود
عليه السلام فلا يجب ان يلتفت الى ما سطره الاخباريون عن
اهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم ينص
الله على شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح والذي نص الله
عليه قوله وظن داود انما فتناه الى قوله وحسن مآب وقوله
فيه واناب فمعنى فتناه اختبرناه واناب قال قتادة مطيع ۝
وهذا التفسير اولى ۝ قال ابن عباس وابن مسعود ما زاد داود
على ان قال للرجل انزل لي عن امرأتك واكفلنيها فغلبته على ذلك

وقيل لبعض الحكماء الذين حققوا رجعة نفسه الى خالقها عن علائق الدنيا

وبنهه عليه وانكر عليه شغله بالدنيا وهذا الذي ينبغي ان
يعول عليه من امره وقد قيل خطرها على خطيئته وقيل بل احب
بقلبه ان يستشهد ۞ وحكى للسلم قد ذكر ان ذنبه الذي استغفر
منه قوله لاحد الخصمين لقد ظلمك فظلمه بقول خصمه والى
نفي الضيف في الاخبار التي دلت من ذلك ذهب احمد نصير وابو
تمام وغيرهما من المحققين ۞ قال الراوي ليس في قصة داود
واوريا خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم ۞ واما قصة يوسف
واخوته فليس على يوسف منها تعقب واما اخوته فلم تثبت
نبوتهم فيلزم الكلام على افعالهم وذكر الاسباط وعدهم في القرآن
عند ذكر الانبياء قال المفسرون يريد من نبي من ابناء الاسباط ۞
وقد قيل انهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوه صغار الاسنان
ولهذا لم يمازوا يوسف حين اجتمعوا به ولهذا قالوا ارسل معنا
اخانا نرتع ونلعب فان ثبتت لهم نبوة فبعد هذا والله اعلم
واما قول الله تعالى فيه ولقد همت به وهم بها لولا ان راى
برهان ربه فعلى مذهب كثير من الفقهاء والمحدثين ان الهم
للنفس لا يواخذ به وليست سيئة لقوله عليه السلم عن ربه
اذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها لم تكتب له حسنة فلا معصية في



هي همه اذا ۞ واما على مذهب المحققين من الفقهاء والمحدثين
والمتكلمين فان الهم اذا وطنت عليه النفس سيئة واما ما
لم توطن عليه النفس من همومها وخواطرها فهو المعفو عنه وهذا
هو الحق فيكون ان شاء الله همّ يوسف من هذا ويكون قوله وما
ابرئ نفسي الآية اي ما ابرئها من هذا الهم ويكون ذلك منه على
طريق التواضع والاعتراف بمخالفة النفس لما زكي قبل وبرئ
فكيف وقد حكى ابو حاتم عن ابي عبيدة ان يوسف لم يهم ولن
الكلام فيه تقديم وتاخير اي ولقد همت به ولولا ان
راى برهان ربه لهم بها وقد قال الله تبارك وتعالى عن المراة ولقد
راودته عن نفسه فاستعصم وقال تعالى كذلك لنصرف
عنه السوء والفحشاء وقال وغلقت الابواب وقالت هيت لك
قال معاذ الله انه ربي احسن مثواي الآية قيل ربي الله
وقيل للملك وقيل لهم بها اي بزجرها ووعظها وقيل هم بها اي
غمها امتناعه عنها وقيل هم بها بنظر اليها وقيل هم بضربها ودفعها
وقيل هذا كله كان قبل نبوته وقال بعضهم ما زالت النساء
يملن الى يوسف ميل شهوة حتى نباه الله فالقى عليه هيبة النبوة
فشغلت هيبته كل من راه عن حسنه ۞ واما خبر

نوشي مع قتيله الذي وكزه فقد نص الله تعالى انه من عدوه قال
كان من القبط اللذين على دين فرعون ودليل السوره في هذا
قتله قبل نبوه موشي ٥ وقال قتاده وكزه بالعصا ولم يتعمد قتله
تعالى هذا لا معصيه في ذلك ٥ وقوله هذا من عمل الشيطن
وقوله ظلمت نفسي فاغفر لي قال ر جرج قال ذلك من اجل انه
لا ينبغي لنبي ان يقتل حتى يومر ٥ وقال النقاش لم يقتله عن
عمد مريدا للقتل وانما وكزه يريد بها دفع ظلمه قال وقد قيل ان هذا
كان قبل النبوه وهو بمقتضى التلاوه وقوله تعالى في قصته وقتلت
نفسا اي ابتليناك ابتلاء بعد ابتلاء قيل في هذه القصه وما
جرى له مع فرعون وقيل للقاوه في التابوت والليم وغير ذلك
وقيل معناه اخلصناك اخلاصا قاله ر جبير ومجاهد من
قولهم فتنت الفضه في النار اذا اخلصتها ٥ واصل الفتنه معنى
الاختبار واظهار ما بطن الا انه استعمل في عرف الشرع في
اختبار ادى الى ما يكره ٥ وكذلك ما روى في الخبر الصحيح
ان ملك الموت جاء فلطم عينه ففقأها الحديث ليس فيه
ما يحكم على موشى عليه السلم بالتعدي وفعل ما لا يجب له اذ
هو ظاهر الامر بين الوجه جايز للنبي لان موشى دافع عن

وكزه



نفسه من التاه لا يلافها وقد تصور له في صوره آدمي ولا يمكن انه علم
حينيذ انه ملك الموت فدافعه عن نفسه مدافعه ادت
الى ذهاب عين تلك الصوره التي تصور له فيها الملك امتحانا من
الله فلما جاه بعد واعلمه الله رسوله اليه استسلم ٥ والمتعقبون
والمتاخرون على هذا الحديث اجوبه هذا اشدها عندي وهو
ما ويل شيخنا الامام ابي عبد الله المازري وقد تاوله قديما ابن
عايشه وغيره على ما له وطعنه بالحمه وفقي عين حجته وهو
كلام مستعمل في هذا الباب واللغه معروف ٥ واما
قصه سليمن وما حكاه فيها اهل التفسير من ذنبه وقوله ولقد
فتنا سليمن فمعناه ابتلينا وابتلاؤه ما حكي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لاطوفن الليله على مايه امراه او تسع وتسعين
كلهن ياتين بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل
ان شا الله فلم يقل فلم تحمل منهن الا امراه واحده جاءت بشق
رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال
ان شا الله لجاهدوا في سبيل الله ٥ قال والشق هو الجسد
الذي القي على كرسيه ميتا وقيل ذنبه حرصه على ذلك وتمنيه
وقيل انه لم يستثن لما استغرقه من الحرص وغلب عليه

من التمنى ۝ وقيل عقوبته ان سلب ملكه وذنبه ان
احب بقلبه ان يكون الحق لاخيه على خصمه ۝ وقيل
اوخذ بذنب اقترفه بعض نسايه ولا يصح ما نقله الاخباريون
من تشبه الشيطان به وتسلطه على ملكه وتصرفه فى امته
فالجور فى حكمه لان الشياطين لا يسلطون على مثل هذا
وقد عصم الانبيا من مثله وان سئل لم لم يقل سليمان فى القصه
المذكوره ان شا الله فعنه اجوبه احدها ما روى فى الحديث الصحيح
انه نسى ان يقولها وذلك لينفذ مراد الله تعالى ۝ والثانى
انه لم يسمع ما اجبه وشغل عنه ۝ وقوله وهب لى ملكا لا
ينبغى لاحد من بعدى لم يفعل هذا سليمان عن ضنة على الدنيا ولا
تنافسه بها ولكن مقصده فى ذلك على ما ذكره المفسرون ان لا يسلط
عليه احدا لما سلط عليه الشيطان الذى سلبه اياه مده امتحانه
على قول من قال ذلك ۝ وقيل بل اراد ان يكون له من الله
فضيلة وخاصة يختص بها كاختصاص غيره من انبيا الله
ورسله بخواص منه ۝ وقيل ليكون ذلك دليلا وحجة
على نبوته كالانة الحديد لابيه واحيا الموتى لعيسى واختصاص
محمد صلى الله عليه وسلم بالشفاعه ونحو هذا ۝ واما قصته

نوح عليه السلام

نوح عليه السلام فظاهره للعذر وانه لخذ فيها بالتاويل فظاهر
اللفظ لقوله تعالى واهلك فطلب مقتضى هذا اللفظ وازاد
علم ما طوى عنه من ذلك لانه شك فى وعد الله نبى الله
عليه انه ليس من اهله الذين وعده بنجاتهم لكفره وعمله الذى
هو غير صالح وقد اعلمه انه مغرق الذين ظلموا ونهاه عن مخاطبته
فيهم فاوخذ هذا التاويل وعتب عليه واشفق هو من
اقدامه على ربه لسوال ما لم يوذن له فى السوال فيه
وكان نوح فيما حكاه النقاش لا يعلم بكفر ابنه وقيل فى الايه
غير هذا وكل هذا لا يقضى على نوح بمعصيه سوى ما ذكرناه
من تاويله واقدامه بالسوال فيما لم يوذن له فيه ولا نهى عنه
وما روى فى الصحيح ان نبيا قرصته نمله فحرق قريه النمل
فاوحى الله اليه ان قرصتك نمله فاحرقت امه من الامم تسبح
فليس فى هذا الحديث ان الذى اتى معصيه على فعل ما راه
مصلحه وصوابا بقتل من يوذى جنسه ويمنع المنفعه بما
اباح الله الا ترى ان هذا النبى كان نازلا تحت الشجره فلما
اذته النمله تحول برحله عنها مخافه تكرار الاذى عليه وليس
فيما اوحى الله اليه ما يوجب عليه معصيه بل ندبه الى احتمال الضر

ما يتعلق بهذا

وترك للتشفي كما قال الله تعالى ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ك
ظاهر فعله انما كان لاجل انها اذنته في خاتمته فكان انتقاما
لنفسه وقطع مضرة يتوقعها من بقيه للنمل هناك ولم يأت
في كل هذا امرا نهى عنه فيعصى به ولا نص فيما اوحى الله
اليه بذلك ولا ما ينافيه والاستغفار منه والله اعلم ٥

فصل فان قلت فاذا نفيت عنهم صلوات الله
عليهم الذنوب والمعاصي بما ذكرته من اختلاف المفسرين
وتاويل المحققين فما معنى قوله تعالى وعصى ادم ربه فغوى
وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف الانبياء
بذنوبهم وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم عما سلف
منهم واشفاقهم وهل يشفق ويتاب ويستغفر من لا شيء
فاعلم وفقنا الله واياك ان درجة الانبيا في الرفعة
والعلو والمعرفة بالله وسننه في عباده وعظيم سلطانه
وقوة بطشه مما يحملهم على الخوف منه جل جلاله والاشفاق
من المواخذة بها واتوها على وجه التاويل او للسهو او لترك
من امور الدنيا للباحة خايفون وجلون وهي ذنوب
بالاضافة الى علي منصبهم ومعاصي بالنسبة الى كمال طاعتهم

لانها لذنوب غيرهم

فان قيل فما معنى قوله
عليه السلام ما منا احد الا
الم بذنب او كاد الا يحيى ابن
زكريا او كما قال فعله
السلام فالجواب عنه
كما تقدم من ذنوب الانبياء
انها وقعت بغير قصد وعن
سهو وغفلة صح



لانها لذنوب غيرهم ومعاصيهم فان الذنب ما اخوذ من الشيء
الدني الرذل ومنه ذنب كل شيء اي اخره والعذاب المؤلم
اذا التهم فكان هذه ادنى افعالهم واسوأ ما جرى من احوالهم
لتطهيرهم وتنزيههم وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح
والكلم الطيب والذكر الظاهر والخفي والخشية لله واعظامه
في السر والعلانية ٥ وغيرهم تناخون من الكبائر والفواحش
والفواحش مما تكون بالاضافة الى هذه الهنات في حقهم
كالحسنات كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين اي
يرونها بالاضافة الى علي احوالهم كالسيئات وكذلك العصيان
الترك والمخالفة فعلى مقتضى اللفظ كيف ما كانت من
سهو او تاويل فهي مخالفة وترك ٥ وقوله غوى اي
جهل تلك الشجرة هي التي نهي عنها والغي الجهل ٥
وقيل اخطا ما طلب من الخلود اذ اكلها وخابت امنيته
وهذا يوسف عليه السلام قد اوخذ بقوله لاحد ما حسبي
للسجن اذكرني عند ربك فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث
في السجن بضع سنين قيل انه اشى يوسف ذكر الله وقيل
انسى ما حمله ان يذكره لسيده الملك قال النبي صلى الله عليه

وسلم لولا كلمة يوسف ما لبث في السجن ما لبث ۞ قال
ابن دينار لما قال ذلك يوسف قيل له اتخذت من
دوني وكيلا لأطيلن حبسك فقال يا رب انسى قلبي كثرة البلوى
وقال بعضهم يواخذ الانبياء بما قل لان مكانتهم عنده
وتجاوز عن سائر الخلق لقلة مبالاته بهم في اضعاف ما
لتوابيد من سؤ الادب ۞ وقد قال المحتج للفرقة الاولى
على سياق ما قلناه اذا كان الانبياء يواخذون بهذا مما لا يواخذ
به غيرهم من السهو والنسيان وما ذكرته وحالهم ارفع فحالهم
اذا في هذا اسوأ حالا من غيرهم ۞ فاعلم ان الله
انما لا يثبت لك المواخذة في هذا على حد مواخذة غيرهم بل
نقول انهم يواخذون بذلك في الدنيا ليكون ذلك زيادة في
درجاتهم ويبتلون بذلك ليكون استغفارهم له سببا لتمام
توبتهم كما قال ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى ۞ وقال
لداود فغفرنا له ذلك الآية ۞ وقال بعد قول موسى تبت
اليك اني اصطفيتك على الناس ۞ وقال بعد ذكر فتنة
سليمان وانابته فسخرنا له الريح الى وحسن مآب ۞
قال بعض المتكلمين زلات الانبياء في الظاهر زلات وفي الحقيقة

كرامات وزلف



كرامات وزلف واشار الى نحو مما قلناه وايضا فليتفقه غيرهم من
البشر منهم او ممن ليس في درجتهم بمواخذتهم بذلك فيستشعر
الحذر ويعتقد والمحاسبة ليلتزموا الشكر على النعم ويعدوا
الصبر على المحن بملاحظة ما وقع به اهل هذا النصاب الرفيع
المعصوم فكيف بمن سواهم ولهذا قال صالح المري ذكر
داود تبسطة للتوابين ۞ قال بعض عالم يكن ما نص الله
من قصة ما جب الكون نقصا له ولكن استزادة من تبيينا صلى الله
عليه وسلم وايضا فيقال لهم فانكم ومن وافقكم تقولون بغفران
للصغاير باجتناب الكباير ولا خلاف بعصمة الانبياء من الكباير
فما جوزتم من وقوع الصغاير هي مغفورة على هذا فما معنى
المواخذة بها اذا عندكم وخوف الانبياء وتوبتهم منها وهي مغفورة لو كانت
فما اجابوا به فهو جوابنا على المواخذة بافعال السهو والتاويل
وقد قيل ان كثرة استغفار النبي صلى الله عليه وسلم وتوبته
وغيره من الانبياء على وجه ملازمة الخضوع والعبودية والاعتراف
بالتقصير شكرا لله تعالى على نعمه كما قال عليه السلام وقد امن
المواخذة بما تقدم وما تاخر افلا اكون عبدا شكورا ۞
وقال اني لاخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ۞ قال الحرث

علیہ السلام

استغفارهم

ابن اشد خوف للملك والانبياء خوف اعظام وتعبد لله لا خوف
لعنون ۵ وقيل فعلوا ذلك ليقتدى بهم ويستن بهم امتهم
كما قال عليه السلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وايضا قال في التوبة والاستغفار معنى آخر لطيفا اشار اليه
بعض العلماء وهو استدعاء محبة الله قال الله تعالى ان الله يحب
التوابين ويحب المطهرين ۵ فاحداث الرسل والانبياء
للاستغفار والتوبة والانابة والاوبة في كل حين استدعاء لمحبة
الله والاستغفار فيه معنى للتوبة وقال الله تعالى لنبيه بعد
ان غفر له ما تقدم وما تاخر من ذنبه لقد تاب الله على النبي
والمهاجرين والانصار وقال فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان
تواباً ۵ فصل قد استبان لك ايها الناظر بما
قررناه ما هو الحق من عصمته عليه السلم عن الجهل بالله وصفاته
واولويته على حالة تنفي للعلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة
عقلا واجماعا وقبلها سمعا ونقلا ولا بشيء مما قرره من امور
الشرع واداه عن ربه من الوحي قطعا عقلا وشرعا وعصمته
عن الكذب وخلف القول متعمدا وانباؤه الله ورسله قصدا او
غير قصد واستحالة ذلك عليه شرعا واجماعا ونظرا وبرهانا

وتنزيهه عنده

وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعا وتنزيهه عن الكبائر اجماعا وعن
وعن الصغائر تحقيقا وعن استدامه السهو والغفلة واستمراره
للغلط والنسيان عليه فيما شرعه للامة وعصمته في كل
حالاته من رضا وغضب وجد ومزح فيجب عليك ان تلقاه
باليمين وتشد عليه يد الضمير وتقدر هذه الفصول حق
قدرها وتعلم عظيم فايدتها وخطرها فان من جهل ما يجب للنبي
او يجوز او يستحيل عليه ولا يعرف صور احكامه لا يامن ان
يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه ولا يتحفظ مما لا يجب ان
يضاف اليه فيهلك من حيث لا يدري ويسقط في هوة الدرك
الاسفل من النار اذ ظن الباطل به واعتقاد ما لا يجوز عليه
يحل بصاحبه دار البوار ۵ ولهذا ما اخذ الله على العلماء
الذين رآياه ليلا وهو معتلف والشمع مع صفيه فقال
لهما انها صفيه ثم قال للشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا فتهلكا ۵ فهذه
الومك الله احدى فوايد ما تكلمنا عليه في هذه الفصول ولعل
جاهلا لا يعلم بجهله اذا سمع شيئا منها يرى ان الكلام فيها جملة من
فضول العلم ولن للسلوت اولى وقد استبان لك انه متعين

للفايدة التي ذكرناها ۞ وفايدة ثانية يضطر اليها في اصول
للفقه ويبنى عليها مسايل لا تعد من للفقه ويتخلص بها من
تشعيث مختلفي الفقها في علة ها وهي الكلم في اقوال للنبي صلى
لله عليه وسلم وافعاله وهو كتاب عظيم واصل كبير من
اصول الفقه ولا بد من بنايه على صدق للنبي صلى لله عليه
وسلم في اخباره وبلاغه وانه لا يجوز للسهو فيه وعصمته
من لمخالفة في افعاله عمدا وبحسب اختلافهم في وقوع المغاير
وقع خلاف الى امثال للفعل بسبط بيانه في كتب ذلك للعلم فلا
تطول به ۞ وفايدة ثالثة يحتاج اليها لحاكم وللمفتي فيما اضاف
الى للنبي صلى لله عليه وسلم شيئا من هذه الامور ووصفه بها
فمن لا يمتنع لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الاجماع
فيه والخلاف ليف يصمم في للفتيا في ذلك ومن اين يدرك
هل ما قاله نص او مدح فاما ان يجتري على سفك دم مسلم
حرام او يسقط حقا او يضيع حرمة للنبي صلى لله عليه وسلم
ولسبيل ما هذا قد اختلف ارباب الاصول وايمة للعلما والمحققين
في عصمة للملكة ۞ فصل في القول في عصمة
للملكة اجمع للمسلمون ان للملكة يومنون فضلا واتفق

ايمة للمسلمين

ويتبنى عليه لا تعد من

علمه

تنقض

علم الله

انهم للمسلمين ان حكم للرسلين منهم حكم للنبيين سوا في للعصمه
مما ذكرنا عصمتهم منه وانهم في خقوق الانبياء وللتبليغ للبيهم
كالانبياء مع الامم واختلفوا في غير للرسلين منهم فذهبت
طايفة الى عصمه جميعهم عن للعاصي واحتجوا بقوله تعالى لا
يعصون لله ما امرهم ويفعلون ما يومرون ۞ وبقوله
وما منا الا له مقام معلوم وانا لنحن للصافون وانا لنحن
للمسبحون ۞ وبقوله ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته
ولا يستحسرون ۞ وبقوله ان الذين عند ربك لا
يستكبرون عن عبادته الآية ۞ وقوله كرام برره ۞ ولا
يمسه الا للمطهرون ونحوه من للسمعيات وذهبت طايفه
الى ان هذا خصوص للرسلين منهم وللمقربين واحتجوا
باشيا ذكروها اهل الاخبار والتفاسير ونحن نذكرها ان
اين شا لله بعد وبيان الوجه فيها ان شا لله وللصواب
عصمه جميعهم وتنزيههم باجمعهم الرفيع عن جميع ما يحط من
رتبتهم ومنزلتهم عن جليل مقاديرهم ورايت بعض شيوخنا
اشار الاجاجه بالفقيه الى الكلام في عصمتهم وانا اقول
ان للكلام في ذلك ما للكلام في عصمة الانبياء من للفوايد

(السمعيات)

التى ذكرناها هنا وى فايدة الكلام فى الاقوال والافعال فهى
شاقطة لها هنا ٥ فمما احتج به من لم يوجب عصمة جميعهم
قصة هاروت وماروت وماذكر فيها اهل الاخبار وتقله المفسرين
وما روى عن على وابن عباس فى خبرهما وابتلائهما ٥
فاعلم اكرمك الله ان هذه الاخبار لم يرد منها شئ لا
سقيم ولا صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس هو
شيا يوخذ بقياس والذى منه فى القرآن اختلف المفسرون
فى معناه وانكر ما قال بعضهم فيه كثير من السلف كما
سنذكره وهذه الاخبار ممن كثب لليهود وافترائهم كما قصه الله
اول الآيات من افترائهم على سليمن وتكفيرهم اياه وقد انطوت
شيع القصة على عظيمة وها نحن نخبر بذلك ما يكشف غطاء هذه
الاشكالات ان شاء الله ٥ فاختلف اولا فى هاروت وماروت
وهل هما ملكان او انسيان وهل هما المراد بالملكين ام لا
وهل القراءة ملكين او ملكين وهل فى قوله وما انزل وما
يعلمان من احد نافية او موجبة فاكثر المفسرين ان الله
امتحن الناس بالملكين لتعليم السحر وتبيينه وان عمله كفر
ومن تعلمه كفر ومن تركه امن قال الله تعالى انما نحن فتنة فلا تكفر

فتعليمهما الناس له تعليم انذار اى يقولان لمن جاء يطلب تعلمه
لا تفعلوا لذا فانه يفرق بين المرء وزوجه ولا تحتالوا بكذا
فانه سحر فلا تكفروا فعلى هذا فعل الملكين طاعة وتصرفهما
فيما امرا به ليس بمعصية وهى لغيرهما فتنة ٥ وروى بن
وهب عن خالد بن ابى عمران انه ذكر عنده هاروت وماروت
وانهما يعلمان السحر فقال نحن ننزههما عن هذا فقر بعضهم وما
انزل على الملكين فقال خالد لم ينزل عليهما فهذا خالد
على جلالة قدره وعلمه ينزههما عن تعليم السحر الذى قد ذكر عنهما
انهما ماذون لهما فى تعليمه بشريطة ان يبينا انه كفر وانه
امتحان من الله وابتلاء فكيف لا ينزههما عن كبائر المعاصى
والكفر المذكورة فى تلك الاخبار ٥ وقول خالد لم ينزل
يريد ان ما نافية وهو قول بن عباس ٥ قال مكى وتقدير
الكلام وما كفر سليمن يريد بالسحر الذى افتعلته عليه الشياطين
واتبعتهم فى ذلك لليهود وما انزل على الملكين قال مكى عليه هذا
هما جبريل وميكايل ادعى عليهما اليهود المحق به كما ادعوا على
سليمن فاكذبهم الله فى ذلك ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر
ببابل هاروت وماروت قيل هما رجلان يعلماه ٥ قال

الحسن لما ورد ومما ورد على الجان من اهل بابك وقرا وما انزل
على الملكين بكسر اللام ويكون ما ايجابا على هذا ۝ ولذلك
قرأه عبد الرحمن بن ابزا بكسر اللام لكنه قال هنا للملكين هنا
داود وسليمان وتكون ما نفيا على ما تقدم ۝ وقيل كانا
ملكين من بني اسرائيل فمسخهما الله حكاه السمرقندي ۝
وللقراء بكسر اللام شاذة ۝ فحمل الآية على تقرير اي تحمل ملكي
حسن بنزهة للملائكة ويذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا
وقد وصفهم الله بانهم مطهرون وكرام برره ولا يعصون الله
ما امرهم ۝ ومما يذكرونه قصة ابليس وانه كان من الملائكة
ورئيسا فيهم ومن خزان الجنة الى آخر ما حكوه وانه استثناه
من الملائكة بقوله فسجدوا الا ابليس وهذا لم يتفق
عليه بل الاكثر ينفون ذلك وانه ابو الجن كما آدم ابو الانس
وهو قول الحسن وقتادة وابن زيد وقال شهر بن حوشب كان
من الجن الذين طردتهم الملائكة في الارض حين افسدوا
والاستثناء من غير الجنس شايع في كلام العرب شايع وقد
قال الله تعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن ۝ ومما ردوه
في الاخبار ان خلقا من الملائكة عصوا الله فحرقوا وامروا

ان يسجدوا لآدم فابوا فحرقوا ثم اخرون وذلك حتى يحدث له من
ذكره لئلا يلبس ابليس في اخبار لا اصل لها ترد بها اخبار الصحاح
فلا تشتغل بها ۝

## الباب الثاني

### فيما خصهم من الامور المنبيه ويطرا عليهم من العوارض البشرية

قد قدمنا انه عليه السلام وسائر الانبيا والرسل من البشر
وان جسمه وظاهره خالص للبشر يجوز عليه من الآفات
والتغيرات والآلام والاسقام وتجري كاس الحمام ما يجوز
على البشر وهذا كله ليس بنقيصة فيه لان الشيء انما يسمى
ناقصا بالاضافة الى ما فوقه تم منه واكمل من نوعه وقد كتب الله
على اهل هذه الدار فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون
وخلق جميع البشر بمثابة للغير فقد مرض عليه السلم واشتكى
والم به الحر والقر واذاه الجوع والعطش ولحقه الغضب
والفتجد وناله الاعيا والتعب ومسه الضعف والكبر وسقط
فجحش شقه وشجه الكفار وكسر رباعيته وسقي السم وسحر
وتداوى واحتجم وتنشر وتعوذ ثم قضى نحبه فتوفي صلى الله عليه وسلم

الرشوة؟

وبحق الرفيق الأعلا وتخلص من دار الامتحان والبلوى وتعذه
سمات البشر التي لا تحيص عنها ولصاب غيره من الانبياء ما
هو اعظم منها فقتلوا قتلا ورموا في النار ونشروا بالمناشير
ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات ومنهم من عصمه
كما عصم نبينا من الناس فلئن لم يكف نبينا ربه يد ابن
قمئة يوم احد ولا حجبه عن عيون عداه عند دعوته اهل
الطايف فلقد اخذ عيون قريش عند خروجه الى ثور واسدل
عنه شيف غورث وحجر ابي جهل وفرش سراقة ولئن لم
يقه من سحر ابن الاعصم فلقد وقاه ما هو اعظم من سم لليهودية
وهكذا سائر انبيائه مبتلا ومعافا وذلك من تمام حكمته
ليظهر شرفهم في هذه المقامات ويبين امرهم ويتم كلمته
فيهم وليحقق بامتحانهم بشريتهم وينتفع الالتباس عن
اهل الضعف ليلا يضلوا بما يظهر من العجايب على ايديهم كما ضل
النصارى بعيسى وليكون في محنتهم تسلية لامتهم ووفور
اجورهم عند ربهم تماما على الذي احسن اليهم ۝ قال
بعض المحققين وهذه الطوارى والتغيرات المذكورة انما
تختص باجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر ومعاناة

اشروا بالبلاء

على صح

بني آدم لمشاكلة الجنس ۝ واما بواطنهم فمنزهة غالبا
عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملأ الأعلا والملايكة
لاحظها عنهم الوحي وتلقيها الوحي منهم ۝ قال وقد قال
عليه السلام ان عيني تنامان ولا ينام قلبي ۝ وقال اني
لست كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين ۝
وقال لست انسى ولكن انسى ليستن بي فاخبر ان
سره وباطنه وروحه بخلاف جسمه وظاهره وان الآفات
التي تحل ظاهره من ضعف وجوع وسهر ونوم لا تحل منها
شيء باطنه بخلاف غيره من البشر فحكم الباطن لان غيره
اذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه وهو عليه السلم في
نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الآثار
انه كان محروسا من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه
وكذلك غيره اذا جاع ضعف لذلك جسمه وخارت قوته
فبطلت بالكلية جملته وهو قد اخبر عليه السلم قد اخبر انه لا يعتريه
ذلك وانه بخلافهم بقوله ليست كهيئتكم اني ابيت يطعمني
ربي ويسقين ۝ وكذلك اقول انه في هذه الاحوال
كلها من وصب ومرض وسحر وغضب لم يجر على باطنه ما

يخل به ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به كما
يعتري غيره من البشر مما نأخذ بعد في بيانه **فصل**
فان قلت قد جاءت الاخبار الصحيحة انه عليه السلام سحر
كما حدثنا الشيخ ابو محمد القاسم الفراتي عليه ساحم بن
محمد سا ابو الحسن علي بن خلف سا محمد بن احمد سا محمد بن
يوسف سا البخاري سا عبيد بن اسمعيل سا ابو اسامة عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت سحر رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى انه يخيل اليه انه فعل الشيء وما
فعله ٥ وفي رواية اخرى حتى كان يخيل اليه انه كان
يأتي النساء ولا يأتهن الحديث واذا كان هذا من التباس
الامر على المسحور تخليف حال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
وكيف جاز عليه وهو معصوم ٥ فاعلم وفقنا الله
واياك ان هذا الحديث صحيح متفق عليه وقد طعنت فيه
الملحدة وتدرعت به لتخفي عقولها وتلبيسها على امثالها
الى التشكيك في الشرع وقد نزه الله الشرع والنبي صلى
الله عليه وسلم عما تدخل في امره لبسا وانما السحر مرض
من الامراض وعارض من العلل يجوز عليه كسائر الامراض

مما لا ينفر ولا يقدح في نبوته ولما ما ورد انه كان يخيل اليه
فعل الشيء وما يفعله ملبس وهذا ما يدخل عليه داخلة في
شيء من تبليغه او شريعته او يقدح في حاله لقيام الدليل
والاجماع على عصمته من هذا وانما هذا مما يجوز طروه عليه في
امر دنياه التي لم يبعث لسببها ولا افضل من اجلها وهو فيها
عرضة للآفات كسائر البشر فغير بعيد ان يجعل الله من
امورها ما لا حقيقة له ثم تجلى عنه كما كان وايضا فقد فسر
هذا الفصل الحديث الآخر من قوله حتى يخيل اليه انه يأتي
اهله ولا يأتيهن وقد قال سفيان وهذا اشد ما يكون من
السحر ولم يأت في خبر منها انه نقل عنه في ذلك قول
بخلاف ما كان اخبر انه فعله ولم يفعله وانما كانت خواطر
وتخيلات وقد قيل ان المراد بالحديث انه كان يتخيل للشيء
انه فعله وما فعله لكنه تخيل لا يعتقد صحته بل على اعتقاد انه
كلها على السداد واقواله على الصحة وهذا ما وقفت عليه
لائمتنا من الاجوبة عن هذا الحديث مع ما اوضحناه من معنى
كلامهم وزدناه بيانا من تلويحاتهم فكل وجه منها مقنع لكنه
وقد ظهر لي في الحديث تاويل اجلى واقرب من مطاعن ذوي

الاصائل يستفاد من نفس الحديث عن ر المسيب وعروة
ابن الزبير وقال فيه عنهما سحر يهود بني زريق رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجعلوه في بير حتى كاد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينكر ببصره ثم دله الله على ما صنعوا فاستخرجه من البير
وذكر عن عطا الخراساني عن ابن يحيى بن يعمر حبس رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن عايشة سنة فبينا هو نايم اتاه
ملكان فقعد احدهما عند رأسه ر والاخر عند رجليه الحديث قال
عبد الرزاق حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عايشة
خامة سنة حتى انكر ببصره فقد استبان لك من مضمون
هذه الروايات ان السحر انما يتسلط على ظاهره وجوارحه
لا على قلبه واعتقاده وعقله وانما اثر في بصره وحبسه عن
وطي نسايه ويكون معنى قوله يخيل اليه انه ياتي اهله ولا
ياتيهن اي يظهر له من نشاطه وتقدم عادته القدرة على
النساء فاذا دنى منهن اصابته اخذة للسحر فلم يقدر على
اتيانهن كما يعترى من اخذ واعترض ولعله لمثل هذا
اشار شقيق بقوله وهذا اشد ما يلون ولعله لمثل هذا
من السحر ويلون قول عايشة في الرواية الاخرى انه يخيل



اليه انه فعل الشيء وما فعله من باب ما اخيل من بصره كما
ذكر في الحديث فيظن انه راى شخصا من بعض ازواجه
او شاهد فعلا من غيره ولم يكن على ما يخيل اليه لما اصابه
في بصره وضعف نظره لا لشيء طرى عليه في بيته فاذا كان
هذا لم يكن في اصابة السحر له وتاثيره فيه ما يدخل لبسا
ولا يحدث للملحد المعترض لنا فصل هذه حاله
في جسمه واما احواله في امور الدنيا فنحن نشير بها على
اسلوبها المتقدم بالعقد والقول والفعل اما العقد منها
فقد يعتقد في امور الدنيا الشيء على وجهه ويظهر خلافه
او يكون منه على شك او ظن بخلاف امور الشرع كما
ابو بحر شقيق بن العاصي وغير واحد سماعا وقراءة قالوا
ثنا ابو العباس احمد بن عمر قال حدثنا ابو العباس الدارذكي
ثنا ابو احمد بن عمرويه ثنا شقيق ثنا مسلم ثنا عبد الله بن
الرومي وعباس العنبري واحمد المقفري قالوا حدثنا
النضر بن محمد قال حدثني عكرمة ابو النجاشي ثنا رافع بن
خديج قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يابرون النخل
فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان

خيرا فشكوه فنقصت فذكروا ذلك له فقال انما انا بشر فاذا امرتكم
بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رايي فانما انا
بشر ۞ وفي رواية انتم اعلم بامر دنياكم ۞ وفي
حديث اخر انما ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن ۞ وفي
حديث ابن عباس في قصة الحرث فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما انا بشر فما حدثتكم عن الله فهو حق وما قلت فيه
من قبل نفسي فانما انا بشر اخطيء واصيب ۞ ولهذا على
ما قررناه من قبل نفسه في امور الدنيا وظنه من احوالها لا
ما قاله نفسه واجتهاده في شرح شرعه وسنة سنها ۞
وما حكي ان الحباب قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما نزل بادنى مياه بدر قال
له الحباب المنذر هذا منزل انزلكه الله ليس لنا ان نتقدمه
ام هو الرأي والحرب والمكيدة قال لا بل هو الرأي والحرب
والمكيدة قال فانه ليس بمنزل انهض حتى نأتي ادنى ماء من
القوم فننزله ثم نغور ما وراءه من القلب فنشرب ولا يشربون
فقال اشرت بالرأي ففعل ما قاله ۞ وقد قال الله له وشاورهم
في الامر ۞ واراد مصالحة عدوه على ثلث ثمار المدينة
فاستشار الانصار فلما اخبروه برأيهم رجع عنهم ۞ فمثل هذا

واشباهه من امور



واشباهه من امور الدنيا التي لا مدخل فيها لعلم ديانة
ولا لاعتماد شريعة ولا نقلها يجوز عليه فيه ما ذكرنا اذ ليس
في هذا كله نقيصة ولا محطة وانما هي امور اعتيادية يعرفها
من جربها وجعلها همه وشغل نفسه بها وللنبي صلى الله عليه
وسلم مشحون للقلب بمعرفة الربوبية ملأن الجوانح بعلوم
الشريعة بمصالح الامة الدينية والدنيوية ولكن هذا انما يكون
في بعض الامور ويجوز في النادر وفيما سالفه سبيله الدقيق
في جزئية الدنيا واستثمارها الا في الكثير الغالب بالبلية
والغفلة وقد تواتر بالنقل عنه عليه السلم من المعرفة بامور
الدنيا ودقايق مصالحها وسياسة فرق اهلها ما هو معجز في
البشر مما قدمنا عليه في باب معجزاته من هذا الكتاب ۞

فصل واما ما يعتقد في امور احكام البشرية
الجارية على يديه وقضاياهم ومعرفة الحق من المبطل وعلم
المفسد من المصلح فهذه السبيل لقوله عليه السلم انما انا
بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته
من بعض فاقضي له على نحو مما اسمع فمن قضيت له من حق
اخيه بشيء فلا ياخذ منه شيئا فانما اقطع له قطعة من النار

ما الفقيه ابو الوليد رحمه الله نا الحسين بن محمد الحافظ نا
ابو عمر نا ابو محمد نا ابو بكر نا ابو داود محمد بن كثير انا سفيان
عن هشام عن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفي رواية الزهري
عن عروة فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق
فاقضي له وتجري احكامه عليه المسلم على الظاهر وموجب غلبات
الظن بشهاده الشاهد ويمين الحالف ومراعاة الاشبه ومعرفة
اللعفاص والوكاء مع مقتضى حكمة الله في ذلك فانه تعالى لو
شاء لاطلعه على سائر عباده ومخبآت ضمائر امته فيتولى الحكم
بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون حاجه الى اعتراف او بينه
او يمين او شبهة ولكن لما امر الله امته باتباعه والاقتداء
به في افعاله واحواله وقضاياه وسيره وكان هذا الوكان
مما يختص بعلمه ويؤثره الله به لم يكن للامه سبيل الى الاقتداء
به في شيء من ذلك ولا قامت حجة بقضيه من قضاياه لاحد في
لانا لا نعلم ما اطلع هو عليه في تلك القضيه لحكمه هو اذا في
ذلك بالمكنون من اعلام الله له بما اطلعه عليه من سرايرهم
وهذا مما لا تعلمه الامه فاجرى الله احكامه على ظواهرهم

للتي يشتوي

عوام سلمة

الوكاء
الخيط الذي يشد به الفم

شريعته

ذلك



التي يشتوي ذلك هو وغيره من البشر ليتم اقتداء امته به
تعيين قضاياه وتنزيل احكامه فيأتون ما اتوا من ذلك على علم
يقين من سنته اذ البيان بالفعل ارفع منه بالقول واذفع
لاحتمال اللفظ وتاويل المتاول وان حمله على الظاهر اجلى
البيان واوضح في وجوه الاحكام واكثر فايده لموجبات
التشاجر والخصام وليقتدي بذلك كله حكام امته ويستوفي
بما يؤثر عنه وينضبط قانون شريعته وطي ذلك عنه من الغيب
الذي استأثر به عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من
ارتضى من رسول فيعلمه بما شاء وستأثر بما شاء ولا يقدح هذا
في نبوته ولا يفضي عروة من عصمته

**فصل** واما
اقوال الدنيوية من اخباره عن احواله واحوال غيره وما
يفعله او فعله فقد قدمنا ان الخلف فيها ممتنع عليه في كل
حال وعلى اي وجه من عمد او سهو او صحة او مرض او رضى
او غضب وانه معصوم منه صلى الله عليه وسلم هذا ما طريقه
الخبر المحض مما يدخله الصدق والكذب

**ن** واما المعاريض
لموهم ظاهرها خلاف باطنها فجائز ورودها منه في الامور الدنيوية
لا سيما القصد للمصلحة كتوريته عن وجوه مغازيه ليلا يأخذ

واتق الله واخفى فى نفسه ما اعلمه الله به من انه سيتزوجها
بما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج وطلاق زيد لها ۝ وروى
نحوه عمر بن فايد عن الزهرى قال نزل جبريل على النبى صلى الله عليه
وسلم يعلمه ان الله يزوجه زينب بنت جحش فذلك الذى اخفى
فى نفسه ويصحح هذا قول المفسرين فى قوله بعد هذا وكان امر
الله مفعولا اى لابد لك ان تتزوجها ويوضح هذا ان الله لم يبد
من امره معها غير زواجه لها فدل انه للذى اخفاه عليه
السلام تما كان اعلمه به تعالى وقوله فى القصه ما كان على النبى
من حرج فيما فرض الله له سنة الله الآية فدل انه لم يلن
عليه حرج فى الامر ۝ قال الطبرى ما كان الله ليؤثم
نبيه فيما احل مثال فعله لمن قبله من الرسل قال الله سنة
الله فى الذين خلوا من قبل اى من النبيين فيما احل لهم ولو
كان على ما روى فى حديث قتادة من وقوعها من قلب النبى
صلى الله عليه وسلم عند ما اعجبته ومحبته طلاق زيد لها
لكان فيه اعظم الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهى
عنه من زهرة الحيوة الدنيا ولكان هذا نفس الحسد الذى
الذى لا يرضاه ولا يتسم به الاتقيا فكيف سيد الانبياء ۝



للعدد جلده وكما روى من مماراجته ودعابته لبسط امته وتطييب
قلوب المومنين من صحابته وتاكيدا لتكذيبهم ومسرة نفوسهم
كقوله لاحملنك على ابن الناقة وقوله للمراة التى سالته عن زوجها
الذى هو للتى بعينه بياض وصدق لان كل حمل ابن ناقة وكل
انسان بعينه بياض وقد قال عليه السلام انى لامزح ولا اقول
الا حقا ۝ هذا فيما ابيح له الخبر فاما ما نهى عنه الخبر فما صورته
صورة الامر والنهى فى الامور الدنيوية فلا يصح منه لنا ولا
يجوز عليه ان يامر احدا بشى او ينهى احدا عن شى وهو مبطن
خلافه وقد قال عليه السلام ما كان لنبى ان تكون له خائنة
الاعين فكيف ان تكون له خائنة قلب ۝ فان
قلت فما معنى اذ اقوله تعالى فى قصة زيد واذ تقول للذى انعم
الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك الآية ۝ فاعلم
اكرمك الله لاستك فى تنزيه النبى صلى الله عليه وسلم عن هذا
الظاهر وان يامر زيدا بامساكها وهو يجب تطليقه اياها كما
ذكر عن جماعة من المفسرين واصح ما فى هذا ما حكاه اهل التفسير
عن على بن حسين ان الله تعالى كان اعلم نبيه ان زينب ستكون
من ازواجه فلما شكاها اليه زيد قال امسك عليك زوجك

واتق الله واخفى

قال القشيري وهذا إقدام عظيم من قائله وقلة معرفة
بحق النبي صلى الله عليه وسلم وبفضله وكيف يقال رآها فاعجبته
وهي بنت عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان للنساء
يحتجبن منه عليه السلم وهو زوجها كزوجها عليه السلم وإنما
جعل الله طلاق زيد لها وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم
إياها لإزالة حرمة التبني وإبطال سنته ما قال ما كان
محمد أبا أحد من رجالكم وقال لكي لا يكون على المؤمنين حرج في
أزواج أدعيائهم ونحوه لابن فورك ٥ وقال أبو الليث السمرقندي
فإن قيل فما الفائدة في أمر النبي صلى الله عليه وسلم لزيد
بإمساكها فهو لله أعلم نبيه صلى الله عليه وسلم أنها زوجته
فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن طلاقها إذ لم تكن بينهما الفة
وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به فلما طلقها زيد خشي قول
الناس يتزوج امرأة ابنه فأمره الله بزواجها ليباح مثل ذلك
لأمته كما قال تعالى لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج
أدعيائهم ٥ وقد كان أمره لزيد بإمساكها قمعا للشهوة
وردا للنفس عن هواها وهذا إذا جوزنا عليه أنه رآها فجأة
فأعجبته واستحسنها ومثل هذا لا نكرة فيه لما طبع عليه ابن آدم
من استحسانه للحسن

لزيد صح



من استحسانه للحسن ونظر الفجاءة معفو عنه ثم قمع نفسه
عنها وأمر زيدا بإمساكها وإنما شكل تلك الزيادات التي في
القصة والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن حسين وحكاه
السمرقندي وهو قول بن عطاء وصححه واستحسنه القاضي القشيري
وإن خشيته من الناس كانت من إرجاف المنافقين واليهود
وتشغيبهم على المسلمين بقولهم تزوج زوجة ابنه بعد نهيه عن
نكاح حلائل الأبناء كما كان تعنيته الله على هذا ونزهه عن
الالتفات إليهم فيما أحله لهم كما عتبه على مراعاة رضى أزواجه
في سورة التحريم بقوله لم تحرم ما أحل الله لك الآية ولذلك
قوله له ها هنا وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ٥
وقد روي عن الحسن وعائشة لو كتم رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيئا لكتم هذه الآية لما فيها من عتبه وأبدى ما أخفاه

فصل فإن قلت قد تقررت عصمته عليه السلم في
أقواله في جميع أحواله وأنه لا يصح منه فيها خلف ولا اضطراب
في عمد ولا سهو ولا صحة ولا مرض ولا جد ولا مزح ولا رضى
ولا غضب ولكن ما معنى الحديث في وصيته عليه السلم للذي
نبأه القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله ما القاضي أبو الوليد

عليه السلم

نا ابو ذر ابو محمد وابو الهيثم وابو اسحق قالوا نا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله نا عبد الرزاق انا معمر
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال لما حضر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال قال النبي صلى الله عليه
وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال رسول الله صلى
بعضهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع الحديث
وفي رواية ايتوني اكتب لكم هاما لن تضلوا بعدي ابدا فتنازعوا
فقالوا ما له اهجر استفهموه فقال دعوني فان الذي انا
فيه خير ٥ وفي بعض طرقه قال ان النبي صلى الله عليه
وسلم يهجر وفي رواية يهجر ويروى اهجرا
وفيه فقال عمر ان النبي صلى الله عليه قد اشتد به الوجع
وعندنا كتاب الله حسبنا وكثر اللغط فقال قوموا عني ٥
وفي رواية واختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من
يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم هاما ومنهم
من يقول ما قال عمر ٥ قالت ايمتنا في هذا الحديث النبي
صلى الله عليه وسلم غير معصوم من الامراض وما يكون من عوارضها
من شدة وجع وغشي وغيره ونحوه مما يطرأ على جسمه معصوما

ان يكون منه



ان يكون منه من القول اثناء ذلك ما يطعن في معجزته ويؤدي
الى فساد في شريعته من هذيان او اختلال في كلام وعلى
هذا لا يصح رواية من رواه هجرا ومعناه هذيانا والصحيح
هجرا اي الفحش بعدية هجر وانما لا يصح والاولى اهجر على طريق
الانكار على من قال لا يكتب وهكذا روى هنا فيه من صحيح
البخاري من رواية جميع الرواة حديث الزهري المتقدم ٥
وفي حديث محمد بن سلام عن ابن عيينة وكذا ضبطه الاصيلي
وعن غيره وقد تحمل عليه وتخطيه في كتابه وغيره من بعده
الطرف وكذا رويناه عن مسلم في حديث شفيق وعن
غيره وقد تحمل عليه رواية من رواه هجر على حذف الف الاستفهام
والتقدير لتعظيم ما شاهد من حال الرسول صلى الله عليه وسلم
وشدة وجعه وهول المقام الذي اختلف فيه لفظه واجرى
الهجر مجرى شدة الوجع حتى لم يضبط لانه اعتقد انه
يجوز عليه الهجر مما حملهم الاشفاق على جراءته والله يقول
والله يعصمك من الناس ونحو هذا ٥ واما على رواية
اهجرا وهي رواية ابي اسحق المستملي في الصحيح في حديث
ابن جبير عن ابن عباس من رواية قتيبة فقد يكون هذا راجعا

الى المختلفين عنده صلى الله عليه وسلم ومخاطبة لهم من
بعضهم اي جئتم باختلافكم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين يديه هجرا ومنكرا من القول والهجر بضم الهاء الفحش
في المنطق وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث
وكيف اختلفوا بعد امره لهم عليه السلم ان ياتوه بالكتاب
فقال بعضهم اول امر النبي صلى الله عليه وسلم ايجابها من
ندبها من اباحتها بقرائن تدل فلعل ظهر من قرائن قوله عليه
السلم لبعضهم ما فهموا انه لم يكن منه عزمة بل امر
رده الى اختيارهم وبعضهم لم يفهم ذلك فقال استفهموا
فلما اختلفوا لف عنه اذ لم تكن عزمة ولما راوه من صواب
رأي عمر ثم قولا قالوا ويكون امتناع عمر اما اشفاقا على
النبي صلى الله عليه وسلم من تكليفه في ذلك الحال املاء الكتاب
وان يدخل عليه مشقة من ذلك كما قال ان النبي اشتد به
الوجع وقيل خشي عمر ان يكتب امورا يعجزون عنها فيحملون
في الحرج بالمخالفة ورأى ان الارفق بالامة في تلك الامور
سعة الاجتهاد وحلم للنظر وطلب الصواب فيكون المصيب
والمخطئ ماجورا وقد علم عمر تقرير الشرع وتاسيس الملة

فان الله قال اليوم اكملت لكم دينكم وقوله عليه السلم اوصيكم
بكتاب الله وعترتي وقول عمر حسبنا كتاب الله رد على من
نازعه لا على امر النبي صلى الله عليه وسلم ٥ وقد قيل ان عمر
خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما يكتب في ذلك
الكتاب في الخلوة وان يقولوا في ذلك الاقاويل كادعاء الروافض
الوصية وغير ذلك ٥ وقالت طائفة اخرى ان معنى الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مجيبا في هذا الكتاب لما طلب
منه لانه لم يبتدئ بالامر بل افتتحه بعض اصحابه فاجاب
رغبتهم ولهذه ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها واستدل في
مثل هذه القضية بقول العباس لعلي انطلق بنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فان كان الامر فينا علمناه وكراهة
علي لهذا وقوله والله لا افعل الحديث واستدل بقوله دعوني
فان الذي انا فيه خير اي للذي انا فيه خير من ارتياد الامر
وتركهم وكتاب الله وان تدعوني مما طلبتم وذكروا ان الذي
طلب كتابه امر الخلافة بعده وتعيين ذلك ٥

فصل فان قيل فما وجه حديثه ايضا الذي حدثناه
الفقيه ابو محمد الخشني بقراءتي عليه نا ابو علي الطبري نا

فقيه

وقيل انكار النبي صلى الله عليه وسلم على طريق المشورة والاختيار هل يقفون على ذلك ام يختلفون فلما اختلفوا ترككم

القضية

عبد الغافر الفارسي نا ابو احمد الجلودي نا ابراهيم بن سفيان
نا مسلم بن الحجاج نا قتيبة نا ليث عن سعيد بن ابي سعيد عن سالم
مولى النضريين قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انما محمد بشر يغضب كما يغضب
البشر وانى قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فايما مومن
اذيته او سببته او جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه
بها اليك يوم القيمة ۞ وفي رواية فايما احد دعوت
عليه دعوة في رواية ليس لها باهل ۞ وفي رواية فايما
رجل من المسلمين سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له زكوة
ورحمة وصلاة ۞ وكيف يصح ان يلعن النبي صلى الله عليه
وسلم من لا يستحق اللعن ويسب من لا يستحق السب ويجلد
من لا يستحق الجلد او يفعل مثل ذلك عند الغضب وهو معصوم
من هذا كله ۞ فاعلم شرح الله صدرك ان قوله او ليس
لها باهل اي عندك يا رب في باطن امره فان حكمه عليه السلام
على الظاهر كما قال للخلمة التي ذكرناها فحكم عليه السلام
بجلده او بسبه او لعنه بما اقتضاه عنده حال ظاهره ثم دعا
عليه السلام لشفقته على امته ورأفته ورحمته للمومنين التي

وصفه الله بها وجذره ان يتقبل فيمن دعا عليه دعوته ان
يجعل ذلك دعاءه وفعله له رحمة فهو معنى قوله ليس لها باهل
لان النبي عليه السلام يجله للغضب ويستفزه الفحر لان
يفعل مثل من لا يستحقه من مسلم وهذا معنى صحيح ولا
يفهم من قوله اغضب كما يغضب البشر ان الغضب حمله على ما
لا يجب بل يجوز ان يكون المراد بهذا ان الغضب لله حمله على
معاقبته بلعنته او سبه وانه مما كان يحتمل ويجوز عفوه عنهم
لو كان مما خير بين المعاقبة فيه او العفو عنه ۞ وقد
يحمل انه خرج مخرج الاشفاق وتعليم امته الخوف والحذر
من تعدي حدود الله وقد يحمل ما ورد من دعائه على من
دعواته على غير واحد في غير موطن دعا غير للعقد والقصد
بل بما جرت به عادة العرب وليس المراد بها الاجابة كقوله
تربت يمينك ولا اشبع الله بطنك وعقرى حلقى وغيرها
من دعواته وقد ورد في صفته في غير حديث انه عليه السلم
لم يكن فحاشا ولا فاحشا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند
العتبة ماله تربت جبينه فيكون حمل الحديث على هذا للنفي
ثم اشفق عليه السلم من موافقة امثالها اجابة

نعاهد ربّه كما قال في الحديث بان يجعل ذلك للمقول له زكاة
ورحمة وقربة وقد يكون ذلك اشفاقا على المدعوّ عليه وتأنيسا
له لئلا يلحقه من استشعار الخوف والحذر من لعن النبيّ صلّى
الله عليه وسلم وتقبّل دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط وقد
يكون ذلك سؤالا لربّه لمن جلده او سبّه على حقّ وبوجه صحيح
ان يجعل ذلك كفّارة لما اصاب وتحيّة لما اجترم وان تكون
عقوبته له في الدنيا سبب العفو والغفران كما جاء في الحديث
الآخر ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو له كفّارة
فان قلت فما معنى حديث الزبير وقول النبيّ صلى الله عليه وسلم له
حين تخاصم مع الانصاري اسق يا زبير حتى يبلغ للجدين فقال له
الانصاري ان كان ابن عمّتك يا رسول الله فتلوّن وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ
الجدر الحديث فالجواب ان النبيّ صلى الله عليه وسلم
منزّه ان يقع بنفس مسلم منه في هذه القصّة امر يريبه
ولكنه صلى الله عليه وسلم ندب الزبير اولا الى الايثار على
بعض حقّه على طريق التوسّط والصلح فلمّا لم يرض بذلك
الآخر ولجّ وقال ما لا يحبّ استوفى النبيّ صلى الله عليه وسلم للزبير حقّه

ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم وذكر الحديث فاستوعى رسول الله عليه وسلم حينئذ حقّه للزبير وقد جعل المسلمون هذا الحديث اصلا في قضيّته وفيه الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه وانه وان نهى ان يقضي القاضي وهو غضبان فانه في حلمه في حال الغضب والرضى سواء للونه فيهما معصوما وغضب النبيّ صلى الله عليه وسلم في هذا انما كان لله تعالى لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح وكذلك الحديث في اقادته عائشة من نفسه لم يكن لتعمّد حمله للغضب عليه بل وقع في الحديث نفسه ان عائشة قال له وضربتني بالقضيب فما الذي اعمد الم اردت ضرب الناقة فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لأعذل يا عائشة ان ينعمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك في حديثه الآخر مع الاعرابي حين طلب عليه السلم الاقتصاص منه فقال الاعرابي قد عفوت عنك وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم قد ضربه بالسوط لتعلّقه بزمام ناقته مرّة بعد اخرى والنبيّ صلى الله عليه وسلم ينهاه ويقول له تدرك حاجتك

ولهويا بى فضربه بعد ثلث مرات ولهذا منه عليه السلام
لمن لم يقف عند نهيه صواب وموضع ادب لكنه عليه
السلام اشفق اذ كان حق نفسه من الامر حتى عفا عنه
واما حديث شواد بن عمرو اتيت للنبى صلى الله عليه وسلم
وانا متخلق فقال ورس ورس خط خط وغشينى بقضيب
كان فى يده فى بطنى فاوجعنى قلت القصاص يا رسول الله فكشف
لى عن بطنه انما ضربه عليه السلام لمنكر رآه ولعله لم يرد بضربه
بالقضيب الا تنبيهه فلما كان منه ايجاع لم يقصد طلب التحلل
منه على ما قدمناه فصل ولما افعاله عليه السلام
النبوية تحمله فيها من توفى المقاصى والدنيات ما قدمناه
ومن جواز السهو والغلط فى بعضها ما ذكرناه وكله غير قادح
فى النبوة بل ان هذا فيها على الندور واذ عامة افعاله على السداد
والصواب بل اكثرها او كلها جارية مجرى العبادات والقرب
على ما بينا اذ كان عليه السلام لا ياخذ منها لنفسه الا ضروريه
وما يقيم به رمق جسمه وفيه مصلحة ذاته التى بها يعبد
ربه ويقيم شريعته فيما بينه وبين الناس من ذلك فمعروف
بصنعه او بر يوسعه او كلام حسن يقوله او يسمعه او تالف



شارد او قهر معاند او مداراة حاسد وكل هذا لاجل بصالح
اعماله منتظم فى ازالى وظايف عباداته وقد كان يخالف فى
اعم افعاله للنبوية بحسب اختلاف الاحوال ويعد للامور
لشبايها ويترك لتمرنه لما قرب الجماد وفى لسقايه للراحلة
ويترك للبغلة فى معارك الحرب دليلا على الثبات ويركب
الخيل ويعدها للفزع واجابه الصارخ وكذلك فى لباسه
وسائر احواله بحسب اعتبار مصالحه ومصالح امته وكذلك
يفعل للفعل من امور الدنيا مساعدة لامته وسياسة
وكراهيته خلافها وان كان قد يرى غيره خيرا منه كما يترك
الفعل لهذا وقد يرى فعله خيرا منه وقد يفعل هذا فى الامور
الدينية فيما له الخيرة واصل وجهيه لخروجه من الدنيا لاحد
وكان مذهبه التحنث بها وتركه قتل المنافقين وهو على
يقين من امرهم للفة لغيرهم ورعاية للمومنين من قرابتهم
وكراهيته لان يقول الناس ان محمدا يقتل اصحابه حاشا
فى الحديث وتركه بنا الكعبة على قواعد ابرهيم مراعاة لقلوب
قريش وتعظيمهم لتغييرها وحذرا من نفاذ قلوبهم لذلك
وتحريك متقدم وعداوتهم للدين واهله فقال لعايشة فى

الحديث الصحيح لولا حداثة قومك بالكفر لأتممت البيت
على قواعد ابرهيم ويفعل للفعل ثم يتركه لكون غيره خيرا
لانتقاله من ادنى مياه بدر الى اقربها من العدو من قريش
وكقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت
الهدي ويبسط وجهه للعدو وللكافر رجاء استمالته ويصبر
للجاهل ويقول ان من شر الناس من اتقاه الناس لشره
ويبذل الرغائب ليجتلب اليه شريعته ودين ربه ويتولى بنفسه
ما يتولى الخادم من مهنته ويتسمت في ملابسه حتى لا يبدو منه
شيء من اطرافه حتى كان على رؤوس جلسائه الطير ويتحدث
مع جلسائه بحديث اقلهم ويتعجب مما يتعجبون منه ويضحك مما
يضحكون منه وقد وسع الناس بشره وعدله لا يستفزه الغضب
ولا يقصر عن الحق ولا يبطن ما في جلسائه يقول ما كان لنبي
ان تكون له خائنة الاعين ٥ فان قلت فما معنى قوله لعايشة
حين دخل عليه بئيس ابن العشيرة فلما دخل الان له القول
وضحك معه فلما سالته عن ذلك قال ان من شر الناس
من اتقاه الناس لشره وكيف جاز ان يظهر له خلاف ما يبطن
ويقول في ظهره ما قال ٥ فالجواب ان فعله كان على



الاسلام كان استمالة فالمثله وتطييبا لنفسه ليتمكن ايمانه ويدخل
في الاسلام بتبعه اتباعه ويراه مثله فينجذب بذلك الى الاسلام
ومثل هذا على هذا الوجه قد خرج عن حد مداراة الدنيا
الى السياسة الدينية وقد كان يسعنا فهم بانوال الله
المرضية فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان لقد اعطاني
وهو ابغض الخلق الي فما زال يعطيني حتى صار احب الناس
الي ٥ وقوله فيه بئيس ابن العشيرة وهو غير غيبة بل
هو تعريف ما عليه منه لمن لم يعلم ليحذر حاله ويحذر منه
ولا يوثق بجانبه كل الثقة لاسيما وكان مطاعا متبوعا ومثل
هذا اذا كان لضرورة او دفع مضرة لم يكن بغيبة بل كان
جائزا بل كان واجبا في بعض الاحيان كما يفعله المحدثين
في تجريح الرواة وللمزكين في الشهود ٥ فان قيل فما
معنى للمعضل الوارد في حديث بريرة من قوله لعايشة
وقد اخبرته ان موالي بريرة ابوا بيعها الا ان يكون لهم الولاء
فقال لها عليه للمسلم اشتريها واشترطي لهم الولاء ففعلت ثم
قام خطيبا فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل

وللنبي صلى الله عليه وسلم قد امرها بالشرط لهم وعليه باعوا
ولولاه ولله اعلم لما باعوها من عايشه كما لم يبيعوها قل حتى
شرطوا ذلك عليها ثم ابطله عليه السلم وهو قد حرم للغش
والخديعه ۵ فاعلم اكرمك الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
منزه عما يقع في بال الجاهل من هذا والتنزيه للنبي صلى الله عل
وسلم عن ذلك ما قد انكر قوم هذه الزيادة قولهم اشترطي لهم
الولاء اذ ليست في طرق الحديث ومع ثباتها فلا اعتراض بها
اذ لم يتبع لهم بمعنى عليهم قال الله تعالى اولئك لهم اللعنة ۵ دار
وان اسأتم فلها فعلى هذا اشترطي عليهم للولاء لك ويكون
قيام النبي صلى الله عليه وسلم وعظه لما سلف لهم من شروط
الولاء لانفسهم قبل ذلك ۵ ووجه ثان ان قوله
عليه السلم اشترطي لهم الولاء ليس على معنى الامر لكن على
معنى التسوية والاعلام بان شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان
للنبي صلى الله عليه وسلم لهم قبل ان الولاء لمن اعتق فكانه
قال اشترطي اولا تشترطي فانه شرط غير نافع والى هذا ذهب
الداودي وغيره وتوبيخ للنبي صلى الله عليه وسلم لهم وتقريعهم
على ذلك يدل على علمهم به قبل هذا ۵ الوجه الثالث

ان معنى قوله



ان معنى قوله اشترطي لهم الولاء اي اظهري لهم حكمه وبيني
عندهم سنته ان الولاء انما هو لمن اعتق ثم بعد هذا قام
صلى الله عليه وسلم مبينا ذلك وموبخا على مخالفة ما تقدم
منه فيه ۵ فان قيل فما معنى فعل يوسف عليه
السلم باخيه اذ جعل السقاية في رحله واخذه باسم سرقتها
وما جرى على اخوته في ذلك وقوله انكم لسارقون ولم يسرقوا
فاعلم اكرمك الله ان الآية تدل على فعل يوسف كان
عن امر الله لقوله تعالى كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ
اخاه في دين الملك الا ان يشاء الله الآية فاذا كان ذلك فلا
اعتراض به كان فيه ما كان وايضا فان يوسف كان اعلم اخاه
بانه انا اخوك فلا تبتئس وكان ما جرى عليه بعد هذا من وفيه
وقفته ورغبته وعلى يقين من عقبى الخير له وازاحة للشو
وللمضرة عنه بذلك ولما قوله انها لعير انكم لسارقون
فليس من قول يوسف فيلزم عليه جواب كل شبهه ولعل

قابله ان حسن له التاويل كما ان من كان ظن على صوره اكمال ذلك وقد قيل
قال ذلك لغلمانه قيل ليوسف وبيعهم له وقيل غير هذا ولا يلزم ان تقول الانبيا
ما لم يأت امر ما قالوه حتى يطلب الخلاص منه ولا يلزم الاعتذار عن زلات

عبيدهم فصل فان قيل فما الحكمة في أجرأ الأمراض وشدتها عليه وعلى
غيره من الانبياء عليهم السلام وما الوجه فيما ابتلاهم الله به من البلاء وامتحانهم
بما امتحنوا به كايوب ويعقوب وداينال ويحيى وزكريا وعيسى وابرهم ويوسف
وغيرهم صلوات الله عليهم وهم خيرته من خلقه واحباؤه واصفياؤه فاعلم ورفقنا
الله واياك ان افعال الله تعالى كلها عدل وكلمانه جميعها صدق فلا مبدل لكلماته
مبتلى عباده كما قال الله لنعلم كيف تعملون وليبلوكم ايكم احسن عملا ولما
يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ونعلم المجاهدين منكم والصابرين
ونبلو اخباركم وامتحانه اياهم بضروب المحن زيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم
واسباب لاستجواح حالات الصبر والرضى والتسليم والتوكل والتفويض
والدعاء والتضرع منهم وتأكيد لبصائرهم في رجاء الممتحنين والشفقة على المبتلين
ليتسلوا في المحن بما جرى عليهم ويقتدوا بهم في الصبر ونحو لهذا فرطت منهم
او غفلات سلفت لهم ليلقوا الله تعالى طيبين نقيين وليلون اجرهم اكمل وثوابهم
اوفر واجزل نبا القاضي ابو علي الحافظ نبا ابو الحسين الصيرفي وابو الفضل
ابن خيرون قالا نبا ابو علي البغدادي قال نبا ابو علي السنجي نبا محمد بن محبوب نبا ابو
عيسى الترمذي نبا قتيبة نا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد
عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل
يبتلى الرجل على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الارض ما عليه





خطيئة وكما قال تعالى وكاين من نبي قتل معه ربيون كثير الايات الثلث وعن ابي
هريرة ما يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة
وعن انس عنه عليه السلام اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد
الله بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيمة وفي حديث آخر اذا احب
الله عبدا ابتلاه الله ليسمع تضرعه وقد حكى السري قدس الله روحه ان كل من كان اكرم
على الله تعالى كان بلاؤه اشد لي يتبين فضله ويستوجب الثواب كما روي عن
لقمن انه قال يا بني الذهب والفضة يختبران بالنار والمؤمن يختبر بالبلاء وقد حكي
ان ابتلاء يعقوب بيوسف كان سبب الغفاة في صلوته اليه ويوسف نايم محبة
له وقيل اجتمع بوما هو وابنه يوسف على اكل حمل مشوي وهما يتحدثان وكان لهم
جار يتيم فشم ريحه واشتهاه وبكى وبكى جدة له عجوز لبكايه وبينهما جدار ولا
علم عند يعقوب وابنه فعوتب يعقوب بالبكاء اسفا على يوسف الى ان سالت حدقتاه
وابيضت عيناه من الحزن فلما علم بذلك كان بقية حياته يا مر مناديا ينادي على
سطح الامر كان مفطرا فليتغد عند آل يعقوب وعوتب يوسف بالمحنة التي
نص الله عليها وروي عن الليث ان سبب بلا ايوب انه دخل مع اهل قريته على
مظلم فظلموه في ظلمه واغلظوا له الا ايوب فانه رفق به مخافة على زرعه
فعاقبه الله ببلايه ومحنة سليمن لما ذكرناه ومن بينه في كون الحق في حبه اضماره
والعمل بالمعصية في داره ولا علم عنده وهذه فايدة شد المرض والوجع بالنبي

على احد اشد منه على رسول الله صلعم
قال عائشة ما رايت الوجع
وعن عبد الله انا النبي صلعم

صلى الله عليه وسلم في مرضه يوعك وعكا شديدا فقلت انك لتوعك وعكا شديدا
قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك ان لك الاجر مرتين قال ذلك
كذلك وفي حديث ابي سعيد ان رجلا وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
والله ما ظننت ان مسك حمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا معشر
الانبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الاجر وفي لفظ ان النبي ليبتلى بالفقر حتى يقتله وان كان النبي ليبتلى
بالفقر وان كانوا ليفرحون بالبلاء كما يفرحون بالرخاء وعن انس رضي الله عنه صلى الله عليه
وسلم ان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله اذا احب قوما ابتلاهم
فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وقد قال المفسرون في قوله تعالى
من يعمل سوءا يجز به ان المسلم يجزى بمصايب الدنيا حتى اللقمة كفارة
وروي هذا عن عائشة وابي ذر ومجاهد وقال ابو هريرة رضي الله عنه عليه السلم
من يرد الله به خيرا يصب منه وقال في رواية عائشة ما من مصيبة تصيب
المسلم الا يكفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها وفي رواية ابي سعيد ما
يصيب المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم
حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه وفي حديث بن مسعود
ما من مسلم يصيبه اذى الا حات الله عنه خطاياه كما يحت ورق الشجر وقال
اخرى اوحى الله الى الامراض لاجسامهم وتعاقبه لا جماع عليها اوشدها
عند تاتهم لضعف قوى انفسهم فيسهل خروجها عند قبضهم ويخف عنهم مونة النزع

وقال

وشدة السكرات بتقدم الامراض وضعف الجسم والنفس لتتلك الحالة حزن الخاتمة
واخذ كما يشاهد من اختلاف احوال الموتى في الشدة واللين والصعوبة والسهولة
وقد قال عليه السلام مثل المؤمن مثل خامة الزرع يفيئها الريح هكذا وهكذا وفي رواية
ابي هريرة ومن خبثها تنكفاؤها فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفا
بالبلاء ومثل الكافر كمثل الارزة صماء معتدلة حتى يقصمه الله معناه ان المؤمن مترد
مصاب بالبلاء والامراض راض بتصريفه بين اقدار الله منقاد لذلك لين يرضاه
وقلة تسخطه وطاعة خامة الزرع وانقيادها للرياح وتمايلها لهبوبها وترنحها
من حيث ما اتتها فاذا زاح اسكن المؤمن رياح البلايا واعتدل صحيحا كما اعتدل خامة
الزرع عند سكون رياح الجو رجع الى شكر ربه ومعرفة نعمته عليه برفع بلايه
مستظرا رحمته وثوابه عليه فاذا كان بعد السبيل لم يصعب عليه مرض الموت
ولا نزوله ولا اشتد عليه سكراته ونزعه لعادته مما تقدمه من الالام
ومعرفة ما له فيها من الاجر وتوطينه نفسه على المصايب ورقتها وضعفها
بتوالي المرض او شدته والكافر بخلافه فهذا معافى في غالب حاله متمتع بصحة
جسمه كالارزة الصماء حتى اذا اراد الله هلاكه قصمه لحينه على غرة واخذه
بغتة من غير لطف ولا رفق فكان موته عليه حسره ومقاساة نزعه مع قوة نفسه
وصحة جسمه اشد الما وعذابا ولعذاب الاخرة اشد كما يخاف الارزة وكما قال
تعالى فاخذناهم بغتة وهم لا يشعرون ولذلك عاذه الله في اعدايه كما قال تعالى

فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا ومنهم من اخذته الصيحة الايه
فنجاجنهم بالموت على حال عتو وغفلة وصحهم به على غير استعداد بغتة ولهذا ما
يسمى السلف موت الفجاءة ومنه في حديث ابرهيم كانوا يكرهون اخذ كاخذة الاسف
أي الغضب يريد موت الفجاءة وحكمة ثالثة ان الامراض تنذر الممات وبقدر
شدتها شدة الخوف من نزول الموت فيستعد من اصابته تعالله للقاءه ويعرض
عن دار الدنيا الدنيئة الانكاد ويكون قلبه معلقا بالمعاد فيتنصل من كل ما يخشى
تباعته من قبل الله وقبل العباد ويودي الحقوق الى اهلها وينظر فيما يحتاج اليه من وصيته
فيمن يخلفه او امر يعهده وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم المغفور له ما تقدم وما
تاخر قد اتصل في مرضه بمن كان له عليه مال او حق في بدن واقاد من نفسه
وماله واملى من القصاص منه على ما ورد في حديث الفضل وحديث الوفاة
واوصى بالتقليل بعده كتاب الله وعترته وبالانصار عيبته ودعا الى كتب
كتاب ليلا تضل امته بعده اما في النص على الخلافة او الله اعلم بمراده ثم راى
الاسلم عنه افضل وخيرا وهذا سيرة عباد الله المومنين واوليائه المتقين
وهذا كله يحسمه الكفار غالبا لاملاء الله لهم ليزدادوا اثما وليستدرجهم من
حيث لا يعلمون قال الله تعالى ان كانت الا صيحة واحدة تاخذهم وهم يخصمون فلا
يستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون ولذلك قال عليه السلم في رجل مات فجاة
سبحان الله كاند على غضب المحروم من حزم وصيته وقال موت الفجاة راحة للمومن

واخذة

واخذة اسف للجاير والفاجر وذلك لان الموت ياتي المومن وهو عما استعد
له مستطير لحلوله فهان امره عليه لكيف ما جاء وافضى الى راحة من نصب الدنيا
واذاها كما قال عليه السلم مستريح ومستراح منه وياتي الكافر والفاجر منبتة على
غير استعداد ولا اهبة ولا مقدمات منذرة مزعجة بل تاتيهم بغتة فتبهتهم
فلا يستطيعون ردها ولا هم ينظرون فكان الموت اشد شيء عليه وفراق الدنيا
افظع امر صدمه والمه شيء له ولهذا المعنى اشار عليه السلام بقوله من احب
احب الله لقاء الله ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه القسم الرابع في تصريف وجوه الاحكام
فيمن ينقضه او سبه عليه السلم قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه وقد تقدم
من الكتاب والسنة واجماع الامة ما يجب من الحقوق للنبي صلى الله عليه وسلم وما
يتعين له من بر وتوقير وتعظيم واكرام وحسب هذا حرم الله اذاه في كتابه
واجمع الامة على قتل منتقصه من المسلمين وسابه قال الله تعالى ان الذين يوذون
الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم عذابا مهينا وقال والذين يوذون
رسول الله لهم عذاب اليم وقال الله تعالى وما كان لكم ان توذوا رسول الله ولا ان
تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند الله عظيما وقال الله تعالى في التعريض
لمن له ايمان يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا الآية وذلك ان
اليهود كانوا يقولون راعنا يا محمد اي ارعنا سمعك واسمع منا ويعوضون بالكلمة يريدون
الرعونة فنهى الله المومنين عن التشبه بهم وقطع الذريعة فنهى المومنين عنها لئلا يتوصل

بها الكافر والمنافق الى سبه والاستهزاء به وقيل بل لما فيها من مشاركة
اللفظ لما عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعت وقيل بل لما فيها من قلة الادب وعدم
توقير النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه لانها في لغة الانصار بمعنى ارعنا نرعك فنهوا
عن ذلك اذ مضمنه انه لا يرعونه الا برعايته لهم وهو عليه السلم واجب الرعاية
بكل حال وهذا هو علة النهي على الثاني بكنيته وقال تسموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي صيانة لنبسه وحماية عن اذاه اذ كان صلى الله عليه وسلم استجاب لرجل نادى
يا ابا القسم فقال لم اعنك وانما دعوت هذا فمتى حينئذ عن التكني بكنيته ليلا يتأدى
باجابة دعوة غيره ممن لم يدعه ويجد بذلك المنافقون والمستهزؤن ذريعة الى اذاه
والازراء به فيبادرونه فاذا التفتوا قالوا انما اردنا هذا السواء بتعنيته له واستخفافا
بحقه على عادة المجانة والمستهزئين فحمى عليه السلم حمى اذاه بكل وجه فحمل محققوا
العلماء نهيه عن هذا على ملء جبانه واجازوه بعده فانه لارتفاع العلة والناس في
هذا الحديث مذاهب ليس هذا موضعها وما ذكرناه هو مذهب الجمهور والصواب ان شاء
الله وان ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره وعلى سبيل الندب والاستحباب لا على التحتم
ولذلك لم ينه عن اسمه لانه قد كان الله منح من ناداه بقوله لا تجعلوا دعاء الرسول
بينكم كدعاء بعضكم بعضا وانما كان المسلمون يدعونه يا رسول الله ويا نبي الله وقد
يدعونه بكنيته يا ابا القسم بعضهم في بعض الاحوال وقد روي انس عنه عليه السلم
ما يدل على الراهة التسمي باسمه وتنزيهه عن ذلك اذا لم يوقر فقال تسمون اولادكم

محمدا ثم تلعنونهم وروي ان عمر كتب الى اهل الكوفة لا يسمى احد باسم النبي صلى الله عليه
وسلم حكاه ابو جعفر الطبري والصواب جواز هذا كله بعده ودناه باب القسم وروي
ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في ذلك لعلي رضي الله عنه وقد اخر عليه السلم ان
ذلك اسم المهدي وبينته وقد فصلت الكلام في هذا القسم على بيان كما قدمنا

## الباب الاول في بيان ما هو في حقه عليه السلم سب او نقص من تعريض او نص

اعلم وفقنا الله واياك ان جميع من سب النبي صلى الله عليه وسلم او عابه او الحق به نقصا
في نفسه او نسبه او دينه او خصلة من خصاله او عرض به او شبهه بشيء على طريق
السب له او الازراء عليه او التصغير لشانه او الغض منه والعيب له فهو سابله
والحكم فيه حكم الساب يقتل كما بينه ولا نستثني فصلا من فصول هذا الباب
على هذا المقصد ولا نغتري فيه تصنعا او تلوحا ولذلك من لعنه او دعا عليه او
تمنى مضرته له او نسب اليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم او عيب في جهته
العزيزة بسخيف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور او غيره بشيء مما جرى من
البلاء والمحنة عليه او غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة المعهودة لديه وهذا
كله اجماع من العلماء وايمة الفتوى من لدن الصحابة رضي الله عنهم الى اهلم جرا
قال ابو بكر بن المنذر اجمع عوام اهل العلم على ان من سب النبي صلى الله عليه وسلم
يقتل وممن قال ذلك مالك بن انس والليث واحمد واسحق وهو مذهب الشافعي
قال القاضي ابو الفضل وهو مقتضى قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه

ولا تقبل توبته عند هؤلاء ومثله قال ابو حنيفة واصحابه والثوري واهل الكوفة
والاوزاعي في المسلم للذمة قالوا هي ردة وروى الوليد بن مسلم عن مالك وحلى الطبري
مثله عن ابي حنيفة واصحابه فيمن تنقصه صلى الله عليه وسلم او يرى منه او كذبه
وقال سحنون فيمن سبه ذلك ردة كالزندقة وعلى هذا وقع الخلاف في استتابته
او تكفيره وهل قتله حد او لفرط ما سنبينه في الباب الثاني ان شاء الله تعالى ولا نعلم
خلافا لاستباحة دمه بين علماء الامصار وسلف الائمة وقد ذكر غير واحد اجماع
على قتله وتكفيره واشار بعض المظاهرية وهو ابو محمد علي بن احمد الفارسي الى الخلاف
في تكفير المستخف به والمعروف ما قدمناه قال محمد بن سحنون اجمع العلماء ان شاتم
النبي صلى الله عليه وسلم المتنقص له كافر والوعيد جار عليه بعذاب الله له وحكمه
عند الائمة القتل ومن شك في كفره وعذابه كفر واحتج بقول ابرهيم بن حسين
بن خالد الفقيه في مثل هذا يقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله عن النبي
صلى الله عليه وسلم صاحبكم وقال ابو سليمن الخطابي لا اعلم احدا من المسلمين
اختلف في وجوب قتله اذا كان مسلما وقال ابن القسم عن مالك في كتاب ابن سحنون
والمبسوط والعتبية وحكاه مطرف عن مالك في كتاب ابن حبيب من سب النبي صلى الله
عليه وسلم من المسلمين قتل ولم يستتب وقال ابن القسم في العتبية او شتمه او عابه
او تنقصه فانه يقتل وحكمه عند الائمة القتل كالزنديق وقد فرض الله توقيره
وبره وفي المبسوط عن عثمن بن كنانة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين



قتل او صلب حيا ولم يستتب والامام مخير في صلبه حيا او قتله ومن رواية ابي المصعب
وابن ابي اويس سمعنا مالكا يقول من سب النبي صلى الله عليه وسلم او شتمه او عابه او
تنقصه قتل مسلما كان او كافرا ولا يستتاب وفي كتاب محمد اخبرنا اصبغ عن مالك انه قال
من سب النبي صلى الله عليه وسلم او غيره من النبيين من مسلم او كافر قتل ولم يستتب
وقال اصبغ يقتل على كل حال اشد ذلك او اظهره ولا يستتاب لان توبته لا تعرف
وقال ابو عبد الله بن عبد الحكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم او كافر قتل
ولم يستتب وحلى الطبري مثله عن اشهب عن مالك وروى ابن وهب عن مالك
من قال ان ردة النبي صلى الله عليه وسلم ويروى زنة النبي وسخ اراد به عيبه قتل
وقال بعض علمائنا اجمع العلماء على ان من دعا على نبي من الانبياء بالويل او شيء من
المكروه انه يقتل بلا استتابة وافتى ابو الحسن القابسي فيمن قال في النبي الحمال يتيم ابي طالب
بالقتل وافتى ابو محمد ابن ابي زيد بقتل رجل سمع قوما يتداولون صفة النبي صلى الله عليه وسلم
اذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية فقال لهم تريدون تعرفون صفته هي في صفة
هذا المار في خلقه وخلقه قال ولا تقبل توبته وقد لعنه الله وليس يخرج من قلب
سليم الايمان وقال احمد بن ابي سليمن صاحب سحنون من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اسود يقتل وقال رجل قيل له والله وحق رسول الله فقال فعل الله برسول الله لذا
وذكر له ما قبح فقيل له ما تقول يا عدو الله فقال اشد من كلامه الاول ثم قال انما
اردت يوسول الله العقرب فقال ابن ابي سليمن للذي سأله اشهد عليه وانا شريكك

يزيده في قتله وثواب ذلك قال الحبيب بن الربيع لان ادعاه التاويل في لفظ صراح لا
يقبل لانه امتهان وهو غير معذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا موقر له فوجب
اباحة دمه ٥ وافتى ابو عبد الله بن عتاب في عتاب قال لرجل ادِّ واسْلِ الى النبي صلى الله
عليه وسلم وقال ان سبلت او جهلت فقد جهل وسال النبي صلعم بالقتل له وافتى فقهاء
الاندلس في قتل بن حامل المتفقه الطليطلي وصلبه بما شهد عليه به من استخفافه
بحق النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته اياه اثناء مناظرته باليتيم وحتى جيدره
وزعمه ان زهده لم يكن قصدا ولو قدر على الطيبات اكلها الى اشباه لهذا
وافتى فقهاء القيروان واصحاب سحنون بقتل ابرهيم الغراري وكان شاعرا متفننا
في كثير من العلوم وكان ممن يحضر مجلس المعاصي ابن طالب للمناظرة فرفعت عليه امور
مثلوه من هذا الباب في الاستهزاء بالله وآياته ونبيا عليه السلم واحضر له القاضي
يحيى بن عمر وغيره من الفقهاء وامر بقتله وصلبه منحسا ثم انزل واحرق
بالنار وحكى بعض الموحدين انه لما رفعت خشبته ونالت عنها الايدي استدارت
وحولته عن المقبلة وكان اية للجميع ولبر الناس وجا كلب فولغ في دمه فقال
يحيى بن عمر صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا عنه عليه السلم انه قال
لا يلغ الكلب في دم مسلم وقال القاضي ابو عبد الله بن الحرابط من قال ان النبي صلى
الله عليه وسلم هذم يستتاب فان تاب والا قتل لانه سقص ولا يحوز عليه ذلك
في خاصته اذ هو على بصيرة من امره ويقين من عصمته ٥ وقال حبيب بن ربيع

وطهر السكين وصلبه



القدوري مذهب مالك واصحابه ان من قال فيه عليه السلام ما فيه نقص دون استتابة
وقال بن عتاب الكتاب والسنة موجبان ان من قصد النبي صلى الله عليه وسلم
بأذى او نقص معرضا او مصرحا وان قل فقتله واجب هذا الباب كله مما عده
العلماء سبا ونقصا يجب قتل قايله لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متاخرهم
وان اختلفوا في حكم قتله على ما اشرنا اليه وتبيينه بعد وكذلك اقول لحلم من غمصه
او غيره برعاية الغنم او السهو او النسيان او السحر او ما اصابه من جرح او هزيمة لبعض
جيوشه او اذى من عدوه او شدة من زمنه او بالميل الى نسايه فكلم هذا كله لمن
قصد به نقصه القتل وقد مضى من مذاهب العلماء في ذلك ويأتي ما يدل عليه ٥

فصل في الحكم في ايجاب قتل من سبه او عابه عليه السلام فمن القران لعنة الله تعالى
لمؤذيه في الدنيا والاخرة وقرانه تعالى اذاه باذاه ولا خلاف في قتل من سب الله تعالى
وان اللعن انما يستوجبه من هو كافر وحكم الكافر القتل فقال ان الذين يؤذون
الله ورسوله الاية وقال في قاتل المومن مثل ذلك فمن لعنته في الدنيا القتل قال الله تعالى
ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا وقال في المحاربين وذكر عقوبتهم ذلك لهم خزي
في الدنيا وقد يقع القتل بمعنى اللعن قال الله تعالى قتل الخراصون وقاتلهم الله اي لعنهم
الله ولانه فرق بين اذاهما واذى المومنين وفي اذى المومنين ما دون القتل من الضرب
والنكال وقال حكم موذي الله ونبيه اشد من ذلك وهو القتل وقال تعالى فلا وربك
لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية فسلب اسم الايمان عمن وجد في نفسه حرجا

من قضائه ولم يسلم له ومن تنقص فقد ناقض هذا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى قوله ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون
والكافر يقتل ٥ وقال تعالى واذا جاؤكم قالوا امنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ثم قال تعالى حسبهم جهنم
يصلونها فبئس المصير وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن قل اذن خير لكم
قال والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم وقال تعالى ولئن سألتهم ٥
ليقولن انما كنا نخوض ونلعب الى قوله قد كفرتم بعد ايمانكم قال اهل التفسير
كفرتم بقولكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ واما الاجماع فقد ذكرناه واما
الآثار فحدثنا الشيخ ابو عبد الله احمد بن محمد بن غلبون عن الشيخ ابي ذر الهروي
اجازة حدثنا ابو الحسن الدارقطني وابو عمر بن حيوية قالا حدثنا عبد الله بن موسى
بن جعفر عن علي بن موسى عن ابيه عن جده عن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه عن
الحسين بن علي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سب عليا
فاقتلوه ومن سب اصحابي فاضربوه وفي الحديث الصحيح امر النبي صلى
الله عليه وسلم بقتل كعب بن الاشرف وقوله من لكعب بن الاشرف فانه يؤذي
الله ورسوله ورجحه اليه من قتله عيلة دون دعوة بخلاف غيره من المشركين
وعلل باذاه له فدل ان قتله اياه لغير الحرابة بل للاذى ولذلك قتل
ابا رافع قال البراء وكان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه
ولذلك امره يوم الفتح بقتل بن خطل وجاريتيه اللتين كانتا تغنيان



وفي حديث آخر ان رجلا كان يسبه عليه السلام

يسبه عليه السلام فقال من يكفيني عدوي فقال خالد انا فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم
فقتله وكذلك لم يقل جماعة ممن كان يؤذيه من الكفار ويسبه كالنضر بن الحرث
وعقبة بن ابي معيط وعمير بقتل جماعة منهم قبل الفتح وبعده فقتلوا الا من بادر
باسلامه قبل القدرة عليه وقد روى البزار عن عباس ان عقبة بن ابي معيط
نادى يا معشر قريش مالي اقتل من بينكم صبرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الرزاق ان النبي صلى الله عليه وسلم سبه رجل فقال
من يكفيني عدوي فقال الزبير انا فبارزه فقتله الزبير وروي ايضا ان امراة كانت
تسبه عليه السلام فقال من يكفيني عدوتي فخرج لها خالد بن الوليد فقتلها وروي ان رجلا
لدب على النبي صلى الله عليه وسلم فعض عليا والزبير اليه ليقتلاه وروي نافع ان رجلا
جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سمعت ابي يقول فيك قولا قبيحا فقتله
فلم يشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وبلغ المهاجر بن ابي امية امير اليمن لابي بكر
الصديق رضي الله عنه ان امراة هناك في الردة عنت بسب النبي صلى الله عليه وسلم
فقطع يدها ونزع ثنيتها فبلغ ابا بكر ذلك لوهما فعلت لامرتك بقتلها لان حد الانبياء ليس
كحد غيرهم وعن ابن عباس ان امراة من خطمة سبت النبي صلى الله عليه وسلم فقال من
لي بها فقال رجل من قومها انا يا رسول الله فنهض فقتلها فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال
فقال لا ينتطح فيها عنزان وعن ابن عباس ان اعمى كانت له ام ولد تسب النبي صلى الله عليه
وسلم فزجرها فلم تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم

وتشتمه فقتلها وأعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها وفي حديث ابي برزة الاسلمي
لست يوما جالسا عند ابي بكر الصديق رضي الله عنه فغضب على رجل من المسلمين وحلي القاضي
اسمعيل وغير واحد من الائمة في هذا الحديث انه سب ابا بكر ورواه النسائي اثبت
ابا بكر وقد اغلظ الرجل وردد عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله دعني اضرب عنقه فقال
اجلس فليس ذلك لاحد الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي ابو محمد بن نصر ولم يخالف
عليه احد فاستدل الائمة بهذا الحديث على قتل من اغضب النبي صلى الله عليه وسلم بكل ما اغضبه
او سبه او اذاه ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة وقد استشاره في
قتل رجل سب عمر رضي الله عنه فكتب اليه عمر انه لا يحل قتل امرء مسلم بسب احد من
الناس الا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسأل الرشيد
مالكا في رجل شتم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر فقها العراق ما افتوه بحلية فغضب مالك
وقال يا امير المومنين ما بقاء الامة بعد نبيها من شتم الانبياء قتل ومن شتم الصحابة
جلد قال القاضي ابو الفضل كذا وقع في هذه الحكاية رواها غير واحد من اصحاب
مناقب مالك ومولفي اخباره وغيرهم ولا ادري من هاولاء الفقها بالعراق الذين
افتوا الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ولعلهم ممن لم يشتهر
بعلم او من لا يوثق بفتواه او يميل به هواه او يكون ما قاله يحمل على غير السب فيكون
الخلاف هل هو سب او غير سب او يكون رجع وتاب عن سبه فلم يقتله لما لك على اصله
والا فالاجماع على قتل من سبه كما قدمناه ويدل على قتله من حيث النظر والاعتبار ان من



سبه او نقصه عليه السلام فقد ظهر علامة مرض قلبه وبرهان سر طويته وكفره
وهذا ما حكم له كثير من العلماء بالردة وهي رواية المشاميين عن مالك والاوزاعي
وقول الثوري وابي حنيفة والكوفيين والقول الاخر دليل على الكفر فيقتل حدا
وان لم يحكم له بالكفر الا ان يكون متماديا على قوله غير منكر له ولا مقلع عنه
فهذا كافر وقوله اما صرح لهم بالتكذيب ونحوه او من كلمات الاستهزاء والذم
فاعترافه بها وترك توبته عنها دليل استحلاله لذلك وهو كفر ايضا فهذا كافر
بلا خلاف قال الله تعالى في مثله يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا
بعد اسلامهم قال اهل التفسير هي قولهم ان كان ما يقول محمد حقا لنحن شر من
الحمير وقيل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد الا قول القايل سمن كلبك ياكلك ولئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وقد قيل ان قايل مثل هذا ان كان مستهزيا
به ان جهله حكم الزنديق يقتل ولانه غير دينه وقد قال عليه السلام من غير دينه
فاضربوا عنقه ولان الحلم للنبي صلى الله عليه وسلم في الحرمة منزلة على امته وسائر
الحرم من امته بحيث فكانت العقوبة لمن سبه عليه السلام القتل لعظم قدره وشنوع
منزلته على غيره فصل فان قلت فهلا لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي
الذي قال له السام عليكم وهذا دعا عليه ولا قتل الاحد الذي قال له ان هذه
لقسمة ما اريد بها وجه الله وقد تاذى النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك وقال قد
اوذي موسى باكثر من هذا فصبر ولا قتل المنافقين الذين كانوا يودونه في اكثر

الاحيان فاعلم وفقنا الله واياك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اول الاسلام
يتالف عليه الناس ويميل قلوبهم اليه ويحبب اليهم الايمان ويزينه في قلوبهم ويداريهم
ويقول لاصحابه انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا ولا تعسروا
وسكنوا ولا تنفروا ويقول لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه فكان النبي صلى الله عليه
وسلم يداري الكفار والمنافقين ويحمل محنتهم ويغضي عليهم ويحتمل من اذاهم ويصبر
على جفايهم ما لا يجوز لنا اليوم الصبر لهم عليه وكان يرفقهم بالعطاء والاحسان وبذلك
امره الله تعالى فقال ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم
واصفح ان الله يحب المحسنين وقال ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة
كانه ولي حميم وذلك حاجة الناس للتاليف اول الاسلام وجمع الكلمة عليه فلما
استقر واظهره الله على الدين كله قتل من قدر عليه واشهر لفوره لفعله باين
خطل ومن عهد بقتله يوم الفتح ومن امكنه قتله عليه غيلة من يهود وغيرهم او علانية
ممن لم ينظمه قبل سلك صحبته والانخراط في جملة مظهري الايمان به ممن كان
يوذيه كابن الاشرف وابي رافع والنضر وعقبة وكذلك هدر دم جماعة بسواهم
كعب بن زهير وابن الزبعرى السهمي وغيرهما ممن آذاه حتى القوا بايديهم وقوة مسلمين
وبواطن المنافقين مستترة وحكمه عليه السلام على الظاهر والله يتولى السرائر
انما كان يتولها القبائل خفية مع امثاله ويحلفون عليها اذا ثبت وينكرونها ويحلفون
على ما هو ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكان مع هذا يطمع في توبتهم ورجوعهم الى



الاسلام وتوبتهم ويعرض عليه السلام على هناتهم وجفوتهم حلماء اولوا العزم من الرسل
حتى فاكثير منهم باطنا كما فاظاهرا واخلص سرا كما اخلص جهرا ونفع الله بعد
بكثير منهم وقام منهم وزراء واعوان وحماة وانصار كما جاء به الاخبار وبهذا
اجاب بعض ائمتنا رحمهم الله تعالى عن هذا السؤال وقال لعله لم يثبت عند عليه
السلام علم من اقوالهم ما رفع وانما نقله الواحد ومن لم يصل رتبة الشهادة
في هذا الباب من صبي او عبد او امراة والدما لا يستباح الا بعدلين وعلى هذا
يحمل امر اليهود في السلام وانهم لووابه استهزاء ولم يفشوه الا ترى كيف
بهته عليه عايشة ولو كان صرح بذلك لم تنفرد بعلمه ولهذا نبه النبي صلى الله
عليه وسلم اصحابه على فعلهم وقلة صدقهم في سلامهم وخباثتهم في قلبه لما
وطعنا في الدين فقال ان اليهود اذا سلم احدهم فانما يقول السام عليكم وكذلك
قال بعض اصحابنا البغداديين ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين
بعلمه فيهم ولم يات انه قامت بينة على نفاقهم فلذلك تركهم وايضا فان الامر
كان سرا وباطنا وظاهرهم الاسلام والايمان وان كان من اهل الذمة بالعهد
والجوار والناس قريب عهدهم بالاسلام لم يتميز بعد الخبيث من الطيب وقد شاع عن
المذلورين من العرب كون من بينهم بالنفاق من جملة المومنين وصحابة سيد المرسلين
وانصار الدين حكم ظاهرهم فلو قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم لنفاقهم وما يبدو
منهم وعلمه بما اسروا في انفسهم لوجد المنفر ما يقول ولارتاب المتاردد واجحف

العائد ولا ارتياع من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم والدخول في الاسلام غير ما ورد ولزعم
الزاعم وظن المعدو الظالم ان القتل انما كان للمعاودة وطلب اخذ التوبة وقد رأيت
معنى ما حررته منسوبا الى مالك بن انس رحمه الله وهذا قال عليه السلام لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه وقال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وهذا الذي اجرى
الاحكام الظاهرة عليهم من حدود الزنا والقتل وشبهه لظهورها واستوى الناس
في علمها وقد قال محمد بن المواز لو اظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم
وقاله القاضي ابو الحسن بن القصار وقال قتادة في تفسير قوله تعالى لئن لم ينته
المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها
الا قليلا ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله الآية قال
معناه اذا اظهر النفاق وعلى محمد بن مسلمة في المبسوط عن زيد بن اسلم ان قوله
تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين نسخت ما كان قبلها وقال بعض مشايخنا
لعل القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله وقوله اعدل لم يعهم النبي صلى الله عليه
وسلم منه للطعن عليه والتهمة له وانما رأها من وجه الغلط في الرأي وامور
الدنيا والاجتهاد في مصالح اهلها فلم يرد ذلك شيئا ورأى انه من الاذى الذي له
العفو عنه والصبر عليه فلذلك لم يعاقبه ولذلك يقال في اليهودي اذا قال السام
عليك ليس فيه صريح سب ولا دعاء الا بد منه من الموت الذي لا بد من لحاقه
جميع البشر وقيل بل المراد تسمون دينكم والسام والسامة الملال وهذا دعاء على



على شاتمه الذمي ليس بصريح سب ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث باب اذا عرض
الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم قال بعض علمائنا وليس هذا بتعريض بالسب وانما هو
تعريض بالاذى قال القاضي ابو الفضل قد قدمنا ان الاذى والسب في
حقه سواء قال القاضي ابو محمد نصر نجيبا عن هذا الحديث ببعض ما تقدم قال ولم
يذكر في الحديث هل كان هذا اليهودي من اهل العهد والذمة او الحرب ولا يترك وجب
الاذلة للامر المحتمل والاولى في ذلك كله والاظهر من هذه الوجوه مقصد الاستيلاف
والمداراة على الدين لعلم مؤمنون ولذلك ترجم البخاري على حديث القسمة والخوارج
باب من ترك قتال الخوارج للتالف وليلا ينفر الناس عنه ولما ذكرناه عن مالك وقوله
قبل وقد صبر لهم عليه السلام على سحره وسمه وهو اعظم من سبه الى ان نصره الله عليهم
واذن له في قتل من عينه منهم وانزلهم من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب وكبت
على من شاقهم الجلاء واخرجهم من ديارهم وخرب بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين
وكاشفهم بالسب فقال يا اخوة القردة والخنازير وحلم فيهم بسيوف المسلمين
واجلاهم من جوارهم فان قلت فقد جاء في الحديث الصحيح عن عائشة انه عليه
السلام ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى اليه قط الا ان تنتهك حرمة لله فينتقم لله
فاعلم ان هذا لا يقتضي انه لم ينتقم ممن سبه او اذاه او كذبه فان هذه من
حرمات الله التي انتقم لها وانما يكون ما لا ينتقم له فيما يتعلق بسوء ادب او
معاملة من القول او الفعل بالنفس والمال مما لم يقصد فاعله به اذاه لكن مما

جبلت عليه الاعراب من الجفاء والجهل او جبل عليه البشر من الغفلة تجديد للاعرابي
اراده حتى اثر في عنقه ولرفع صوت الآخر عنده وتجدد الاعرابي شراءه منه فرسه
التي شهد فيها خزيمة وكما كان من تظاهر زوجيه عليه واشباه هذا مما يحسن
الصفح عنه او يكون هذا مما اداه به كافرا وجاء بعد ذلك اسلامه لعفوه عن اليهودية
التي سمته وقد قيل قتلها ومثل هذا مما يبلغه من اذى اهل الحراب والمنافقين
نصفح عنهم رجاء استيلافهم واستمالة غيرهم بهم كما قررنا قبل وبالله التوفيق

اليهودي الذي سحره وعن الاعرابي الذي اراد قتله وعن

**فصل** قد تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والازراء به وعصمه بايّ
وجه كان من ممكن او محال فهذا وجه بيّن لا اشكال فيه **الوجه الثاني**
لا حق به في البيان والجلاء وهو ان يكون القايل لما قال في حمته عليه السلام
غير قاصد للسب والازراء ولا معتقد له ولكنه تكلم في حمته عليه السلام
بكلمة الكفر من لعنه او سبه او تكذيبه او اضافة ما لا يجوز عليه او نفي
ما يجب له مما هو في حقه عليه السلام نقيصة مثل ان ينسب اليه ابتاع لذة
او مداهنة في تبليغ الرسالة او في حكم بين الناس او بغض من مرتبته او
شرف نسبه او وفور علمه او زهده او يكذب بما اشتهر من امور اخبر بها
عليه السلام وتواتر الخبر بها عنه لقصد لرد خبره او ياتي بسفه من
القول وقبيح من الكلام ونوع من السب في حمته وان ظهر بدليل حاله انه
لم يعتمد ذمه ولم يقصد سبه اما لجهالة حملته على ما قاله او لفجعة



او سكر اضطره اليه او قلة مراقبة وضبط للسانه وعجرفة وتهور في
كلامه فحكم هذا الوجه حكم الوجه الاول القتل دون تلعثم اذ لا يعذر
احد في الكفر بجهالة ولا بدعوى زلل اللسان ولا بشيء مما ذكرناه اذا كان
عقله في فطرته سليما الا من هذه وقلبه مطمئن بالايمان وبهذا افتى
الائمة القرطبيون على ابن حاتم في نفيه الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي قدمناه ونقل محمد بن سحنون في الماسور يسب النبي صلى الله عليه وسلم
في ايدي العدو يقتل الا ان يعلم تنصره او اكراهه وعن ابي محمد بن ابي زيد
لا يعذر بدعوى زلل اللسان في مثل هذا وافتى ابو الحسن القابسي
فيمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم في سكره يقتل لانه يظن به انه يعتقد
هذا ويفعله في صحوه وايضا فانه حد لا يسقطه السكر كالقذف والقتل
وساير الحدود لانه ادخله على نفسه لان من شرب الخمر علم من زوال عقله
بها واتيان ما يتكلم منه هو كالعامد لما يكون بسببه وعلى هذا الزمناه
الطلاق والعتاق والقصاص والحدود ولا يعترض على هذا حديث
حمزة وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم انه ثمل فانصرف لان الخمر كانت حينيذ
غير محرمة فلم يكن في جنايتها اثم وكان حكم ما يحدث عنها معفوا عنه كما
يحدث عن النوم وشرب الدواء المأمون **فصل الوجه الثالث** ان يقصد
الى تكذيبه فيما قاله او اتى به او ينفي نبوته او رسالته او وجوده او

وهل انتم الا عبيد لابي فافرق

يكفر به انتقل بقوله ذلك الى دين آخر غير ملته ام لا فهذا كافر باجماع يجب
قتله ثم ينظر فان كان مصرحا بذلك كان حكمه اشبه بحكم المرتد وقوي
الخلاف في استتابته وعلى القول الآخر لا يسقط القتل عنه توبته لحق
النبي صلى الله عليه وسلم ان كان ذكره بنقيصة فيما قاله من كذب او غيره
وان كان مستسرا بذلك فحكمه حكم الزنديق لا يسقط قتله التوبة عندنا
كما سنبينه ٥ قال ابو حنيفة واصحابه من برئ من محمد او كذب به فهو مرتد
حلال الدم الا ان يرجع ٥ وقال بن القسم في المسلم اذا قال ان محمدا لبس بنبي
او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء يقوله يقتل ومن كفر رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمرء من المسلمين فهو بمنزلة المرتد وكذلك من اعلن
بتكذيبه انه كالمرتد يستتاب ٥ وكذلك قال فيمن تنبأ وزعم انه يوحى اليه
وقاله سحنون ٥ وقال بن القاسم دعا الى ذلك سرا او جهرا قال اصبغ وهو كالمرتد
لانه قد كفر بكتاب الله مع الفرية على الله ٥ وقال اشهب في يهودي تنبأ
او زعم انه ارسل الى الناس او قال اني بعد نبينا صلى الله عليه وسلم نبي يستتاب ان كان معلنا
بذلك فان تاب والا قتل وذلك انه كمكذب النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا
نبي بعدي مفتر على الله في دعواه عليه الرسالة والنبوة ٥ وقال محمد بن
سحنون من شك في حرف مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم عن الله فهو كافر
جاحد وقال من كذب النبي صلى الله عليه وسلم كان حكمه عند الجميع القتل ٥ وقال

احمد بن ابي سليمان صاحب سحنون من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اسود قتل
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم باسود ٥ وقال نحوه ابو عثمن الحداد قال لو قال
انه مات قبل ان يتحى او انه كان تباهرت ولم يكن قتل لان هذا نفي قال
حبيب من سب بتبديل صفته ومواضعه كفر والظهر له كافر وفيه الاستتابة
والمسر له زنديق يقتل دون استتابة فصل الوجه الرابع ان ياتي من
الكلام بمحمل ويلفظ من القول بمشكل يدل حكمه على النبي صلى الله عليه وسلم
او غيره او يتردد في المراد به من سلامته من المكروه او شينه فهذا متردد
النظر وحيره العهد ومظنة اختلاف المجتهدين ووقعة استبراء المعلنين ليهلك من
هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فمنهم من غلب حرمة النبي صلى الله عليه وسلم
وحمى حمى عرضه فجسد على القتل ومنهم من عظم حرمة الدم ودرأ الحد بالشبهة
لاحتمال القول وقد اختلف البنا في رجل اعضبه غريمه فقال له يا محمد
للنبي محمد فقال له الطالب لا صلى الله على من صلى عليه فقيل لسحنون هل هو كمن
شتم النبي صلى الله عليه وسلم او شتم الملائكة الذين يصلون عليه قال لا اذا كان على ما
وصفت من الغضب لانه لم يكن مقصد الشتم ٥ قال ابو اسحق البرقي واصبغ من
الفرح لا يقتل لانه انما شتم الناس مهذا نحو قول سحنون لانه لم يقدر بالغضب
على شتم النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه لما احتمل الكلام عنده ولم تكن معه قرينة تدل على
شتم النبي صلى الله عليه وسلم او شتم الملائكة صلوات الله عليهم ولا عقدة يحمل عليها

كلامه بل القرينة تدل على ان مراده الناس غيرها ولاجل قول الاخر له صلى الله عليه
وسلم فحمل قوله وسب لمن يصلي عليه الآن لاجل الامر الاخر له بذا عند غضبه هذا معنى
قول سحنون وهو مطابق لعلة صاحبيه وذهب ابو بكر بن مسكين القاضي وغيره
في مثل هذا الى القتل وتوقف ابو الحسن القابسي في قتل رجل قال لكل صاحب فندق قرنان
ولو كان نبيا مرسلا فامر بشده بالقيود والتضييق عليه حتى تستفهم البينة عن
جملة القائله وما يدل على مقصده وهل اراد اصحاب الفنادق الآن فمعلوم انه ليس فيهم
نبي مرسل فيكون امره اخف قال ولكن ظاهر لفظه العموم لكل صاحب فندق من
المتقدمين والمتاخرين فان كان فيمن تقدم من الانبياء والرسل من اكتسب المال قال
ودم المسلم لا يقدم عليه الا بامر بين وما ترد اليه التاويلات لابد من انعام النظر
فيه هذا معنى كلامه وحكي عن ابي محمد بن ابي زيد فيمن قال لعن الله العرب ولعن الله بني
اسرائيل ولعن الله بني آدم وذكر انه لم يرد الانبياء وانما اراد ان الظالمين منهم ان عليه
الادب بقدر اجتهاد السلطان وكذلك افتى فيمن قال لعن الله من حرم السكر
وقال لم يعلم من حرمه وفيمن لعن حديث لا يتبع حاضر لباد ولعن من جاء به انه ان كان
يعذر بالجهل وعدم معرفة السنن عليه الادب الوجيع وذلك ان هذا لم يقصد
بظاهر حاله سب الله ولا سب رسوله وانما لعن من ضره من الناس على نحو
فتوى سحنون واصحابه في المسئلة المتقدمة ومثل هذا ما يجري من كلام سفهاء الناس
من قول بعضهم لبعض يا ابن الفعلة يا ابن المائة كلب وشبهه من هجر القول لا شك



انه يدخل في مثل هذا العدد من آبائه واجداده جماعة من الانبياء ولعل بعض
هذا العدد ينقطع الى آدم عليه السلام فينبغي الزجر عنه وتبيين ما جهل منه قائله
وشدة الادب فيه ولو علم انه قصد سب من في آبائه من الانبياء على علم لقتل وقد
يضيق القول نحو هذا لو قال الرجل هاشمي لعن الله بني هاشم وقال اردت الظالمين
منهم او قال الرجل من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم قولا قبيحا في آبائه او من نسله او
من ولده على علم فيه انه من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قرينة في الكلمتين
تقتضي تخصيص بعض آبائه واخراج النبي صلى الله عليه وسلم ممن سبه منهم وقد كان
اختلف شيوخنا فيمن قال للشاهد شهد عليه بشيء ثم قال له تهمني قال له الاخر
الانبياء يتهمون فكيف انت فكان شيخنا ابو اسحق بن جعفر يرى قتله لبشاعة
ظاهر اللفظ وكان القاضي ابو محمد بن منصور يتوقف عن القتل لاحتمال اللفظ عنده
ان يكون خبرا عمن اتهمهم من الكفار وافتى قاضي قرطبة ابو عبد الله بن الحاج
الحجاج بنحو من هذا وشدد القاضي ابو محمد بتصفيده واطال سجنه ثم استحلفه بعد
على تكذيب ما شهد به عليه اذ دخل في شهادة بعض من شهد عليه توهين
ثم اطلقه وشاهدت شيخنا القاضي ابا عبد الله بن عيسى ايام قضايه اتى
برجل هاتز رجلا اسمه محمد فقصد الى الكلب فضربه برجله وقال له قم يا محمد وانكر الحال
ان يكون قال ذلك وشهد عليه لفيف من الناس فامر به الى السجن وتقصى عن حاله
وهل يصحب من يستراب بدينه فلما لم يجد ما يقوي الريبة باعتقاده ضربه

بالسياط واطلقه ٥ **فصل الوجه الخامس** الا يقصد نقصا ولا يذكر عيبا
ولا سبا ولا منة بذكر بعض اوصافه او يستشهد ببعض اقواله عليه السلام الجايزه
عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل او على التشبيه به او عند هضيمة نالته او غضاضة
لحقته ليس على طريق التاسي وطريق التحقق بل على مقصد التقبيح لنفسه او لغيره
او سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبيه عليه السلام او قصد الهزل والتنذير بقوله
كقول القايل ان قيل اسوء فقد قيل للنبي او ان كذبت فقد كذب الانبيا او ان ذنبت
فقد اذنبوا او انا اسلم من المسه الماس ولم يسلم منهم انبيا الله ورسله او قد
صبر ذوا صبر اولوا العزم او كصبر ايوب او قد صبر نبي الله على عداه وحلم علي
اشد مما صبرت وكقول المتنبي ٥ انا في امة تداركها الله غريب كصالح في
ثمود ونحوه من اخبار المتعجرفين في القول المتساهلين في الكلام كقول العربي
كنت موسى وافده بنت شعيب ٥ غير ان ليس فيحامس فقير
على ان اخر البيت شديد وداخل في باب الازراء والتحقير بالنبي عليه السلام
او تفضيل حال غيره عليه وكذلك قوله ٥

لولا انقطاع الوحي بعد محمد ... قلنا محمد من ابيه بديل
هو مثله في الفضل الا انه ... لم يأته برسالة جبريل

فصدر البيت الثاني من هذا الفضل لتشبيهه غير النبي في فضله بالنبي والعجز
محتمل لوجهين احدهما ان هذه الفضيلة نقصت الممدوح والاخر استخفاه



عنها وهذا اشد ونحو منه قول الاخر ٥

واذا ما رفعت رايته صفقت بين حناحي جبرئيل ٥

وقول الاخر من اهل العصر فتى من الخلد واستجارنا فصير الله قلب رضوان كفوه و
حسان المصيصي من شعرا الاندلس في محمد بن عباد المعروف بالمعتمد وزيره ابي
بكر بن زيدون كانه ابو بكر الرضي وحسان حسان وانت محمد الى امثال هذا
وانما اكثرنا انشاد هذا مما استشهدنا باحاديثها لتعذر امثلتها ولتساهل كثير من
الناس في ولوج هذا الباب الضنك واستخفافهم فادح هذا العيب وقلة علمهم
بعظيم ما فيه من الوزر وكلامهم مبنية مما ليس لهم به علم ويحسبونه هينا وهو عند
الله عظيم ٥ لا سيما الشعر واشدهم فيه تصريحا وللسانه تسريحا ابن هانيء
الاندلسي وابن سليمان المعري بل قد خرج كثير من كلامهم الى حد الاستخفاف والله
وضع الكفر وقد اجبنا عنه وعرضنا الان الكلام في هذا الفصل الذي سقنا
امثلته فان هذه كلها وان لم تتضمن شيئا ولا اضافت الى الملايكة والانبياء
نقصا وليست اعني عجزي بيتي المعري ولا قصد قايلها ازراء وغضا لا وقر النبوة
واعظم الرسالة ولا عزر حرمة الاصطفاء ولا حط رتبة الكرامة حتى شبه من
شبه في كرامة نالها او معجزة قصد الاستقاء منها او ضرب مثل لتطيب مجلسه او
اغلاء في وصف لتحسين كلامه ومن عظم الله خطره وشرف قدره والزم توقيره
وبره ونهى عن جهر القول له ورفع الصوت عنده فحتى هذا ان درى عنه القتل

للادب والسجن وقوته تغريره بحسب شحنة مقاله ومقتضى فحش ما نطق به وسالوف
عادته لمثله او ندوره وقرينة كلامه او ندمه على ما سبق منه ولم يزل المتعدون
ينكرون مثل هذا ممن جابه وقد انكر الرشيد على ابي نواس ٥ قوله

فان يك بابي سحر فرعون علمه ٥ فان عصى موسى بكف خضيب

فقال له يابن اللخناء انت المستهزي بعصى موسى وامر باخراجه عن عسكره
في ليلته وذكر الفتى انه اخذ عليه ايضا وكفره او قارب قوله في محمد الامين
وتشبيهه اياه بالنبي عليه السلام ٥

تنازع الاحمدان الشبه فاشتها ٥ خلقا وخلقا كما قد الشراكان

وقد انكر عليه ايضا قوله ٥ يرثيه

لئن لاب نبيك من امل من رسول الله من نفره

لان حق الرسول عليه السلام وموجب تعظيمه وانافة منزلته ان يضاف
اليه ولا يضاف فالحكم في مثال هذا ما بسطناه في طريق الفتيا على هذا النهج
جاء فتيا امام مذهبنا مالك بن انس رحمه الله واصحابه ففي النوادر من
رواية ابن ابي مزنم عنه في رجل عير رجلا بالفقر فقال تعيرني بالفقر وقد
دعى النبي صلى الله وسلم فقال مالك قد عرض بذكر النبي صلى الله عليه وسلم في غير
موضعه اري ان يؤدب قال ولا ينبغي لاهل الذنوب اذا عوتبوا ان يقولوا
قد اخطات الانبياء قبلنا وقال عمر بن عبد العزيز لرجل انظر لنا كاتبا يكون ابوه



عربيا قال هاتب له قد كان ابو النبي كافرا فقال جعلت هذا مثلا فعزله وقال لا
تكتب لي ابدا ٥ وقد كره سحنون ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم عند التعجب رجاء
الثواب والاحتساب توقيرا له وتعظيما لما امر الله ٥ وسئل القابسي عن رجل قال
لرجل قبيح كانه وجه نكير ولرجل عبوس كانه وجه مالك الغضبان فقال اي سبي
اراد سدا ونكير احد فتاني القبر وهما ملكان فما الذي اراد اروع دخل عليه لما حين
راه من وجهه ام عاب النظر اليه لدمامة خلقه فان كان هذا هو شديد لانه
جرى مجرى التحقير والتهويل فهو اشد عقوبة وليس فيه تصريح بالسب للملك وانما
السب واقع على المخاطب وفي الادب بالسوط والسجن نكال للمستهزء ٥ قال وامثال
ذا رمالك الخازن للنار فقد خفا الذي ذكره عندما انذر من عبوس الآخرة الا ان يؤيد
العبوس له يد فيرهب بعبسته فيشبهه القايل على طريق الذم لهذا في فعله ولزومه
في ظلمه صفة مالك الملك المطيع لربه في فعله فيقول كانه لله يغضب غضب مالك
فيكون اخف وما كان ينبغي له التعرض لمثل هذا ولو كان اتى على العبوس بعبسته
واحتج بصفة مالك كان اشد ويعاقب الحماقة الشديدة وليس في هذا ذم للملك
ولو قصد ذمه لقتل ٥ وقال ابو الحسن ايضا في شاب معروف بالخير قال لرجل
شيئا فقال له الرجل اسكت فانك امي فقال الشاب ليس كان النبي اميا فشنع عليه
مقالته ولفره الناس واشفق الشاب مما قال واظهر الندم عليه فقال ابو الحسن
اما اطلاق اللفر عليه في صلاته فخطا لانه يخطي في استشهاد بصفة النبي

صلى الله عليه وسلم ولون النبي اميا آية له ولون هذا اميا نقيصة له وجهالة من
جهالته احتجاجه بصفة النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا استغفر وتاب واعترف
ولجا الى الله وبترك قوله لا ينتهي الى حد القتل وما طريقة الادب قطع فاعله
للذم عليه يوجب الكف عنه وتركت ايضا مسئلة استفتي فيها بعض قضاة الاندلس
شيخنا القاضي ابا محمد بن منصور رحمه الله في رجل تنقصه آخر بشيء فقال له
انما تريد تنقصني بقولك وانا بشر وجميع البشر عليهم النقص حتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاتاه بالطالة سجنه واجاع اده اذا لم يقصد السب وكان فقيها الاندلس
افتى بقتله فصل الوجه السادس ان يقول القايل ذلك حاكيا عن غيره
واثرا له عن سواه فهذا ينظر في صورة حكايته وقرينة مقالته ويختلف
الحكم باختلاف ذلك على اربعة وجوه الوجوب والندب والكراهة والتحريم
فان كان اخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقايله والانكار والاعلام
بقوله والتغيير منه والتحذير له فهذا مما ينبغي امثاله او يحمد فاعله ولذلك
ان حكاه في كتاب او مجلس على طريق الرد له والنقض على قايله والفتيا بما
يلزمه وهذا منه ما يجب ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكي لذلك والمحكي
عنه فان كان القايل لذلك ممن تصدى للاخذ عنه العلم او رواية
الحديث او يقطع بحكمه او شهادته او فتياه في الحقوق وجب على سامعه
الاشارة بما سمع منه والتغيير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله ووجب على



من بلغه ذلك من ايمة المسلمين انكاره وبيان لغوه وفساد قوله لقطع ضرره
عن المسلمين وقياما بحق سيد المرسلين ولذلك ان كان من بسط العامة
او يودب الصبيان فان من هذه سيرته لا يوثق على القاء ذلك على قلوبهم فتاكد
في هاولاء الايجاب لحق النبي صلى الله عليه وسلم وحق شريعته وان لم يلزم القايل
بهذا السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم واجب وحمايته عرضه متعين
ونصرته عن الاذى حيا وميتا يستحق على كل مومن لانه اذا اظهر بهذا من نظيره
الحق وفصلت به القضية وبان به الامر وسقط عن الباقي الفرض وبقي
الاستحباب في تكثير الشهادة عليه وقد اجمع السلف على بيان
حال المتهم في الحديث فكيف بمثل هذا وقد سئل ابو محمد بن ابي زيد عن الشاهد يسمع
مثل هذا في حق الله تعالى ايسعه ان لا يودي شهادته قال ان رجا انقاذ الحكم
بشهادته فليشهد وكذلك ان علم ان الحاكم لا يرى القتل بما شهد به ويرى الاستتابة
والادب فليشهد ويلزمه ذلك واما الاباحة فلكاية قوله لغير هذين المقتدى
ولا ارى لها مدخلا في الباب فليس الفكه بعرض النبي صلى الله عليه وسلم والتعرض
بسوء ذكره لاحد لاذ ولا اثر ولا اثر لغير غرض شرعي مباح واما الاعراض المتقدمة
فمتردد بين الايجاب والاستحباب وقد حكى الله تعالى مقالات المفترين عليه وعلى
رسله في كتابه على وجه الانكار لقولهم والتحذير من كفرهم والوعيد عليه والرد
عليهم بما تلاه الله في محكم كتابه ولذلك وقع في امثاله في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم

الصحيحة على الوجوه المتقدمة واجمع السلف والخلف من ائمة الهدى على حكايات
مقالات الكفرة والملحدين في كتبهم ومجالسهم ليبينوها للناس وينقضوا شبهها
الجهمية عليهم وان كان ورد لاحمد بن حنبل انكار لبعض هذا على الحرث بن اسد فقد
صنع احمد مثله في رده الجهمية والقايلين بالمخلوق هذه الوجوه السابقة
للحكاية عنها فاما ذكرها على غير هذا من حكاية سبه او الاذراء بمنصبه العلمي
السهاء وجه الحكايات والاسمار والطرف واحاديث الناس ومقالاتهم في الغث
والسمين ومضاحك المجان ونوادر السخفا والخوض في قيل وقال وما لا يعني
فهل هذا ممنوع وبعضه اشد في المنع والعقوبة من بعض فما كان من قايله
انكا له على غيره قصدا ومعونة بمقدار ما حكاه لم يلزمه عادة او لم يلزم الكلام من
الشاعة حيث هو ولم يظهر على حاليه استحسانه واستصوابه وزجر عن
ذلك ونهى عن العودة اليه وان قوم بعض الادب فهو مستوجبه له وان كان
لفظه من الشاعة حيث هو كان الادب اشد وحكى ان رجلا سال مالكا عن
من يقول القران مخلوق فقال ما اراك الا كافرا فاقتلوه فقال انما حكيته عن غيري فقال ما اراك
انما سمعاه منك وهذا من مالك رحمه الله على طريق الزجر والتغليظ بدليل انه لم
ينفذ قتله وان انهم هذا الحكاي فيما حكاه انه اختلقه ونسبه الى غيره او كانت تلك
عادة له او ظهر استحسانه لذلك او هو لعا بمثله والاستخفاف له والتحفظ لمثله
وطلبه ورد رايته اشعار هجوه وسبه عليه السلام فحكم هذا حكم السابق نفسه



ويواخذ بقوله ولا ينفعه نسبته الى غيره فيبادر بقتله ويعجل الى الهاوية امه
وقد قال ابو عبيد القسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت مما هجي به النبي صلى الله عليه
وسلم فهو لفره وقد ذكر بعض من بنى الاجماع اجماع المسلمين على تحريم رواية
ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وكتابه وقرايته وتركه ما وجد دون محو ورحم
الله اسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم فقد اسقطوا من احاديث المغازي والسير
ما كان هذا سبيله وتركوا رواية الا اشيا ذكروها يسيرة وغير مستشنعة
على نحو الوجوه الاول ليروا تهمة الله من قايلها واخذ المفتري عليه بذنبه
وهذا ابو عبيد القسم بن سلام فتحرى بما اضطر الى الاستشهاد به من اهاجي
اشعار العرب في كتبه فكنى عن اسم المهجوين من اسمه استبرا لدينه وتحفظا
من المشاركة في ذم احد برواية او نشره فكيف بما يتطرق الى عرض
سيد البشر صلى الله عليه وسلم فصل الوجه السابع ان يذكر ما يجوز
على النبي صلى الله عليه وسلم او يختلف في جوازه عليه وما يطرا من الامور
البشرية عليه ويلحق اضافتها اليه او يذكر ما امتحن به وصبر عليه من فلات الله على
شدته من مقاساة اعدايه واذاهم له ومعرفة ابتداء حاله وسيرته وما
لقيه من بوس زمنه ومر عليه من معاناة عيشته كل ذلك على طريق الرواية
ومذاكرة العلم ومعرفة ما صحت من العصمة للانبياء وما يجوز عليهم فهذا
فن خارج عن هذه الفنون البتة اذ ليس فيه غض ولا نقص ولا ازرا ولا

استحقاق لا في ظاهر اللفظ ولا في مقصد اللافظ لكن يجب ان يتأول الكلام فيه
مع اهل العلم وممن أطلبه الذين همن يعنيهم مقاصده ويحققون فوايده ويجتنب ذلك
من عساه لا يفقهه او يخشى به فتنته فقد كره بعض السلف تعليم النساء سورة يوسف
لما انطوت عليه من تلك القصص لضعف معرفتهن وقلة عقولهن وادر الخبر
فقد قال عليه السلام مخبرا عن نفسه باستيجاره لرعاية الغنم في ابتداء حاله
وقال ما من نبي الا وقد رعى الغنم واخبرنا الله بذلك عن موسى عليه السلام وهذا
الاعتراض فيه جملة واحدة لمن ذكره على وجهه بخلاف من قصد به الغض
والتحقير بل كانت عادة جميع العرب تعتمد في ذلك للانبياء حكمة بالغة وتدبير
لله تعالى الى كرامته وتدريب برعايتها لسياسة امميهم من خليقته بما سبق لهم من
الكرامة في الازل ومتقدم العلم بذلك فتذكر الله نعمته وعايلته على طريق المنة
عليه والتعريف بكرامته له فيذكر الذاكر لها على وجه تعريف حاله عن مبتدايه
والتعجب من منح الله قبله وعظيم منته عنده ليس فيه غضاضة بل فيه دلالة له
على نبوته وصحة دعوته اذ اظهره الله تعالى بعد هذا على صناديد العرب
ومن ناواه من اشرافهم شيئا فشيئا ونمى امره حتى قهرهم وتملك من ملكهم
مقاليدهم واستباحة ممالك كثير من الامم وغيرهم باظهار الله تعالى له
وتاييده بنصره وبالمومنين والفين قلوبهم وامداده بالملايكة المسومين
ولو كان من ملك او ذا اشياع متقدمين لحسب كثير من الجهال ان ذلك

موجب ظهوره ومقتضى علوه ولهذا قال هرقل حين سأل ابا سفيان عنه هل في آبايه
من ملك ثم قال ولو كان في آبايه ملك لقلنا رجل يطلب ملك ابيه واذ اليتيم من صفته
واحد من علاماته في الكتب المتقدمة واخبار الامم السالفة ولذا وقع ذكره في
كتاب ارميا وهذا وصفه بن ذي يزن لعبد المطلب وبحيرا الابي طالب ولذلك
اذا وصف بانه ابن كما وصفه الله تعالى مدحة له وفضيلة ثابتة فيه وقاعدة
معجزته اذ معجزته العظمى من القران العظيم انما هي متعلقة بطريق المعارف
والعلوم مع ما منح صلى الله عليه وسلم وفضل به من ذلك كما قدمناه في القسم الاول
ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتب ولم يدارس ولا لقن مقتضى العجب
ومنتهى العبر ومعجزة البشر وليس فيه ذاك نقيصة اذ المطلوب من القراءة والكتابة
المعرفة وانما هي لها واسطة موصلة اليها غير مرادة في نفسها فاذا حصلت
الثمرة والمطلوب استغني عن الواسطة والسبب والامية في غيره نقيصة
لانها سبب الجهالة وعنوان الغباوة فسبحان من باين امره من امر غيره وجعل
شرفه فيما فيه محطة سواه وحياته فيما فيه هلاك من عداه هذا شق قلبه واخرا
جشوته كان تمام حيوته وغاية قوة نفسه وثبوت رزوعه وهو فيمن سواه
منتهى هلاله وختم موته وفنايه وهلم جرى الى سايرما روي من اخباره
وسيره وتقلله من الدنيا ومن الملبس والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته
نفسه في اموره وخدمته بيته زهدا وزعبه عن الدنيا وتسويته بين حقيره ها

اليتيم مصدر يتيم

وحظيرها الشرعة فيما امورها وتقلب احوالها فاول هذا من فضايله وماثره
وشرفه حماذكرناه فمن اورد شيئا منها موردة وقصد بها مقصده كان
حسنا ومن اورد ذلك على غير وجهه وعلم منه بذلك سوء قصده لحن بالفصول
التي قدمناها ولدلك ما ورد من اخباره واخبار سايرالانبياء عليهم السلام في
الاحاديث مما في ظاهره اشكال تقتضي امورا لا تليق بهم يحال وتحتاج الى تاويل
وتردد احتمال فلا يجب ان يتحدث منها الا بالصحيح ولا يروي منها الا المعلوم
الثابت ورحم الله مالكا فلقد كره التحدث بمثل ذلك من الاحاديث الموهمة
للتشبيه والمشكلة المعنى وقال ما يدعو الناس الى التحدث بمثل هذا فقيل
له ان بن عجلان يحدث بها فقال لم يكن من الفقهاء وليت الناس وافقوه على ترك
الحديث بها وساعدوه على طيها فاكثرها ليس تحته عمل وقد حكي عن جماعة
من السلف بل عنهم على الجملة انهم كانوا يكرهون الكلام فيما ليس تحته عمل والنبي
صلى الله عليه وسلم اورد ها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه
وتصرفاتهم في حقيقته ومجازه واستعارته وبليغه وايجازه فلم يكن
في حقهم مشكلة ثم جاء من غلبت عليه العجمة وداخلته الامية فلا يكاد يفهم
من مقاصد العرب الا نصها وصريحها ولا يتحقق اشاراتها الى غرض الايجاز
ووجهها وتبليغها وتلويحها فتفرقوا في تاويلها شذر مذر فمنهم من آمن به
ومنهم من كفره فاما ما لا يصح من هذه الاحاديث فواجب ان لا يذكر منها شيء في حق الله



تعالى ولا حق انبيايه ولا يتحدث بها ولا يتكلف الكلام على معانيها والصواب
طرحها وترك الشغل بها الا ان يذكر على وجه التعريف بانها ضعيفة المقاد واهية
الاسناد وقد انكر الاشياخ على ابي بكر بن فورك تكلفه في مستدل الكلام على احاديث
ضعيفة موضوعة لا اصل لها او منقولة عن اهل الكتاب الذين يلبسون الحق
بالباطل كان يكفيه طرحها وتنبيه عن الكلام عليها التنبيه على ضعفها اذ
المقصود بالكلام على مشكل ما فيها ازالة اللبس بها واجتثاثها من اصلها وطرحها
اشف للبس واشفى للنفس **فصل** وما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي وما
لا يجوز والذكر من حالاته ما قدمناه في الفصل قبل هذا على طريق المذاكرة
والتعليم ان يلتزم في كلامه عند ذكره عليه السلام وذكر تلك الاحوال
الواجب من توقيره وتعظيمه ويراقب حال لسانه ولا يهمله وتظهر عليه
علامات الادب عند ذكره فاذا ذكر ما قاساه من الشدايد ظهر عليه الاشفاق
والاغتمام والغيظ على عدوه ووده الفداء للنبي صلى الله عليه وسلم لو قدر
عليه والنصرة له لو املكته واذا اخذ في ابواب العصمة وتكلم وتكلم على مجاري
اعماله واقواله عليه السلام تحرى احسن اللفظ واذب العبارة ما املكه
واجتنب تتبع ذلك وهجر من العبارة ما يقبح كلفظة الجهل والكذب
والمعصية فاذا تكلم في الاقوال فاهل يجوز عليه الخلف في القول والاجماع
بخلاف ما وقع سهوا او غلطا ونحوه من العبارة ويتجنب لفظة الكذب

جملة واحدة واذا تكلم على العلم قال هل يجوز الا يعلم الا ما علم وهل يعلن الا
يكون عنده علم من بعض الاشياء حتى يوحي اليه ولا يقول بجمل لفتح اللفظ وبشاعته
واذا تكلم في الافعال قال هل يجوز منه المخالفة في بعض الاوامر والنواهي ويوافقه
بعض الصغائر سهوا ولي وآدب من قوله هل يجوز ان يعصي او يذنب او يفعل كذا ولذا
من انواع المعاصي فهذا من حق توقيره عليه السلام وما يجب له من تعزير وتعظيم
وقد رأيت بعض العلماء لم يتحفظ من هذا فقبح منه ولم استصوب عبارته فيه
ووجدت بعض الاجلاء ممن قد قوله لاجل تحفظه في العبارة ما لم يقبله وشنع عليه
بما يأباه ويكفر قايله واذا كان هذا بين الناس مستعملا في آدابهم وحسن معاشرتهم
وخطابهم فاستعماله في حقه عليه السلام اوجب والزامه اكد فيجوز العبارة
تفتح الشين او تحسنه وتحريرها وتنقيحها بما يعظم الامر او يهونه وهذا قال عليه
السلام ان من البيان لسحرا فاما ما اورده على جهة النفي عنه والتنزيه فلا
حرج في تشريح العبارة وتصحيحها فيه لقوله لا يجوز عليه الكذب جملة ولا اتيان
الكبائر بوجه ولا الجور في حكم على حال ولكن مع هذا يجب ظهور توقيره وتعظيمه
وتعزيره عند ذكره بمجرد ذلك الخبر كما قدمناه في القسم الثاني وكان بعضهم يلتزم مثل
ذلك عند تلاوة اي من القرآن جلى الله فيها تعالى عداه ومن كفر بآياته وافترى عليه
الكذب فكان يخفض بها صوته اعظاما لربه وجلالة له واشفاقا من التشبه بمن كفر به

الباب الثاني في حكم سابه وشاتمه ومتنقصه وموذيه وعقوبته وذكر استتابته وميراثه



قد قدمنا ما هو سب واذى في حقه عليه السلام وذكرنا اجماع العلماء على
قتل فاعل ذلك وقابله او تخيير الامام في قتله او صلبه على ما ذكرناه وقد
الحجج عليه وبعد فاعلم ان مشهور مذهب مالك واصحابه وقول السلف
وجمهور العلماء قتله حدا لا كفرا ان اظهر التوبة منه ولهذا لا يقبل عندهم
توبته ولا ينفعه استقالته ولا فيئته كما قدمناه قيل وحكمه الزنديق
وسبب الكفر في هذا القول وسواء كانت توبته على هذا بعد القدرة عليه والشهادة
او جاء تايبا من قبل نفسه لانه حد وجب لا تسقطه التوبة كساير الحدود
قال الشيخ ابو الحسن القابسي رحمه الله اذا اقر بالسب وتاب منه واظهر
التوبة قتل بالسب لانه هو حده وقال ابو محمد بن ابي زيد في مثله واما
ما بينه وبين الله تعالى فتوبته تنفعه وقال بن سحنون من شتم النبي صلى
الله عليه وسلم من الموحدين ثم تاب عن ذلك لم تزل توبته عنه القتل
وكذلك قد اختلف في الزنديق اذا جاء تايبا فحكى القاضي ابو الحسن بن القصار
في ذلك قولين قال من شيوخنا من قال اقتله باقراره لانه كان يقدر على
ستر نفسه فلما اعترف خفنا انه حسبي الظهور عليه فبادر لذلك ومنهم من قال
اقبل توبته لاني استدل على صحتها بمجيئه فكاننا وقفنا على باطنه بخلاف من
اسرته البينة قال القاضي ابو الفضل وهذا اقول اصبغ ومسلك سائر
النبي صلى الله عليه وسلم اقوى لا يتصور فيها الخلاف على الاصل المتقدم لانه حق متعلق

بالنبي صلى الله عليه وسلم ولامته بسببه لا يسقطه التوبة كسائر حقوق الادميين
والزنديق اذا تاب بعد القدرة عليه عند مالك والليث واسحق واحمد لا تقبل توبته
وعند الشافعي تقبل واختلف فيه عند ابي حنيفة وابي يوسف وحكى المنذر
عن علي بن طالب رضي الله عنه يستتاب قال محمد بن سحنون ولم يزل القتل عن
المسلم بالتوبة من سب عليه السلام لانه لا ينتقل من دين الى غيره وانما فعل
شيا حده عندنا القتل لا عقوبة فيه لاحد فالزنديق لانه لم ينتقل من ظاهر الى
ظاهر وقال القاضي ابو محمد بن نصر محتجا لسقوط اعتبار توبته والفرق بينه وبين
من سب الله تعالى على مشهور القول باستتابته ان النبي بشر والبشر جنس عليهم
المعرة الا من اكرمه الله بنبوته والباري تعالى منزه عن جميع المعايب قطعا وليس
من جنس تلحق المعرة بجنسه وليس سبه عليه السلام كالارتداد المقبول فيه التوبة
لان الارتداد معنى ينفرد به المرتد لا حق فيه لغيره من الادميين فقبلت توبته ومن
سب النبي تعلق به حق لادمي فكان كالمرتد يقتل حين ارتداده او يقذف فان توبته
لا تسقط حد القتل والقذف ايضا فان توبة المرتد حد اذا قبلت لا تسقط ذنوبه
من زنا او سرقة وغيرها ولم تقبل سباب النبي صلى الله عليه وسلم لكفره لكن لعنى يرجع
الى تعظيم حرمته وزوال المعرة به وذلك لا تسقطه التوبة قال القاضي ابو الفضل
يريد والله اعلم لان سبه لم يات بكلمة تقتضي الكفر ولكن بمعنى الازراء والاستخفاف
او لان توبته واظهاره انابته وارتفع عنه اسم الكفر ظاهرا والله اعلم بسر بريته

للنبي صلى الله

لا تحقق

بالحقهم

توبته

وقال ابو عمران القاضي وسب النبي صلعم ثم ارتد عليه السلام
مثل ولم يتقدم لان السب حقوق الادميين
هكذا وجدت في الاصل

وتبقى حكم السب عليه وكلام شيوخنا هاهنا مبني على القول بقتله حدا لكفره وهو
محتاج الى تفصيل واما على رواية الوليد بن مسلم عن مالك ومن وافقه على ذلك
ممن ذكرناه وقال به من اهل العلم فقد صرحوا انه ردة قالوا ويستتاب منها
فان تاب نكل وان ابا قتل فحكمه حكم المرتد مطلقا في هذا الوجه والوجه
الاول اشهر واظهر لما قدمناه ونحن نبسط الكلام فيه فنقول من لم يقل برده
ردة فهو يوجب القتل فيه حدا وانما نقول ذلك مع فصلين اما مع انكاره ما شهد
عليه واظهاره الابداع والتوبة عنه فيقتله حدا لثبات كلمة الكفر عليه في حق
النبي صلى الله عليه وسلم وتحقيره ما عظم الله من حقه واجرينا احكامه في ميراثه وغيره
ذلك لحكم الزنديق اذا اظهر عليه وانكره او تاب فان قيل فكيف تثبتون عليه
الكفر ويشهد عليه بكلمة الكفر ولا تحكمون عليه بحكمه من الاستتابة وتوابعها
قلنا نحن وان اثبتنا له حكم الكافر في القتل فلا نقطع عليه بذلك لاقراره بالتو حيد
والنبوة وانكاره ما شهد به عليه او زعمه ان ذلك كان منه وهذا معصية
وانه مقلع عن ذلك نادم عليه ولا يمتنع اثبات بعض احكام الكفر على بعض الاشخاص
وان لم تثبت له جميعها كقتل تارك الصلوة واما من علم انه من سبه معتقدا
لاستحلاله له فلا شك في كفره بذلك وكذلك ان كان سبه في نفسه كفرا كتكذيبه
او تكفيره ونحوه هذا ما لا اشكال فيه ويقتل وان تاب منه لانا لا نقبل توبته
ونقتله بعد التوبة حدا لقوله ومتقدم كفره وامره بعد الى الله المطلع على

وسبلاون

صحة اقاريره العالم بسره ولذلك من لم يظهر التوبة واعترف عاشهد به عليه وصمم
عليه فهذا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة الله وحرمة نبيه يقتل كافرا بلا
خلاف فعلى هذه التفصيلات حمل كلام العلماء وبهذا تختلف عبارتهم في الاحتجاج عليها واجرا
احكامهم في الموارثة وغيرها على ترتيبها فتصح لك مقاصدهم ان شاء الله فصل اذا
قلنا بالاستتابة حيث تصح فالاختلاف فيها على الخلاف في توبة المرتد اذ لا فرق وقد
اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومدتها فذهب جمهور اهل العلم الى ان المرتد
يستتاب وحكى بن القصار انه اجماع من الصحابة على تصويب قول عمر في الاستتابة
ولم ينكره واحد منهم وهو قول عثمن وعلي وابن مسعود وبه قال عطا بن ابي رباح
والنخعي والثوري ومالك واصحابه والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق واصحاب
الراي وقد هط اوس وعبيد بن عمير واحسن في احدى الروايتين عنه لا يستتاب
وقاله عبد العزيز بن ابي سلمة وذكره عن معاذ والمكرة محكون عن معاذ وحكاه
الطحاوي عن ابي يوسف وهو قول اهل الظاهر قالوا وتنفعه توبته عند الله ولكن
لا تدرا القتل عنه لقوله صلى الله عليه وسلم فاقتلوه وحكى ايضا عن عطا انه ان
ولد في الاسلام لم يستتب ويستتاب الاسلامي وجمهور العلماء على ان المرتد والمرتدة
في ذلك سواء وروي عن علي لا تقتل المرتدة وتسترق وقاله عطا وقتادة وروي
عن ابن عباس لا تقتل النسائي الردة وبه قال ابو حنيفة قال مالك والحر والعبد
والذكر والانثى في ذلك سواء واما مدتها فمذهب الجمهور وروي عن عمر انه يستتاب

ثلثة ايام يحبس فيها وقد اختلف فيه عن عمر وهو احد قولي الشافعي وقول احمد
واسحق واستحسنه مالك وقال لا باس الاستظهار الا بخير وليس عليه جماعة
الناس قال الشيخ ابو محمد ابن ابي زيد في الاستتابة ثلثا وقال مالك ايضا الذي اخذ به
في المرتد قول عمر يحبس ثلثة ايام ويعرض عليه كل يوم فان تاب والا قتل وقال ابو
الحسن بن القصار في تاخيره ثلثا دليل عن مالك هل ذلك واجب او مستحب
واستحسن الاستتابة والاستتابة ثلثا اصحاب الراي وروي عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه انه استتاب امراة فلم تتب فقتلها وقاله الشافعي مرة فقال ان
لم تتب مكانه قتل واستحسنه المزني وقال الزهري يدعى الى الاسلام ثلث
مرات فان ابى قتل وروي عن علي يستتاب شهرين وقال النخعي يستتاب ابدا
وبه اخذ الثوري ما رجيت توبته وحكى بن القصار عن ابي حنيفة انه يستتاب
ثلث مرات في ثلثة ايام او ثلث جمع كل يوم او جمعة مرة وفي كتاب محمد عن القسم
يدعى المرتد الى الاسلام ثلث مرات فان ابى ضربت عنقه واختلف على هذا هل
يشد او يشدد عليه ايام الاستتابة ليتوب ام لا فقال مالك ما علمت في الاستتابة
بحوبا ولا تعطيشا ويوتى من الطعام ما لا يضره وقال اصبغ يخوف ايام
الاستتابة بالقتل ويعرض عليه الاسلام وفي كتاب ابي الحسن الطابي يوعظ
في تلك الايام ويذكر الجنة ويخوف بالنار قال اصبغ واي المواضع حبس فيها
من السجون مع الناس او وحده اذا استوثق منه سوا ويوقف ماله ان خيف

أن يتلفه على المسلمين ويطعم منه ويسقى وكذلك يستتاب أبدا كلما رجع وارتد وقد
استتاب النبي صلى الله عليه وسلم سبعان الذي ارتد اربع مرات او خمسا قال بن وهب
عن مالك يستتاب ابدا كلما رجع وهو قول الشافعي واحمد وقاله بن القسم وقال اسحق
يقتل في الرابعة وقال اصحاب الراي ان لم يتب في الرابعة قتل دون استتابة وان
تاب ضرب ضربا وجيعا ولم يخرج من السجن حتى يظهر عليه خشوع التوبة قال بن المنذر
ولا نعلم احدا اوجب على المرتد في المرة الاولى أدبا اذا رجع وهو على مذهب مالك
والشافعي والذي فصل هذا حكم من ثبت عليه دلك بما يجب من اقرار او
عدول لم يدفع فاما من لم تتم الشهادة عليه بما شهد عليه الواحد او اللفيف من
الناس او ثبت قوله لكن احتمل ولم يكن صريحا ولذلك ان تاب على القول بقبول توبته
فهذا يدرأ عنه القتل ويسلط عليه اجتهاد الامام بقدر شهرة حاله وقوة الشهادة
عليه وضعفها وكثرة السماع عنه وصورة حاله في التهمة في الدين والتبرز بالسفه
والجنون فمن قوي امره اداقه من شديد النكال من التضييق في السجن والشد
والقيود الى الغاية التي هي منتهى طاقته مما لا يمنعه القيام لضرورته ولا يقعده
عن صلاته وهو حكم كل من وجب عليه القتل لدين وقف عن قتله لمعنى اوجبه
وتربص به لاشكال وعايق اقتضاه امره وحالات الشدة في نكاله تختلف
بحسب اختلاف حاله وقد روي الوليد عن مالك والاوزاعي انها ردة فاذا اقاب
تحلله ولمالك في العتبية وكتاب محمد من رواية اشهب اذا تاب المرتد فلا عقوبة

عليه وقال سحنون وافتى ابو عبد الله بن عتاب فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم فشهد عليه
شاهدان عدل احدهما بالاقرار والموجع والتنكيل والسجن المطول حتى تظهر توبته
فقال القاسي في مثل هذا ومن كان اقصى امره القتل فعاق اشكل في القتل لم ينبغي
ان يطلق من السجن ولا يستطال بحبسه ولو كان بيده من المدة ما عسى ان يقيم ويحمل
عليه من القيود ما يطيق وقال في مثله ممن اشكل امره يشد في القيود شدا ويضيق
عليه في السجن حتى ينظر فيما يجب عليه وقال في مسألة اخرى مثلها ولا تهدر
الدما الا بالامر الواضح وفي الادب بالسوط والسجن نكال للسفهاء ويعاقب
عقوبة شديدة فاما ان لم يشهد عليه الا شاهدين فاثبت من عداوتهما او
جرحتهما ما اضعفهما عنه ولم يسمع ذلك من غيرهما فامره اخف لسقوط
الحكم عنه وكانه لم يشهد عليه الا ان يكون ممن يليق به ذلك ويكون
الشاهدان من اهل التبرز فاسقطهما بعداوة فمردود ان لم ينقد الحكم عليه
بشهادتهما فلا يدفع الظن صدقهما والحاكم وهذا في سبيله موضع اجتهاد والله
ولي الارشاد فصل هذا حكم المسلم فاما الذمي اذا صح بسبه او عرض
او استخف بقدره او وصفه بغير الوجه الذي كفر به ولا خلاف عندنا في قتله
ان لم يسلم لانه لم يعطه الذمة او العهد على هذا وهو قول عامة العلماء الا ابا
حنيفة والثوري وابتاعهما من اهل الكوفة فانهم قالوا لا يقتل بما هو عليه من
الشرك اعظم والذمي يودب ويعزر واستدل بعض شيوخنا على قتله بقوله

تعالى وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم الآية ويستدل ايضا
عليه بقتل النبي صلى الله عليه وسلم لابن الاشرف واشباهه ولانا لم نعاهدهم ولم
نعظم الذمة وهذا ولا يجوز لنا ان نفعل ذلك معهم فاذا انهم اذا لم يعطوا عليه
العهد ولا الذمة فقد نقضوا عهدهم وصاروا كفارا يقتلون لكفرهم وايضا
فان دمهم لا يسقط حدود الاسلام عنهم من السرقة في اموالهم والقتل لمن
قتلوه منهم وان كان حلالا عندهم فكذلك سبهم للنبي صلى الله عليه وسلم يقتلون به
وورد لاصحابنا ظواهر تقتضي الخلاف اذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به
ستقف عليها من كلام ابن القسم وابن سحنون بعده وحكى ابو المصعب الخلاف فيها
عن اصحابه المدنيين واختلفوا اذا سبه ثم اسلم فقيل يسقط اسلامه قتله
لان الاسلام يجب ما قبله بخلاف المسلم اذا سبه ثم تاب لانا نعلم باطنه
الكافر في بغضه له وتنقصه بقلبه لما منعناه من اظهاره فلم يزدنا ما
اظهره الا مخالفة للامر ونقصا للعهد فاذا رجع عن دينه الاول الى الاسلام
سقط ما قبله قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف
والمسلم بخلافه اذ كان باطنه حكم ظاهره وخلاف ما بدا منه الآن
فلم يقبل بعد رجوعه الا اسلامه الى باطنه اذ قد بدت سرايره وما ثبت عليه
من الاحكام باقية عليه ولم يسقطها شيء وقيل لا يسقط اسلام الذي قتله لانه
حق للنبي صلى الله عليه وسلم وجب عليه لانتهاكه حرمته وقصده الخلاف

والمعرة به فلم يلزم رجوعه الى الاسلام بالذي يسقطه مما وجب عليه من حقوق
المسلمين من قبل اسلامه من قتل او قذف واذا كنا لا نقبل توبة المسلم لا نقبل توبة
الكافر أولى به قال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوط وابن القسم وابن الماجشون وابن
عبد الحكم واصبغ فيمن شتم نبيا من اهل الذمة او احدا من الانبياء عليهم السلام قتل الا
ان يسلم وقال ابن القسم في العتبية وعند محمد وابن سحنون وقال سحنون لا يقال له
اسلم ولا نسلم ولكن ان اسلم فذلك له توبة وفي كتاب محمد اخبرنا اصحاب
مالك انه من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره من النبيين من مسلم او كافر
قتل ولم يستتب وروي لنا عن مالك الا ان يسلم الكافر وقد ذهب ابن وهب
عن ابن عمر ان راهبا تناول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتموه وروى
عيسى عن ابن القسم في ذمي قال ان محمدا لم يرسل الينا انما ارسل اليكم وانما بينا موسى
او نحو هذا الا شيء عليهم لان الله انذرهم على مثله واما ان سبه وقال ليس بنبي او لم
يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء يقوله او نحو هذا يقتل قال ابن القسم واذا
قال النصراني ديننا خير من دينكم انما دينكم دين الحمير ونحو هذا من القبيح او سمع
المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله فقال كذلك يعطيكم الله ففي هذا الادب الموجع
والسجن الطويل قال واما ان شتم النبي صلى الله عليه وسلم شتما يعرف انه يقتل الا
ان يسلم قاله مالك غير مرة ولم يقل يستتاب قال ابن القسم ومحمل قوله عندي
ان اسلم طايعا وقال ابن سحنون وسواء سلم من سالم في اليهودي يقول للمؤذن

اذا استهد ثبت بعاقب العقوبة الموجعة مع السجن الطويل وفي النوادر من رواية
سحنون عنه من شتم الانبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفر ضربت عنقه
الا ان يسلم قال محمد بن سحنون فان قيل لم قتلته في سب النبي صلى الله عليه وسلم ومن دينه
سبه وتكذيبه قيل لانا لم نعطهم العهد على ذلك ولا على قتلنا واخذ اموالنا فاذا فعل
واحدا منا قتلناه وان كان من دينه استحلاله فكذلك اظهاره لسب نبينا قال سحنون
كما لو بذل لنا اهل الحرب الجزية على اقرارهم على سبه ولم يحل لنا ذلك في قول قائل
لذلك ينتقض عهده من سب منهم ويحل لنا دمه وحاله من حصن الاسلام من سبه
الله من القتل لذلك لا تحصنه قال القاضي ابو الفضل ما ذكره بن سحنون
عن نفسه وعن ابيه خلاف ما روي عن المدنيين في ذلك فحكى ابو المصعب الزهري قال
ائتني نصراني قال الذي اصطفى عيسى على محمد فاختلف علي فيه فضربته حتى قتلته او عاش
يوما وليلة وامرت من جر برجله وطرح على مزبلة فاكلته الكلاب وسئل ابو
المصعب عن نصراني حلف على خلق محمد فقال يقتل وقال بن القسم سألنا مالكا
عن نصراني بمصر شهد عليه انه قال مسلمين محمد يحكم انه في الجنة ماله لم ينفع
نفسه اذ كانت الكلاب تاكل سافيه ولو قتلوه استراح منه الناس قال مالك
ابى ان نضرب عنقه قال ولقد ودت الا اتكلم فيها ثم رايت انه لا يسعني
الصمت قال بن حبابة في المبسوطة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى

فاري يخير للامام ان يحرقه بالنار وان شاء قتله ثم احرق جثته وان شاء احرقه بالنار
حيا اذا اتاها فتوابي سبه ولقد كتبت الى مالك من مصر وذكر مسئلة بن القسم المتقدمة قال
فامرني مالك فكتبت بان يقتل ويضرب عنقه ثم قلت يا ابا عبد الله والنبي يحرق
بالنار قال انه لحقيق بذلك وما اوداه به فكتبته بيدي بين يديه فما انكره ولا عابه
وبعدت الصحيفة بذلك فقتل وحرق وافتى عبيد الله بن يحيى وابن لبابة في
جماعة اصحابنا الاندلسيين بقتل نصرانية استهلت بنفي الربوبية ونبوة عيسى لله
وتكذيب محمد في النبوة وبقبول اسلامها ودرء عنها القتل قال غير واحد من
المتاخرين منهم القابسي وابن الكاتب وقال ابو القسم بن الجلاب في كتابه من
سب الله ورسوله من مسلم او كافر قتل ولا يستتاب وعلى القاضي ابو محمد
في الذمي يسب وابيين فمدرء القتل عنه باسلامه وقال ابن سحنون وحد
القذف وشبهه من حقوق العباد لا يسقطه عن الذمي اسلامه وانما يسقط
عنه باسلامه حدود الله فاما حدود القذف فحق للعباد كان ذلك لنبي او غيره
فاوجب على الذمي اذا قذف النبي صلى الله عليه وسلم ثم اسلم حد القذف ولكن انظر
ماذا يجب عليه هل حد القذف في حق النبي صلى الله عليه وسلم وهو القتل لزيادة حرمة
النبي صلى الله عليه وسلم على غيره او هل يسقط القتل باسلامه ويحد ثمانين فتامله

فصل في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم وغسله والصلوة عليه اختلف العلماء
في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم شبه كفر الزنديق وقال اصبغ يرثه

لورثته من المسلمين ان كان مستبشرا بذلك وان كان مظهرا مستشهدا به فميراثه
للمسلمين ويقتل على كل حال ولا يستتاب قال ابو الحسن المغاسيني ان قتل وهو منكر
للشهادة فالحكم في ميراثه على ما اظهر من اقراره يعني لورثته والحد والقتل حدث عليه
ليس من الميراث في شيء ولذلك لو اقر بالسب واظهر التوبة لقتل اذ هو حد وحكمه
في ميراثه وسائر احكامه حكم الاسلام ولو اقر بالسب وتمادى عليه وابى التوبة
منه وقتل على ذلك كان كافرا وميراثه للمسلمين ولا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر
عورته وبواري كما يفعل بالكفار وقول الشيخ ابو الحسن في المجاهر المتمادي بين لا
علم الخلاف فيه لانه كافر مرتد غير تائب ولا مقلع وهو مثل قول اصبغ ولذلك
في كتاب ابن سحنون في المرتدين تمادى على قوله ومثله لابن القسم في العتبية ولجماعة
من اصحاب مالك في كتاب ابن حبيب فيمن اعلن كفره مثله قال ابن القسم وحكمه حكم
المرتد لا يرثه ورثته من المسلمين ولا من اهل الدين الذي ارتد اليه ولا يجوز وصاياه
ولا عتقه وقاله اصبغ قتل على ذلك او مات عليه وقال ابو محمد بن ابي زيد وما اختلف
في ميراث المرتدين الذي يستتاب بالتوبة ولا تقبل منه فاما المتمادي فلا خلاف انه لا يورث
وقال ابو محمد فيمن سب الله تعالى ثم مات ولم يعدل عليه بينة او لم تقبل انه يصلى عليه
وروى اصبغ عن ابن القسم في كتاب ابن حبيب فيمن كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم او اعلن
بقول دينا مما يفارق به الاسلام ان ميراثه للمسلمين وقال مالك ان ميراث المرتد للمسلمين ولا
يرثه ورثته ربيعة والشافعي وابو ثور وابن ابي ليلى واختلف فيه عن احمد وقال علي بن ابي طالب

رضي الله عنه وابن مسعود وابن المسيب والحسن والشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم
والاوزاعي والليث واسحق وابو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين وقيل ذلك
فيما كسبه قبل ارتداده وما يكسبه في الارتداد فللمسلمين وتفصيل ابي الحسن
في باقي جوابه حسن بين وهو على راي اصبغ وخلاف قول سحنون واختلافهما
على قولي مالك في ميراث الزنديق وورثته ورثته من المسلمين فاما عليه بذلك قبل
بينة فاقرها او اعترف بذلك واظهر التوبة وقال اصبغ ومحمد بن مسلمة وعروة واحد
من اصحابه لانه يظهر الاسلام باختياره او توبته وحكم المنافقين الذين
كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابن نافع عنه في العتبية وهما
محمد ان ميراثه لجماعة المسلمين لان ماله تبع لدمه وقال به ايضا جماعة من
اصحابه وقاله اشهب والمغيرة وعبد الملك ومحمد وسحنون وذهب بن
القسم في العتبية الى انه ان اعترف بما شهد عليه به وتاب يقتل ولا
يورث وان لم يتب حتى قتل او مات ورثته قال ولذلك كل من اسر كفرا
فانه يتوارثون بوراثة الاسلام وسئل ابو القسم بن الكاتب عن النصراني
يسب النبي صلى الله عليه وسلم فيقتل هل يرثه اهل دينه ام المسلمون فاجاب
انه للمسلمين ليس على حمله الميراث لانه لا توارث بين اهل ملتين ولان
من فيء لمقتضى العهد هذا معنى قوله واختصاره

## الباب الثالث في حكم من سب الله تعالى وملائكته وانبيائه وآل النبي صلى الله عليه وسلم وازواجه

وصحبه لاخلاف ان سباب الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم واختلف في
استتابته فقال ابن القاسم في المبسوط وفي كتاب ابن سحنون ومحمد وروايه ابن
القاسم عن مالك في كتاب اسحق بن يحيى من سب الله تعالى من المسلمين قتل ولم
يستتب الا ان يكون اقرب الى الله بارتداده الى دين ان هو اظهره
يستتاب وان لم يظهره لم يستتب وقال في المبسوطة مطرف وعبد الملك
مثله وقال المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن ابي حازم لا يقتل المسلم بالسب حتى
يستتاب ولذلك اليهودي والنصراني فان تابوا قبل منهم وان لم يتوبوا قتلوا
ولابد من الاستتابة وذلك لكلمة كالردة وهو الذي حكاه القاضي ابن نصر
عن المذهب وافتى ابو محمد بن ابي زيد فيما حكي عنه في رجل لعن زحلا ولعن الله
تعالى فقال انما اردت ان العن الشيطان فزل لساني فقال يقتل بظاهر كفره
ولا يقبل عذره واما فيما بينه وبين الله فمعذور واختلف فقها قرطبة في
مسئلة هرون بن حبيب اخي عبد الملك الفقيه وكان ضيق الصدر كثير التبرم وكان
قد شهد عليه بشهادات منها انه قال عند استفتاء اياه من مرض لقيت في مرضي
هذا ما لو قتلت ابا بكر وعمر ما استوجبت هذا كله فافتى ابو هشام بن حسين
بن خالد بقتله وان مضمن قوله تجويز ذلك تعالى وتظلم منه والتعريض فيه بالتقبح
وافتى اخوه عبد الملك بن حبيب وابو هشام بن حسين بن عاصم وسعيد بن سليمان
القاضي بطرح القتل عنه الا ان القاضي رأى التثقيل في الحبس والشدة ارادب

لاحتمال كلامه وصرفه الى التسلي ووجه من قال في سباب الله تعالى
بالاستتابة انه لفرد ردة محضة لم يتعلق بها حق لغير الله فاشبه قصد
الكفر بغير سب الله واظهار الانتقال الى دين آخر من الاديان المخالفة للاسلام
ووجه ترك استتابته انه لما اظهر منه ذلك بعد اظهار الاسلام قبل اتمامه
وظننا ان لسانه لم ينطلق به الا وهو معتقد له اذ لا يتساهل في هذا
احد فحكم له بحكم الزنديق ولم تقبل توبته واذا انتقل من دين الى آخر
واظهر السب بمعنى الارتداد فقد اعلم انه خلع ربقة الاسلام من
عنقه بخلاف الاول المتمسك به وحكم هذا لحكم المرتد يستتاب على مشهور
مذاهب اكثر العلماء وهو مذهب مالك واصحابه على ما بيناه قبل وذكرنا
الخلاف في قبوله فصل واما من اضاف الى الله تعالى ما لا يليق به ليس
على طريق السب ولا الردة وقصد الكفر ولكن على طريق التاويل والاجتهاد
والخطاء المفضي الى الهوى والبدعة من تشبيه او تعجب بجارحة او
نفي صفة كمال فهذا مما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده واختلف
قول مالك واصحابه في ذلك ولم يختلفوا في قتالهم اذا تحيزوا واتبعوا وائمة
يستتابون فان تابوا والا قتلوا واما اختلفوا في المتردد منهم فاكثر قول مالك
واصحابه ترك القول بتكفيرهم وترك قتالهم والمبالغة في عقوبتهم واطالة
سجنهم حتى يظهر اوائلهم وتستبين توبتهم كما فعل عمر بصبيغ وهذا قول

بته

محمد بن الحواري في الخوارج وعبد الملك بن الماجشون وقول سحنون في جميع اهل الاهواء
وبه فسر قول مالك في الموطأ وما رواه عن عمر بن عبد العزيز وجده وعمه من قولهم
في القدرية يستتابون فان تابوا والا قتلوا وقال عيسى عن ابن القسم في اهل الاهواء
من الاباضية والقدرية ومتهم من خالف الجماعة من اهل البدع والتحريف
لتاويل كتاب الله يستتابون اظهروا ذلك او اسروه فان تابوا والا قتلوا
وميراثهم لورثتهم وقال مثله ابن القسم في كتاب محمد في اهل القدر وغيره قال واستتابتهم
ان يقال لهم انزلوا لما انتم عليه ومثله في المبسوط في الاباضية والقدرية وساير اهل
البدع قال وهم مسلمون وانما قتلوا الرأي السوء وسد اعمل عمر بن عبد العزيز قال ابن القسم
من قال ان الله لا يكلم موسى تطيما استتيب فان تاب والا قتل وهو ابن حبيب وغيره
من اصحابنا يرى تكفيرهم وتكفير امثالهم من الخوارج والقدرية والمرجئة وقد روى
ايضا عن سحنون مثله فيمن قال ليس لله كلام انه كافر واختلف الروايات عن
مالك فاطلق في رواية الشاميين ابي مسهر ومحمد بن مرزوق الطاطري الكفر
عليهم وقد شذ في ذلك راي القدري فقال لا تترد وجوه قال الله تعالى ولعبد
مؤمن خير من مشرك وروى عنه ايضا اهل الاهواء كلهم كفار وقال من وصف
شيئا من ذات الله تعالى واشار الى شيء من حسد يد او سمع او بصر فقد كفر
ذلك منه لانه سمى الله بنفسه وقال فيمن قال القرآن مخلوق كافر فاقتلوه
وقال ايضا في رواية ابن نافع يجلد ويوجع ضربا ويحبس حتى يتوب وفي رواية بشر

قرآن
الله غير منبئة الى قديم قول وهيط

ابن مكرم عنه يقتل ولا يقبل توبته قال القاضي ابو عبد الله البرقكاني والقاضي ابو
عبد الله التستري من ائمة العراقيين حواله مختلف يقتل المبتدع الداعية وعلى هذا
الخلاف اختلف قوله في اعادة الصلوة خلفهم حكى ابن المدر عن الشافعي لا يستتاب
القدري واكثر اقوال السلف تكفيرهم ومن قال به الليث وابن عيينة وابن
لهيعة روي عنهم ذلك فيمن قال بخلق القرآن وقاله ابن المبارك والاوزاعي
ووكيع وحفص بن غياث وابو اسحق الفزاري وهشيم وعلي بن عاصم في آخرين
وهو من قول اكثر المحدثين والفقهاء والمتكلمين فيهم وفي الخوارج والقدرية
واهل الاهواء المضلة واصحاب البدع المتاولين وهو قول احمد بن حنبل وذلك
قالوا في الواقفة والشاكة في هذه الاصول وممن روي عنه معنى القول الا
تكفيرهم عن علي بن ابي طالب وابن عمر والحسن البصري وهو راي جماعة من الفقهاء
النظار والمتكلمين واختجوا بترتيب الصحابة والتابعين ودرنة اهل حروراء
ومن عرف بالقدر ممن مات منهم ودفنهم في مقابر المسلمين وجرى احكام الاسلام
عليهم قال اسمعيل القاضي وانما قال مالك في القدرية وساير اهل البدع يستتابون
فان تابوا والا قتلوا لانه من الفساد في الارض كما قال في المحارب ان راى الامام
قتله وان لم يقتل قتله وفساد المحارب انما هو في الاموال ومصالح الدنيا
وان كان قد يدخل ايضا في امر الدين وقد يدخل في امر الدنيا ما يلقون بين
المسلمين فصل في تحقيق القول في اظهار المتاولين قد ذكرنا مذاهب السلف

في اكفار اصحاب البدع والاهواء المتاولين ممن قال قولا يودي به الى الكفر هو اذا
وقف عليه لا يقول بما يودي به قوله اليه وعلى اختلافهم اختلف الفقهاء والمتكلمون
في ذلك فمنهم من صوب التكفير الذي قال به الجمهور من السلف ومنهم من اباه ولم
يراخواجهم من سواد المومنين وهو قول الاكثر الفقهاء والمتكلمين وقالوا هم فساق عماة
ضلال وبوار ثم من المسلمين ويحكم لهم باحكامهم ولهذا قال سحنون من اعاد
صلى خلفه قال وهو قول جميع اصحاب مالك المغيرة وابن كنانة واشهب
قال لانه وان لم يخرجه من الاسلام واضطربوا اخرون في ذلك ووقفوا على
عن القول بالتكفير او ضده واختلف قول مالك في ذلك وتوقف عن اعادة الصلاة
خلفهم منه والى نحو من هذا ذهب القاضي ابو بكر امام اهل التحقيق والحق وقال
انما من الاعراض اذ القوم لم يصرحوا باسم الكفر وانما قالوا قولا يودي اليه
واضطرب قوله في المسالة على نحو اضطراب قول الائمة مالك بن انس حتى قال
في بعض كلامه انهم على راي من كفرهم بالتاويل لا تحل مناكحتهم ولا اكل ذبائحهم
ولا الصلاة على ميتهم ويختلف في مواريثهم على الخلاف في ميراث المرتد وقال
ايضا انهم ورثتهم من المسلمين ولا يورثهم من المسلمين والذي ميله الى
ترك التكفير بالمال ولذلك اضطرب فيه قول شيخه اي الحسن الاشعري
والذي قوله ترك التكفير وان الكفر خصلة واحدة وهو الجهل بوجود الباري
تعالى وقال مرة من اعتقد ان الله جسم او المسيح او بعض من يلقاه في الطرق



فليس بعارف وهو كافر ولمثل هذا ذهب ابو المعالي رحمه الله في اجوبته لابي محمد عبد الحق
وقد سأله عن المسئلة فاعتذر له عن الغلط فيها بصعوبة ان ادخال الكافر في المسلة
او اخراج مسلم عنها عظيم في الدين وقال غيرهما من المحققين الذي يجب الاحتراز من التكفير
في هذا التاويل فان استباحة دم المسلمين الموحدين خطر والخطا في ترك الف كافر
اهون من الخطا في سفك محجمة من دم مسلم واحد وقد قال عليه السلام فاذا قالوها
يعني الشهادة فقد عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فالعصمة
مقطوع بها مع الشهادة ولا ترتفع وتستباح خلافها الا بقاطع ولا قاطع من شرع ولا
قياس عليه والفاظ الاحاديث الواردة في الباب معارضة للتاويل فما حاصلها
في التصريح بكفر القدرية وقوله لا سلم لهم في الاسلام وتسمية الرافضة بالشرك
واطلاق اللعنة عليهم وذلك في الخوارج وغيرهم من اهل الاهواء فقد يحتج بها من يقول
بالتكفير وقد يجيب الاخر عنها بانه قد ورد مثل هذه الالفاظ في الحديث على غير
الكفر على طريق التغليظ كفر دون كفر واشراك دون اشراك وقد ورد مثله
في الزنا وعقوق الوالدين والزوج وغير معصية واذا كان محتملا للامرين
ولا يقطع على احدهما الا بدليل قاطع وقوله في الخوارج هم من شر البرية وهذه صفة
الكفار وقال شر قتيل تحت اديم السماء طوبى لمن قتلهم او قتلوه وقال اذا وجدتموهم
فاقتلوهم قتل عاد وظاهر هذا الكفر لا سيما مع تشبيههم بعاد فيحتج به من يرى تكفيرهم
فيقول له الاخر انما ذلك من قتلهم من الخروج على المسلمين وتغييم عليهم بدليله من الحديث

نفسه يقتلون اهل الاسلام فيقتلهم هاهنا احد لا لهم وذكر عاد تشبيه للقتل وحله
لا للمقتول وليس كل من حكم بقتله يحكم بكفره ويعارضه بقول خالد في الحديث
دعني اضرب عنقه يرسول الله فقال لعله يصلي فان احتجوا بقوله عليه السلام
يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم فاخبر ان الايمان لم يدخل قلوبهم وكذلك قوله
يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ثم لا يعودون اليه حتى يعود السهم من
الرمية ثم لا يعودون اليه حتى يعود السهم على فوقه وبقوله سبق الفرث الدم
يدل على انه لم يتعلق من الاسلام بشيء اجابه الاخرون ان معنى لا يجاوز حناجرهم
لا يفهمون معانيه بقلوبهم ولا تنشرح له صدورهم ولا تعمل به جوارحهم وعارضوهم
بقوله ويتمارى في الفوق وهذا يقتضي التشكك في حاله وان احتجوا بقول ابي
سعيد الخدري في هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه
الامة ولم يقل من هذه الامة وتحريري راي سعيد الرواية واتقانه اللفظ اجابهم
الاخرون بان العبارة بفي لا تقتضي تصريحا بكونهم من غير الامة بخلاف لفظة
من التي هي للتبعيض وكونهم من الامة مع انه قد روي عن ابي بكرة وعلي وابي امامة
وغيرهم في هذا الحديث يخرج من امتي ويكون من امتي وحروف المعاني مشتركة
فلا تعويل على احد الجمع من الامة شفي وقد علي ادخالهم فيها بمن لان ابا سعيد
رضي الله عنه احاد ما شافي التنبيه الذي نبه عليه وهذا يدل على سعة فقه
الصحابة وتحقيقهم للمعاني واستنباطها من الالفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم

في

بالالهية والوحدانية ولانه جحد النبوة من اصلها عموما او نبوة نبينا خصوصا
او احد من الانبياء الذين نص الله عليهم بعد علمه بذلك فهو كافر بلا نزاع كالبراهمة
ومعظم اليهود والاروسية من المتصابئة والعرابية من الدروز فانهم الذين زعموا
ان عليا كان المبعوث اليه جبريل وكالمطلة والقرامطة الاسماعيلية والخبرية
من الرافضة وان كان بعضها اولا قد اشركوا في كفر اخر مع من قبلهم ولذلك من دان
بالوحدانية وصحة النبوة ونبوة نبينا عليه السلام ولكن جوز على الانبياء الكذب فيما
اتوا به او ادعى في ذلك المصلحة بزعمه او لم يدع عليها فهو كافر باجماع المسلمين
وبعض الباطنية والدروز المنصورة واصحاب الاباحة فان زعموا ان ظواهر
الشرع والاثر ملحقة الرسل من الاخبار عما كان ويكون من امور الاخرة
والحشر والنعيم والجنة والنار ليس منها شيء على مقتضى لفظها ومفهوم خطابها
وانما خاطبوا بها الخلق على جهة المصلحة اذ لم يمكنهم التصريح لقصور افهامهم
فضمن مقالاتهم ابطال الشرايع وتعطيل الاوامر والنواهي وتكذيب الرسل والا
فيما اتوا به وكذلك من اضاف الى نبينا تعمد الكذب فيما بلغه واخبر به او شك
في صدقه او سبه او قال انه لم يبلغ واستخف به او باحد من الانبياء او ازرا
عليهم او اذاهم او قتل نبيا او حاربه فهو كافر باجماع وكذلك يكفر من مذهب بعض
القدماء في ان لكل جنس من الحيوان نذيرا او نبيا من البهيمة والخنازير والدواب
والدود ويحتج بقوله تعالى وان من امة الا خلا فيها نذير اذ ذلك لا يؤدي الى الدين

فوق السهم موضعه من الرمية

وعلاوة

هذا ولا يسع

ب باب

انبياءهذه الاجناس بصفاتهم المذمومة وقيد من الازراء على هذا المنصب
المنيف مافيه مع اجماع المسلمين على خلافه وتكذيب قائله وكذلك يكفر من اعترف
من الاصول الصحيحة بما تقدم ونبوة نبينا عليه السلام ولكن اسود اوماث
قبل ان يلتحى وليس الذي كان بمكة واحجاز اوليس بقرشي لان وصفه بغير
صفاته المعلومة نفي له وتكذيب به وكذلك من ادعى نبوة احد مع نبينا او بعده
كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته الى العرب وكالخرمية القائلين
بتواتر الرسل وكاكثر الرافضة القائلين بمشاركة علي في الرسالة للنبي صلى
الله عليه وسلم وبعده ولذلك كل امام عندهما ولاء يقوم مقامه في النبوة وراجحة
وكالبزيغية والبيانية منهم القائلين بنبوة بزيغ وبيان واشباههما ولا من
ادعى النبوة لنفسه او جوز اكتسابها والبلوغ بصفاء القلب الى مرتبتها
كالفلاسفة وغلاة المتصوفة ولذلك من ادعى منهم انه يوحى اليه وان لم يدع
النبوة او انه يصعد الى السماء ويدخل الجنة ويأكل من ثمارها ويعانق الحور
العين فهو لاء كلهم كفار مكذبون للنبي صلى الله عليه وسلم لانه اخبر عليه السلام انه
خاتم النبيين وانه ارسل للناس كافة ولا نبي بعده واخبر عن الله انه خاتم
النبيين واجمعت الامة على حمل هذا الكلام على ظاهره وان مفهومه المراد
به دون تاويل ولا تخصيص ولا شك في كفرهاولاء الطوايف كلها قطعا اجماعا
وسمعا ولذلك وقع الاجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب او خصص حديثا مجمعا على



نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره لتكفير الخوارج بابطال الرجم ولهذا
يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل او وقف فيهم او شك او صحح مذهبهم وان
وان اظهر مع ذلك الاسلام واعتقده واعتقد ابطال كل مذهب سواه فهو كافر
باظهاره وما اظهر من خلاف ذلك ولذلك يقطع بتكفير كل قايل قولا يتوصل به
الى تضليل الامة وتكفير جميع الصحابة لقول الخميلية من الرافضة بتكفيرهم جميع الامة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذ لم يقدم عليا واذ لم يقر عليا اذ لم يتقدم ويطلب حقه في
التقدم فهولاء قد كفروا من وجوه لانهم ابطلوا الشريعة باسرها اذ قد انقطع
نقلها ونقل القرآن اذا تلوه لفقده على زعمهم الى هذا والله اعلم اشار مالك
في احد قوليه بقتل من كفر الصحابة ثم كفر من وجه آخر بسبهم النبي صلى
الله عليه وسلم على مقتضى قولهم وزعمهم انه عمد الى علي وهو يعلم انه يكفر بعده على
قولهم لعنة الله عليهم وصلى على رسوله ولذلك يكفر بكل فعل اجمع المسلمون انه
لا يصدر الا من كافر وان كان صاحبه مصرحا بالاسلام مع فعله ذلك الفعل
كالسجود للصنم او للشمس والقمر والصليب والنار والسعي الى الحابر والسعي مع
اهلها بزيهم من شد الزنانير وفحص الرؤوس فقد اجمع المسلمون ان هذا لا يوجد
الا من كافر وان هذه الافعال علامة على الكفر وان صرح فاعلها بالاسلام ولذلك اجمع
المسلمون على تكفير كل من استحل القتل او شرب الخمر والزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه
كاصحاب الاباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة ولذلك يقطع بتاثيم كل

من كذب بوا حد قاعدة من قواعد الشرع وما عرف تعيينا بالنقل المتواتر من
فعل الرسول ووقع الاجماع المتصل عليه كمن انكر وجوب الخمس الصلوات وعدد
ركعاتها وسجداتها ويقول انما اوجب الله تعالى علينا في كتابه الصلوة على الجملة
وكونها خمسا وعلى هذه الصفة والشروط لا اعلمها اذ لم ترد فيه في القرآن نص
جملي جملي والمحبوب عن الرسول خبر واحد ولذلك اجمع على تكفير من قال من الخوارج ان
الصلوة طرفي النهار وعلى تكفير الباطنية في قولهم ان الفرايض اسماء رجال امروا
بولايتهم والخبايث والمحارم اسماء رجال امروا بالبراءة منهم وقول بعض المتصوفة
ان العبادة وطول المجاهدة اذا صفت نفوسهم افضت بهم الى اسقاطها والباحة
كل شئ لهم ورفع عهد الشرايع عنهم ولذلك ان انكر منكر ملة الحج والبيت والمسجد
الحرام او صفة الحج وقال الحج واجب في القرآن واستقبال القبلة لذلك ولكن
لا نص على هذه الهيئة المتعارفة وان تلك البقعة هي مكة والبيت المسجد الحرام
لا ادري هل هي تلك او غيرها ولعل ان النائبين انذ النبي صلى الله عليه وسلم فسدوها
بهذه التفاسير غالطوا وهو امر هذا ومثله لا مرية في تكفيره ان كان ممن يظن
به علم ذلك وممن خالط المسلمين فلا يجد بينهم خلافا فانه عن قافة الى العاصري
الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذه الامور كما قيل لك وان تلك البقعة هي مكة والبيت
الذي هو فيها هو الكعبة والقبلة التي صلى اليها الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمون
وحجوا اليها وطافوا بها وان تلك الافعال صفة عبادة الحج والمراد بهو هي التي

فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون وان صفات الصلوات المذكورة هي التي فعل النبي
صلى الله عليه وسلم وشرح مراد الله بذلك وابان حدودها بقع لك العلم بما وقع لهم
ولا يثاب بذلك بعده والمثاب في ذلك او المنكر بعد البحث ومحجة المسلمين كافر
باتفاق لا يحذر بقوله لا ادري فلا يصدق فيه بل ظاهره التستر عن التكذيب
اذ لا يلزم انه لا يدري وايضا فانه اذا جوز على جميع الامة الوهم والغلط فيما
تقلوه من ذلك واجمعوا على قول الرسول وفعله وتفسير مراد الله به ادخل الا
في جميع الشريعة اذ هم الناقلون لها والقرآن وانحلت عرى الدين كله ومن قال
هذا كافر ولذلك من انكر القرآن او حرفا منه او غير شيئا منه او زاد فيه كفعل
الباطنية والاسماعيلية او زعم انه ليس بحجة للنبي صلى الله عليه وسلم او ليس فيه حجة
ولا عبرة لقول هشام الفوطي ومعمر الخمري انه لا يدل على الله ولا حجة فيه لرسوله
ولا يدل على ثواب ولا عقاب ولا حلم ولا محالة في كفرهما في ذلك القول ولذلك
تكفيرهما بانكارهما ان يكون في سائر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم حجة له او في
خلق السموات والارض دليل على الله لمخالفتهم الاجماع والنقل المتواتر عن النبي صلى الله عليه
وسلم باحتجاجه بهذا كله وصريح القرآن به ولذلك من انكر شيئا مما نص فيه بعد علمه
انه من القرآن الذي بايدي الناس ومصاحف المسلمين ولم يكن حاهلا به ولا قريب
عهد بالاسلام واحتج بانكاره اما انه لم يصح النقل عنده ولم يبلغه العلم به او لتجويز
الوهم على ناقليه فتكفره بالطريق المتقدمين لانه مكذب للقرآن مكذب للنبي صلى

الله عليه وسلم لكنه تستر بدعواه ولذلك من انكر الجنة او النار او البعث والحساب والقيمة
فهو كافر بالاجماع للنص عليه واجماع الامة على صحة نقله متواترا ولذلك من اعترف بذلك
ولكنه قال ان المراد بالجنة والنار والحشر والنشر والثواب والعقاب معنى غير ظاهره
وانها لذات روحانية ومعان باطنة لقول النصارى والفلاسفة والباطنية
وبعض المنصوفة وزعم انه معنى القيمة الموت او فناء محض وانتقاض هيئة
الافلاك وتحليل العالم لقول بعض الفلاسفة وكذلك يقطع بتكفير غلاة الرافضة
في قولهم ان الائمة افضل من الانبياء فاما من انكر ما عرف بالتواتر من
الاخبار والسير والبلاد التي لا ترجع الى ابطال شريعة ولا تنتهي الى انكار
قاعدة من الدين كانكار غزوة تبوك او موتة او وجود ابي بكر وعمر او قتل
عثمان وخلافة علي مما علم بالنقل ضرورة وليس في انكاره تجحد شريعة
فلا سبيل الى تكفيره بجحد ذلك وانكاره ويوع العلم له اذ ليس من ذلك الكثير من
المباهته كانكار هشام وعباد وقعة الجمل ومحاربة علي من حاربه فاما ان
ضعف ذلك من اجل تهمة الناقلين ووهم المسلمين اجمع فتكفيره بذلك كالتكذيب
الى ابطال الشريعة فاما من انكر الاجماع المجرد الذي ليس طريقه النقل المتواتر عن
الشارع فاكثر المتكلمين من الفقهاء والنظار في هذا الباب قالوا بتكفير كل من خالف
الاجماع الصحيح الجامع لشروط الاجماع المتفق عليه عموما وحجتهم قوله تعالى ومن
يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى الاية وقوله عليه السلام من خالف



الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وحملوا الاجماع على تكفير من خالف
الاجماع وذهب اخرون الى الوقف في تكفير من خالف الاجماع الدائر على نظر لتغيير
النظام وبانكار الاجماع لانه بقوله هذا مخالف السلف على احتجاجهم به خارق للاجماع
قال القاضي ابو بكر القول عندي ان الكفر بالله هو الجهل بوجوده والايمان بالله هو العلم
بوجوده وانه لا يكفر احد بقول ولا راي الا ان يكون هو الجهل بالله فان عصى بقول
او فعل بنص الله ورسوله او اجمع المسلمون انه لا يوجد الا من كافر او يقوم دليل على
ذلك فقد كفر لا لاجل قوله او فعله لانه لما يقارنه من الكفر فالكفر بالله لا يكون
الا لثلثة امور احدها الجهل بالله تعالى والثاني ان ياتي فعلا او يقول قولا
يخبر الله ورسوله او يجمع المسلمون ان ذلك لا يكون الا من كافر كالسجود للصنم
والمشي الى الخنازير بالزنار مع اصحابها في اعيادهم او يكون ذلك القول
او الفعل لا يلزم معه العلم بالله قال فهذان الضربان وان لم يكونا جحدا
بالله فهما علم ان فاعلهما كافر منسلخ من الايمان فاما من نفى صفة من صفات الله
تعالى الذاتية او جحدها مستبصرا في ذلك كقوله ليس بقادر ولا عالم ولا مريد
ولا متكلم ونسبة ذلك من صفات الكمال الواجبة له تعالى فقد نص ايمتنا على
الاجماع على كفر من نفى عنه تعالى الوصف بها واعراه عنها وعلى هذا حمل قول
سحنون من قال ليس لله كلام فهو كافر وهاذا لم يكفر المتاولين حماقة منه فاما
من جهل صفة من هذه الصفات فاختلف العلماء هاهنا فكفره بعضهم وعلى ذلك

عن ابي جعفر الطبري وغيره وقال به ابو الحسن الاشعري مرة وذهبت طايفة
الى ان هذا لا يخرجه عن اسم الايمان واليه يرجع الاشعري قال لانه لم يعتقد
دلد اعتقادا يقطع بصوابه ويراه دينا وشرعا وانما يكفر من اعتقد الله مقالة
واضحها ولا بحديث السوداء وان النبي صلى الله عليه وسلم انما طلب منها التوحيد لا
غير وبحديث القايل ليس قدر الله علي وفي رواية فيه لعلي اضل الله ثم قال فغفر الله
له قالوا ولو وضحت التراس عن الصفات وكوشفوا عنها لما وجد من يعلمها
الا الاقل وقد اجاب الاخرون عن هذا الحديث بوجوه منها ان قدر بمعنى قدر ولا يكون
شكه في القدرة على احيايه بل في نفس البعث الذي لا يعلم الا بشرع ولعله يكون
ورد عندهم شرع يقطع عليه قبل الشك فيه حينيذ كفرا فاما لم يرد به شرع فهو
معذور اما من حيث العقول او يكون قد بقي ضيق وبلوى ما فعله بنفسه اذ را على ما
وغضبا لعضبانها وقيل قال ما قاله وهو غير عاقل لكلامه ولا ضابط للفظه مما
استولى عليه من الجزع والخشية التي اذهبت لبه فلم يواخذه وقيل كان هذا
من مجاز كلام العرب الذي صورته الشك ومعناه التحقيق ويسمى بجاهل العارف
وله امثله في كلامهم كقوله لعله يتذكر او يخشى وقوله واننا او اياكم لعلى هدى
او في ضلال مبين فاما من اثبت له الوصف ونفى الصفة فقال اقول عالم ولكن
لا علم له ومتكلم ولكن لا كلام له وهكذا في سايرالصفات على مذهب المعتزلة
فمن قال المال لما يؤديه اليه قوله ويسوقه اليه مذهبه لقوله لانه اذا نفى



العلم اتفى وصف عالما اذ لا يوصف بعالم الا من له علم فكانهم صرحوا عنده بما
ادى اليه قولهم وهكذا الذي عند هذا سايرفرق اهل التاويل من المشبهة والقدرية
وغيرهم ومن لم يواخذهم بما الى قولهم ولا الزمهم موجب مذهبهم لم يرد اكفارهم قال
لانهم اذا وقفوا على هذا قالوا لا نقول ليس بعالم ونحن ننتفي من القول بما ال الذب
الذي الزمتموه لنا ونعتقد نحن وانتم انه لم يقل ان قولنا لا يؤول اليه على ما
اصلناه فعلى هذين الماخذين اختلف الناس في اكفار اهل التاويل واذا فهمت هذا
اتضح لك اختلاف الناس في ذلك والصواب ترك اكفارهم والاعراض عن الحكم عليهم
بالخسران واما حكمهم الاسلام عليهم في قصاصهم وورثاتهم ومناكحاتهم وديانتهم
والصلوة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين وسايرمعاملاتهم لكنهم يغلظ عليهم بوجوه الاد
وشديد الزجر والهجر حتى يرجعوا عن بدعتهم وهذه كانت سيرة الصدر الاول
فيهم فقد كان نشا على زمن الصحابة وبعدهم في التابعين من قال بهذه الاقوال
من القدر ورأي الخوارج والاعتزال فما زاحموهم قبرا ولا قطعوا لاحد منهم
ميراثا اللهم هجرهم وادبوهم بالضرب والنفي والقتل على قدر احوالهم لانهم
فساق ضلال عصاة اصحاب كبايرعند المحققين واهل السنة ممن لم يقل بتفرهم منهم
خلافا لمن راى غير ذلك والله الموفق للصواب قال القاضي ابو بكر واما مسايل الوعد
والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الافعال وبقا الاعراض والتولد وشبهها من
الدقايق فالمنع من اكفار المتاولين فيها اوضح اذ ليس في الجهل بشي منها جهة بالله تعالى

ولا اجمع المسلمون على اضرار من جهل شيئا مما وقد قدمنا في هذا الفصل قبله من الكلام
وصورة الخلاف في هذا ما اغنى الله عن اعادته بحول الله تعالى فصل هذا حكم المسلم
الساب لله تعالى واما الذمي فروى عن عبد الله بن عمر في ذمي تناول من حرمة الله تعالى
غير ما هو عليه من دينه وحاج فيه فخرج بن عمر عليه بالسيف فطلبه فهرب وقال
مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوطة وابن القسم في المبسوط وكتاب محمد بن سحنون من شتم
الله من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا قتل ولم يستتب قال ابن القسم
الا ان يسلم قال في المبسوطة طوعا قال اصبغ لان الوجه الذي به كفروا هو دينهم
وعليه عهدهم ومن دعوى الصاحبة والشريك والولد واما غير هذا من القرية
والشتم فلم يعاهدوا عليه فنقض للعهد قال ابن القسم في كتاب محمد ومن شتم
من غير الاديان الله تعالى بغير الوجه الذي ذكر في كتابه قتل الا ان يسلم وقال
المخزومي في المبسوطة محمد بن مسلمة وابن ابي حازم لا يقتل حتى يستتاب مسلما كان او
كافرا فان تاب والا قتل وقال مطرف وعبد الملك مثل قول مالك وقال ابو محمد بن ابي
زيد من سب الله تعالى بغير الوجه الذي كفر قتل الا ان يسلم وقد ذكرنا قول ابن
الخلاب قبل وذكرنا قول عبيد الله وابن لبابة وشيوخ الاندلسيين في النصرانية
وفيما هم يقتلها لسبها بالوجه الذي كفرت به والنبي واجماعهم على ذلك وهو نحو
قول الاخوين فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم بالوجه الذي كفر به وله فرق بين من سب
الله به وسب نبيه لانا عاهدناهم على ان لا يظهروا لنا شيئا من كفرهم والا سمعونا



شيئا من ذلك فمتى فعلوا شيئا منه نقض العهد هم واختلف العلماء في الذمي اذا تزندق
فقال مالك ومطرف وعبد الملك وابن الحكم واصبغ لا يقتل لانه خرج من كفر الى كفر وقال عبد الملك
بن الماجشون يقتل لانه دين لا يقر عليه احد ولا يؤخذ عليه جزية قال ابن حبيب
ولم اعلم من قاله غيره فصل هذا حكم من صح بسبه واضافته ما لا يليق بجلاله
والهيبة واما مقتضى الكذب عليه تعالى بادعاء الالهية او الرسالة والنافي
ان يكون الله خالقه او ربه او قال ليس لله تعب او التكلم بما لا يعقل من ذلك في سكره
او غمر جنونه فلا خلاف في كفر قايل ذلك ومدعيه مع سلامة عقله كما قدمناه لكنه
تقبل توبته على المشهور وتنفعه انابته وتنجيه من القتل فيئته لانه لا يتم من عظيم
النحال ولا يبرئه عن شديد العقاب ليكون ذلك زجرا للمثله عن قوله وله عن
العودة لكفره او جهله الا من تكرر ذلك منه وعرف استهانته بما اتى به مما دليل
على سوء طويته وكذب توبته وصار كالزنديق الذي لا تامن باطنه ولا تقبل
رجوعه وحكم السكران في ذلك حكم الصاحي واما المجنون والمعتوه فما علم انه قاله
من ذلك لغلبة الخلل على عقله وذهاب تميزه بالكلية فلا نظر فيه وما فعله من ذلك في حال
تميزه وان لم يكن معه عقله وسقط تكليفه ادب على ذلك ليتزجر عنه كما
يؤدب على قبايح الافعال ويوالي ادبه على ذلك حتى ينكف عنه كما يؤدب البهيمة على
سوء الخلق حتى تراض وقد حرق علي بن ابي طالب رضي الله عنه من ادعى له الالهية وقد
قتل عبد الملك بن مروان الحرث المتنبي وصلبه وفعل ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك

باشاهم واجمع علماء وقتهم على صواب فعلهم والمخالف فى ذلك من كفرهم كافر واجمع فقهاء
بغداد ايام المقتدر من المالكيه وقاضى قضاتها ابو عمر المالكى على قتل الحلاج وصلبه لدعواه
الالهيه والقول بالحلول وقوله انا الحق مع تسكه فى الظاهر بالشريعه ولم يقبلوا توبته
وكذلك حكموا فى ابن ابى العزاقر وكان على نحو من مذهب الحلاج بعد هذا ايام الراضى وقاضى قضاة
بغداد يومئذ ابو الحسين بن ابى عمر المالكى وقال ابن عبد الحكم فى المبسوط من سب نبيا قتل
وقال ابو حنيفه واصحابه من جحد ان الله خالقه او ربه او قال ليس لله حد فهو مرتد
وقال ابن القصر فى كتاب ابن حبيب ومحمد والعتبيه فيمن تنبأ يستتاب اسوة المرتد واعلنه
فهو كالمرتد وقال سحنون وغيره وقال اشهب فى يهودى تنبأ وادعى انه رسول الينا ان
كان معلنا بذلك استتيب فان تاب والا قتل وقال ابو محمد بن ابى زيد فيمن لعن بارئه وادعى
ان لسانه زل وانما اراد لعن الشيطان يقتل بكفره ولا يقبل عذره وهذا على القول الاخر
من انه لا تقبل توبته وقال ابو الحسن القابسى فى سكران قال انا الله انا الله ان تاب
ادب وان عاد الى مثل قوله طولت مطالبه الزنديق لان هذا كفر المتلاعنين فصل
واما من تكلم من سقط القول وسخف القول اللفظ ممن لا يضبط كلامه واهمل لسانه
بما يقتضى الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة مولاه او تمثل فى بعض الاشياء ببعض ما عظم
الله من ملكوته او نزع من الكلام لمخلوق بما لا يليق الا بخالقه عز قاصد للكفر والاستخفاف وله
عامد الالحاد فان تكرر هذا منه وعرف به دل على تلاعبه بدينه واستخفافه بحرمة ربه وجلاله
بعظيم عقوبته لتكرر ما يه وهذا كفر لا مرية فيه وكذلك ان كان ما اورده يوجب الاستخفاف والنقص

لربه وقد افتى بن حبيب واصبغ بن خليل من فقهاء قرطبه بقتل المتعرف بابن اخى عبد وكان خرج
يوما فاخذه المطر فقال ما اكثر اذى شعر جلوده وكان بعض الفقهاء ابو يزيد صاحب النوادر
وعبد الاعلى بن وهب وابا بن عيسى قد توقفوا عن سقط دمه واشاروا الى انه عثر من القول
يلفى فيه الادب وافتى عبثه القاضى حنيد موسى بن زياد فقال بن حبيب دمه فى عنقى
ايشتم ربنا عبدنا ممن لا نتصر له انا اذا العبيد سوء ما نحن له عابدين وعلى رفع المجلس الى الامير
ها عبد الرحمن الاموى وهانت عجمة هذا المطلوب من خطاياه واعلم باختلاف الفقهاء فخرج
الاذن من عنده بالاخذ بقول بن حبيب وصاحبه وامر بقتله فقتل وصلب بحضره
الفقيهين وعزل القاضى لتهمته بالمداهنه فى هذه القصه ووبخ بقيه الفقهاء وسبهم واما
من صدرت عنه هذه القصه الواحده او الكلمه النادره مما لم يكن شقصا وازرا
فيعاقب عليها ويؤدب بقدر مقتضاها وصورة حال قايلها وشرح سببها ومقاديرها
وقد سئل بن القصر رحمه الله عن رجل نادى باسمه فاجابه لبيك اللهم لبيك قال ان كان جاهلا
او قاله على وجه سفه فلا شئ عليه قال القاضى ابو الفضل وشرح قوله انه لا قتل عليه والجاهل
يزجر ويعلم والسفيه يؤدب ولو قالها على اعتقاد انه الاله منزله ربه لكفر هذا مقتضى قوله
وقد اسرف كثير من سخفاء الشعراء ومهتمر فى هذا الباب فاستخفوا باعظم هذه الحرمة فانوا بن ذلك
ما تمجه اذنا وتلسنا وتاباه السماع من ذكره ولولا ان قصدنا نص مسايل حكيناها لما ذكرنا
شيئا مما يثقل ذكره علينا مما حكيناه من هذه الفصول واما ما ورد فى هذا من اهل الجهاله والغايظ
اللسان كقول بعض الاعراب ربى العاذ ما لنا وما لكا فوثبت تسقينا فما بذا الحا انزل علينا

العيشلانا الكافي اشباهه لهذا من كلام الجهال ومن لم يقوم ثقاف تاديب الشريعة والعلم في هذا الباب
قتل ما يصدر الامر جاهل يجب تعليمه وزجره والاغلاظ له عن العود الى مثله قال ابو سليمن
الخطابي وهذا انور من القول والله تعالى منزه عن هذه الامور وقد روينا عن عون بن عبد الله انه
قال ليعظم احدكم ربه ان يذكر اسمه في كل شيء حتى يقول اخزى الله الكلب وفعل به كذا وكذا وكان بعض
من ادركنا من مشايخنا ممن لا يحابا مل ما يذكر اسم الله تعالى الا فيما يتصل بطاعته وكان يقول الانسان جزيت
خيرا وقل ما يقول اجزاك الله خيرا اعظاما لاسم الله تعالى ان يمر في غير قربة وبنا التنبيه الامام
ابا بكر الشاشي كان يعيب على اهل الكلام كثرة خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته اجلالا لاسم الله تعالى
ويقول هو لاء يتمندلون بالله جل وعز وينزل الكلام في هذا الباب تنزيله في باب سباب النبي
صلى الله عليه وسلم على الوجوه التي فصلناها والمؤمن لله **فصل** وحكم من سب سائر انبياء الله
تعالى وملائكته واستخف بهم او كذبهم فيما اتوا به او انذرهم وحجرهم حكم نبينا عليه السلام على
ما قدمناه قال الله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله
ورسله الاية وقال تعالى قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم الاية الى قوله
لا نفرق بين احد منهم وقال تعالى كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله
قال مالك في كتاب ابن حبيب ومحمد وقاله ابن القسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم واصبغ وسحنون
فيمن شتم الانبيا او احدا منهم او تنقصه قتل ولم يستتب ومن سبهم من اهل الذمة قتل الا
ان يسلم وروي سحنون عن ابن القسم من سب الانبيا من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به
كفروا ضربت عنقه الا ان يسلم وقد تقدم الخلاف في هذا الاصل وقال القاضي بقرطبة سعيد بن

سليمن في بعض اجوبته من سب الله وملائكته قتل وقال سحنون من شتم ملكا من الملائكة فعليه القتل
وفي النوادر عن مالك فيمن قال ان جبريل اخطا بالوحي وانما كان النبي علي بن ابي طالب استتيب فان تاب
والا قتل ونحوه عن سحنون وهذا قول الغرابية من الروافض سموا بذلك لقولهم كان النبي اشبه
بعلي من الغراب بالغراب وقال ابو حنيفة واصحابه على اصلهم من كذب باحد من الانبيا او تنقص
احدا منهم او برى منه فهو مرتد وقال ابو الحسن القابسي في الذي قال لاخيه انه وجه مالك
الغضبان لو عرف انه قصد دم الملك قتل قال القاضي ابو الفضل وهذا كله فيمن تكلم فيهم بما قلناه
على جملة الملائكة والنبيين او على معينين ممن حققنا كونه من الملائكة والنبيين عن نص الله
عليه في كتابه او حققنا علمه بالخبر المتواتر والمشتهر المتفق عليه بالاجماع القاطع كجبريل
وميكايل ومالك وخازن الجنة وجهنم والذبانية وحملة العرش المذكورين في القرآن من الملائكة
ومن سمي فيه من الانبياء كادم واسرائيل وادريس والخضر والحفظة ومنكر ونكير من الملائكة
المتفق على قبول الخبر بهم فاما من لم تثبت الاخبار بتعيينه ولا وقع الاجماع على كونه من الملائكة
او الانبياء مما روت وما روت في الملكين والخضر ولقمن وذي القرنين ومريم وآسية وخالد
بن سنان المذكور انه نبي اهل الرس وزاذان الذي تدعي المجوس انه نبيها والمؤرخون نبوته فليس الحكم
في سابهم والكافر بهم كالحكم فيمن قدمناه اذ لم تثبت لهم تلك الحرمة ولكن يزجر من
تنقصهم واذاهم وتودب بقدر حال القول فيهم لا سيما من عرف منه صدق بقينه وفضله
منهم وان لم تثبت نبوته واما انكار نبوتهم او كون الآخر من الملائكة فان كان المتكلم في ذلك
من اهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء في ذلك وان كان من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا

فان عاد ادب اذ ليس لهم الكلام في مثل هذا مما تحته عمل لاهل العلم فكيف للعامة فصل

واعلم ان من استخف بالقرآن او بالمصحف او بشيء مما صرح به فيه من حكم او خبر او اثبت مما نفاه او نفى مما اثبته باجماع فقال الله تعالى وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد نبأنا الفقيه ابو الوليد هشام بن احمد رحمه الله نبأنا ابو علي بن ابن عبد البر نبأنا عبد المؤمن نبأنا ابن داسة نبأنا ابو داود احمد بن حنبل سمع يزيد بن هرون سمع محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من جحد آية من ما انزل الله على المسلمين فقد حل ضرب عنقه ولذلك ان جحد التوراة والانجيل وكتب الله المنزلة او كفر بها او لعنها او سبها او استخف بها فهو كافر به وقد اجمع المسلمون ان القرآن المتلو في جميع اقطار الارض المكتوب في المصحف بايدي المسلمين مما جمعه الدفتان من اول الحمد لله رب العالمين الى آخر قل اعوذ برب الناس انه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وان جميع ما فيه حق وان من نقص منه حرفا قاصدا لذلك او بدل له بحرف آخر مكانه او زاد فيه حرفا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الاجماع عليه واجمع على انه ليس من القرآن عامدا لكل هذا انه كافر ولهذا رأى ما للقتل من سب عائشة رضي الله عنها بالفرية لانه خالف القرآن ومن خالف القرآن قتل اي لانه كذب بما في يديه وقال بن القسم من قال ان الله تعالى لم يكلم موسى تكليما يقتل وقاله عبد الرحمن بن مهدي وقال محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان ليستا من كتاب الله تضرب عنقه الا ان يتوب وكذلك كل من كذب بحرف منه قال وكذلك ان شهد شاهد على من قال ان الله لم يكلم موسى تكليما وشد اخذ عليه انه قال ما اتخذ الله ابرهيم خليلا لانهما اجمعا على انه كذب



في الروايه هذه المذاهب المعروفه للسنة ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيره مطرحه سخيفه اقربها قول جهم ومحمد بن شبيب ان الكفر بالله لا يحمل به الا كفر احد بغير ذلك وقال ابو الهذيل ان كان متاولا كان تاويله تشبيها لله بخلقه وتجويرا له في فعله وتكذيبا لخبره فهو كافر وقال بعض المتكلمين ان كان ممن عرف الاصل ودين عليه وكان فيما هو فيه من اوصاف الله فهو كافر وان لم يكن من هذا الباب فنفاسق الا ان يكون ممن لم يعرف الاصل فهو مخطئ غير كافر وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري الى تصويب اقوال المجتهدين في اصول الدين فيما كان معرضه للتاويل وفارق في ذلك فروع الامه اذ اجمعوا سواه على ان الحق في اصول الدين في واحد والمخطئ فيه آثم عاص واما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي ابو بكر الباقلاني في مثل قول عبيد الله عن داود الاصفهاني قال وحكى قوم عنهما انهما قالا ذلك في كل من علم الله من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من اهل ملتنا او من غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة ان كثيرا من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارى واليهود وغيرهم لا حجة لله عليهم اذ لم يكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد حكى الغزالي قريبا من هذا النحي في كتاب التفرقه وقابل هذا كله كافر بالاجماع على كفر من لم يكفر احدا من النصارى واليهود وكل من فارق دين المسلمين او وقف في تكفيرهم او شك قال القاضي ابو بكر لان التوقيف في الاجماع

على أنفرد عن وقف دل فقد دل النص والتوقيف او شذ فيه والتذييد والشذ
فيه لا يتبع الا من كافر فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف او يختلف
فيه وما ليس بكفر اعلم ان تحقيق هذا الفصل وكشف الملبس فيه موردة الشرع ولا مجال
للعقل فيه والفصل البين في هذا ان كل مقالة صرحت بنفي الربوبية او الوحدانية
او عبادة احد غير الله او مع الله كفر قالة الدهرية وسائر فرق اصحاب الاثنين من الزنادقة
والمانوية وانباههم من الصابئين والنصارى والمجوس والذين اشركوا بعباد الاوثان
او الملائكة والشياطين او الشمس او النجوم او النار او احد غير الله من مشركي العرب
واهل الهند والصين والسودان وغيرهم ممن لا يرجع الى كتاب وكذلك القرامطة واصحاب
الحلول والتناسخ من الباطنية والطيارية من الروافض وكذلك من اعترف بالوهية
الله ووحدانيته ولكنه اعتقد انه غير حي او غير قديم وانه محدث او مصور او ادعى
له ولدا او صاحبة او والدا او انه متولد من شيء او كان عنه او ان معه في الازل
شيئا قديما غيره او ان ثمة صانعا للعالم سواه او مدبرا قد لك كله كفر باجماع المسلمين
لقول الله تعالى من الفلاسفة والمنجمين والطبايعيين وكذلك من اعتقد مجالسة الله
والعروج اليه ومكالمته او حلوله في بعض الاشخاص كبعض المتصوفة والباطنية
والنصارى والقرامطة وكذلك يقطع على كفر من قال بقدم العالم او ببقايه او شك في
ذلك على مذهب بعض الفلاسفة والدهرية او قال بتناسخ الارواح واستقبالها ابدا
الآباد في الاشخاص وتعذيبها او تنعيمها فيها بحسب ذنوبها وخيرها وكذلك من اعترف



النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عثمان الحداد اجمع من ينتحل التوحيد متفقون على ان الجحد لحرف من التنزيل
كفر وكان العالم اذا قرا عنده رجل لم يقل له ليس كما قرات ويقول انما انا اقرا كما اقرا فبلغ ذلك ابرهيم
فقال اراه انه سمع انه من كفر بحرف منه فقد كفر به كله وقال عبد الله بن مسعود من كفر بآية
من القرآن فقد كفر به كله وقال اصبغ بن الفرج من كذب ببعض القرآن فقد كذب به كله ومن
كذب به فقد كفر به ومن كفر به فقد كفر بالله وقد سئل القابسي عمن خاصم يهوديا فحلفه بالتوراة
فقال الاحفر لعن الله التوراة فشهد عليه بذلك شاهدان ثم شهد انه سأله عن القضية فقال
انما لعنت توراة اليهود فقال ابو الحسن الشاهد الواحد لا يوجب القتل والثاني علق
الامر بصفة تحتمل التاويل ولعله يرى ان اليهود متمسكين بشيء من عند الله لتبديلهم
وتحريفهم ولو اتفق الشاهدان على لعن التوراة مجردا لضاق التاويل وقد اتفق فقهاء بغداد
على استتابة ابن شنبوذ المقرئ احد ائمة المقرئين المتصدرين بجامع ابن مجاهد لقراءته واقرائه
بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع عنه والتوبة منه سجلا اشهد
فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير ابي علي بن مقلة سنة ثلث وعشرين وثلثمائة وكان فيمن افتى
عليه بذلك ابو بكر الابهري وغيره وافتى ابو محمد بن ابي زيد بالادب فيمن قال لصبي اعزر الله
معلمك وما علمك وقال اردت سوء الادب ولم ارد القرآن قال ابو محمد وامامن لعن المصحف
فانه يقتل فصل وسب آل بيته وازواجه واصحابه عليهم السلام وتنقصهم حرام ملعون
فاعله قال القاضي الشهيد ابو علي رحمه الله نا الحسين الصدفي وابو الفضل العدل قالا نا ابو بحر
نا ابو علي السنجي نا ابو محبوب نا الترمذي نا محمد بن يحيى نا يعقوب بن ابرهيم نا عبيدة بن ابي رايطة

عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي
الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم
فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك ان ياخذه وقال صلى الله عليه
وسلم لا تسبوا اصحابي ومن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
الله منه صرفا ولا عدلا وقال عليه السلام لا تسبوا اصحابي فانه يجيء قوم في آخر الزمان
يسبون اصحابي فلا تصلوا عليهم ولا تصلوا معهم ولا تناكحوهم ولا تجالسوهم وان مرضوا
فلا تعودوهم وعنه عليه السلام من سب اصحابي فاضربوه وقد اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
ان من سبهم واذاهم يؤذيه واذى النبي صلى الله عليه وسلم حرام فقال لا تؤذوني وقال
في فاطمة بضعة مني يؤذيني ما اذاها فقد اختلف العلماء في هذا فالمشهور من مذهب مالك في ذلك
الاجتهاد والادب للموجع قال مالك رحمه من شتم النبي صلى الله عليه وسلم قتل ومن شتم اصحابه ادب
وقال ايضا من شتم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر او عمر او عثمان او معاوية او
عمرو بن العاص فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل وان شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس
نكل نكالا شديدا وقال ابن حبيب من علامات الشيعة الى بغض عثمان والبراءة منه ادب
ادبا شديدا ومن زاد الى بغض ابي بكر وعمر فالعقوبة عليه اشد ويكرر ضربه ويطال
حبسه حتى يموت ولا يبلغ بدمه القتل الا في سب النبي صلى الله عليه وسلم وقال سحنون
من كفر احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليا او عثمان او غيرهما يوجع ضربا ويحكى
ابو محمد بن ابي زيد عن سحنون من قال في ابي بكر وعمر وعثمان وعلي انهم كانوا على ضلالة



ولكفر قتل ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل هذا نكل النكال الشديد وروي عن
مالك من سب ابا بكر جلد ومن سب عائشة رضي الله عنها قتل قيل له لم قال لان رماها
فقد خالف القرآن وقال ابن القسم عنه لان الله تعالى يقول يعظكم الله ان تعودوا لمثله
ابدا ان كنتم مؤمنين فمن عاد لمثل قذفها فقد كفر وحكى ابو الحسن الصقلي ان القاضي ابا بكر بن
الطيب قال ان الله تعالى اذا ذكر القرآن مما نسبه اليه المشركون سبح نفسه لنفسه
لقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه في آي كثيرة وذكر الله تعالى ما نسبه المنافقون
الى عائشة فقال ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك سبح نفسه في
تبرئتها من السوء مما سبح نفسه في تبرئتها من السوء وهذا استدلال في قتل من سب
عائشة ومعنى هذا والله اعلم ان الله عظم سبها لما عظم سبه وكان سبها سبا للنبي
وقرن سب نبيه واذاه باذاه تعالى وكان حكم مؤذيه تعالى القتل كان مؤذي نبيه
كذلك كما قدمناه وشتم رجل لعائشة بالكوفة فقدم الى موسى بن عيسى العباسي فقال من
حضر هذا فقال بن ابي ليلى انا فجلده ثمانين وحلق راسه واسلمه في الحاجبين وروي عن
عمر بن الخطاب انه مذ قطع لسان ابنه عبيد الله بن عمار شتم المغادر لا سود فكلمني في ذلك
فقال دعوني اقطع لسانه حتى لا يشتم احد بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي
ابو درة الهوري ان عمر بن الخطاب اتي باعرابي يجو الانصار فقال لو كان له صحبة
لعقبتموه قال مالك من انتقص احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس له في هذا الفيء حق
قد قسم الله الفيء في ثلثة اصناف فقال للفقراء المهاجرين الآية ثم قال والذين تبوأوا الدار

والايمان من قبلهم الايه وهاؤلاء الانصار ثم قال والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا
اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الايه فمن تنقصهم فلا حق له في في المسلمين
وفي كتاب بن شعبان من قال في واحد منهم انه بن زانية وامه مسلمة حد عند بعض اصحابنا
حد بن حر الا مد ولا اجعله قاذفا للجماعة في كلمة لقصد هذا على غيره كقوله عليه
السلام من سب اصحابي فاجلدوه وقال ومن قذف ام احد منهم وهي كافرة حد حد الفرية
لانه سب له فان كان احد من ولد الصحابي حيا قام له بما يجب له والا فمن قام به من
المسلمين كان على الامام قبول بينة فيه لابطال هذا الحق على اهل الصحابة لحرمتهم
ولو سمعه الامام واشتهر عليه كان وجب القيام به قال ومن سب غير عايشة من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم فقهاء قولان احدهما يقتل لانه سب النبي صلى الله عليه وسلم بسبب
جليلة والاخر انا سائر الصحابة لانه سب النبي صلى الله عليه وسلم يجلد حد المفتري قال
والاول اقوى وروى ابو مصعب عن مالك من انتسب الى بيت النبي صلى الله عليه وسلم
يضرب ضربا وجيعا ويشهر ويحبس طويلا حتى تظهر توبته لانه استخف بحق الرسول صلى
الله عليه وافتى ابو المطرف الشعبي فقيه مالقة في رجل انكر تحليف امراة بالليل وقال
لو كانت بنت ابي بكر الصديق ما حلفت الا بالنهار وصوب قوله بعض المسمين بالفقه
فقال ابو المطرف ذكر هذه الابنة اي كرهي مثل هذا يوجب عليه الضرب الشديد والسجن
الطويل والفقيه الذي صوب له قوله هو احق باسم الفسق من الفقه فيتقدم اليه
في ذلك ويؤخذ ولا تقبل توبته ولا شهادته وهي جرحة ثابتة فيه ويبغض في الله
قال ابو عمر اذا تقرر قال لو شهد على ابي بكر الصديق انه ان كان يقتل ما لا يجوز في الشاهد الواعي ولا تسقط



قال القاضي ابو الفضل هنا انتهى القول بنا فيما حررناه وانجز الغرض الذي
انتحيناه واستوفى الشرط الذي شرطناه مما ارجوا ان في كل قسم منه للمريد منتفع وفي
كل باب منه الى بغيته مشرع وقد سفرت فيه عن نكت تستغرب وتستبدع وارعيت
في مشاربه من التحقيق لم يورد لها قبل في اكثر التصانيف مشرع واودعته غررا فصل
ووددت لو وجدت من بسط قبلي الكلام فيه او مقتدى يقيدني عنه كتابه او فيه لكفيني
بما ارويه عنه عما اورده والى الله تعالى جزيل الضراعة في المنة بقبول ما سهله لوجهه
والعفو عما تخلله من تزيين وتصنع لغيره وان يهب لنا ذلك بجميل كرمه وعفوه
لما اودعناه من شرف مصطفاه وامين وحيه واسهرنا به جفونا لتتبع فضايله
واعملنا به خواطرنا من ابراز خصايصه وسوابغه ونحمي اعراضنا عن ما يريد
الوقيعة بحمايتنا اكرم عرضه ويجعلنا ممن لا يذاد اذا ذيد المبدل عن حوضه ويجعله
لنا ولمن يهتم باكتنابه واكتسابه سببا يصلنا باسبابه وذخيرة يحرزها يوم
يجد كل نفس ما عملت من خير محضرا يحوز بها رضاه وحزيل ثوابه ويخصنا بخصني
زمرة نبينا وحماعته ويحشرنا في الرعيل الاول واهل الباب الايمن من اهل شفاعته
ونحمده تعالى على ما هدى اليه من جمعه والهم وفتح البصيرة لدرك حقايق ما اودعناه
وفهم ونستعيذه جل اسمه من دعاء لا يسمع وعلم لا ينفع وعمل لا يرفع فهو الجواد
الذي لا يخيب من امله ولا ينتصر من خذله ولا يرد دعوة القاصدين ولا يصلح
عمل المفسدين وهو حسبنا ونعم الوكيل هذا اخر الكتاب الموسوم بالشفا في تعريف حقوق

المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وازواجه واصحابه وذراهم شرفا

نجز الجزء الثاني عشر من بحر

الجزء الاول وهو للعبد المذنب الفقير

الى الله تعالى مركل الجهنى محمد عفا الله عنه

ابن محمد عرف بابن القصير الكرائي اصله

من شقى مولده للكتابه حرفه

وذلك تبلغه للعليقه المحروسه رحيله

طراز للاستاذ الاعظم عماد

طراز الملك المحروسه وشهر صفر لسنة سبعمائة

وتسعة واربعين هجرية على صاحبها

افضل الصلاة والسلام

ولم لطالم الدهر عدوى مزيد

بحقوق ان المانونه تكثرت

تم معارضة صحيح حسب

الامكان

وقابله بنسخة اصل المصنف

فلم يجد بينهما اختلافا

الا في مواضع يسيرة

لا تخل بالمعنى

وكتب محمد بن احمد الاسدى

الكاتب

وكان الفراغ من نسخه

يوم الاحد ثالث

عشرين

شهر